جامعـــــــــــة وهـــــــــران
كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير و العلوم التجارية
قسم العلوم الاقتصادية

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية
تخصص: تحليل اقتصادي و تنمية

تحليل مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر و الأعمال في الجزائر خلال الفترة 1980-2004

إعداد المترشحة :
عراب فاطمة الزهراء

إشراف الدكتور :
عبداللاوي محمد

لجنة المناقشـــة

الدكتور	شوام بوشامة	أستاذ التعلم العالي	جامعة وهران	رئيسا
الدكتور	عبداللاوي محمد	أستاذ محاضر	جامعة وهران	مقررا
الدكتور	كربالي بغداد	أستاذ محاضر	جامعة وهران	ممتحنا
الأستاذ	تشام فاروق	أستاذ مكلف بالدروس	جامعة وهران	عضوا

السنة الجامعية 2007-2008

التقارير

1- تقارير CNUCED , 1998 , 1999, 2000, 2001, 2002, 2003
2- وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية، بيان المعطيات الاقتصادية 2002.

3 - CNES تقرير 2002

4- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار،تقرير الاستثمارات جانفي 2002

5- منشورات وكالة(APSI) , 2003

6- تقرير بنك الجزائر 2003

7- تقارير المؤسسة العربية لضمان الاستثمار الكويت, 2002، 2003.

8- *CNUCED, **Enquête sur le climat d'Investissement en Algérie**, Avril-Juin 2003.*

ملتقيات و مؤتمرات

1- شريف حسن، "**الاستثمارات العربية في الخدمات ضمن الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات**"، المؤتمر العاشر لرجال الأعمال والمستثمرين العرب، الجزائر 9-10 ديسمبر 2003،

2- قدي، عبد المجيد،" **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري**"، الملتقى الوطني الأول، حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة الأغواط 08-09 أفريل 2002

3- سميرة ابراهيم ايوب,**محددات جدب و ترشيد الاستثمار الأجنبي المباشر**, المؤتمر العلمي الثالث بعنوان الاستثمار و التنمية,القاهرة,2003

4- قدي عبد المجيد, **اليات ضمان الاستثمارات الأجنبية المباشرة**, ورقة مقدمة في إطار الملتقى الدولي حول سبل تنشيط الاستثمارات في اقتصاديات الانتقالية سكيكدة , 2000

5- نعيم فهيم حنا, **تقييم سياسات الحوافز الضريبية و دورها في جدب الاستثمارات الاجنبة**, المؤتمر العلمي الثالث, القاهرة, 2003,

6-بن سعيد محمد,الملتقى الوطني حول **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر الرهانات و الفعالية**, المركز الجامعي سعيدة,ديسمبر 2004

7- همال علي، حفيظ فطيمة، **"آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل اتفاق الشراكة الأورومتوسطية"**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول سبل تنشيط الاستثمارات في الاقتصاديات الانتقالية، جامعة سكيكدة، الجزائر، يومي 14-15 مارس 2004،
8- Mohammed LIASSINE. ' **le cadre institutionnel et juridique de l'investissement et** du commerce ». Actes du séminaires « développement économique et opportunités d'investissements en Algérie », Londre17-18 Novembre 1993
9 - Med. BEDJAOUI « Acte du séminaire sur l'arbitrage commercial » Le 14/15 Décembre 1997, Chambre nationale de commerce (Alger) 1993

قوانين و تشريعات

- قانون رقم 10/90 المتعلق بالنقد والقرض و المؤرخ في 1990/04/14
- قانون رقم 26/91 المتضمن المخطط الوطني المؤرخ في 1991/12/18
- الأمر رقم 09/96 المتعلق بالاعتماد الإيجاري.
- قانون المالية لسنة 1995 قد نص على التخلي النهائي عن المعدل المضاعف 40%.
- المرسوم التشريعي رقم 93-12
-الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 2001/08/20 المتعلق بتطوير الاستثمار الجريدة الرسمية 47.
-المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 2001/09/24

- Décret exécutif n°03-52, du 04 février 2003, journal officiel No. 8, correspondant au 05/02/2003
- Décret exécutif n°03-131, du 24 mars 2003, journal officiel No. 21, correspondant au 26/03/2003

- Règlement N01 du 04 juillet 1990 relatif au capital minimum des banques et établissement financiers exerçant en Algérie.
- Règlement N 90-02 du 8 septembre 1990 fixant les condition d'ouverture et de fonctionnement de comptes devises des personnes morales.
- Décret exécutif N° 242 du 16 août 2000, -
- Règlement N 91/02 du 20 février fixant les conditions d'ouverture et de fonctionnement des comptes

مراجع الكترونية

-www.unctad.org/fdistatistics
-www.iaigc.org
- www.animaweb.org
- www.caus.org.Ib
- www.Andi.dz
- www.gafi.gov.eg
- www.invest.gov.ma
- www.investnlibya.com
-www.douane.org.dz
- www.ulum-nl.net

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	حجم الاستثمار الأجنبي المباشر خلال 1990-2001	22
02	أكبر 25 شركة متعددة الجنسيات في الدول النامية	28
03	مراحل التفكيك الجمركي	74
04	تطـور المؤسسـات الصغيرة,المصغرة,المتوسـطة خـلال الفترة 1999-2002	82
05	مساهمة المؤسسات الخاصة في الناتج الخام	84
06	هيكل الدخل الخام للعائلات خلال الفترة 1995-2002	90
07	تطور الدخول و التحويلات خلال الفترة 1998-2002	91
08	تطور الأجر القاعدي خلال الفترة 1990-2004	93
09	اجراءات الحد من البطالة	98
10	مقارنة معدل النمو الاقتصادي بمعدل البطالة في الجزائر	99
11	طلبات العمل تبعا للسن و الجنس 2002	101
12	عروض العمل حسب القطاع	102
13	تطور مختلف المؤشرات للعمل في الجزائر خلال الفترة 1998-2002	102
14	معدل التلبة للعمل	102
15	تطور التشغيل حسب قطاع النشاط خلال 2002-2003	103
16	وضعية الميزان التجاري الجزائري خلال 2002-2003	141
17	هيكل الصادرات خلال الفترة 2002-2003	142
18	هيكل الواردات خلال الفترة 2002-2003	142
19	تطور سعر الصرف في الجزائر خلال الفترة 1993-2001	144
20	الموجودات الخارجية الصافية لدى بنك الجزائر و البنوك التجارية خلال الفترة 1998-1999	145
21	حجم و بنية الاستثمارات في الجزائر خلال 1966	152
22	كيفية توزيع العقود الخاصة بالتنقيب على البترول	154
23	تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر خلال الفترة 1981-1989	154
24	مخزون الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد في الجزائر خلال الفترة 1990 -2002	155
25	مخزون الاستثمار الأجنبي المباشر الصادر خلال الفترة 1990-2002	155
26	حجم الاستثمار الأجنبي المباشر خلال 1985-2002	156
27	أهم عشر دول مستثمرة في الجزائر خلال 1998-2001	157
28	الاستثمارات العربية في الجزائر خلال 1998 -2003	158
29	أهم عشر دول عربية مستثمرة في الجزائر 2002-2003	159
30	توزيع الاستثمار الأجنبي المباشر على أهم القطاعات الإقتصادية في الجزائر	160
31	حجم الاستثمار الأجنبي المباشر كنسبة من الناتج الداخلي الخام 1999-2001	167
32	الاستثمار الأجنبي المباشر مع بعض الدول العربية خلال 1999-2001	168
33	المؤشرات الإقتصادية لمناخ الاستثمار في الجزائر	170
34	ترتيب الجزائر في بعض المؤشرات الدولية المختارة لسنة 2002	171
35	تطور حجم الادخار و الاستثمار الأجنبي في الجزائر	177

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	الأشكال المختلفة للاستثمار الأجنبي المباشر	10
02	اتجاهات تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر عالميا	19
03	رصيد الاستثمار الأجنبي المباشر حسب القطاع على نطاق العالم 2003	22
04	محددات الاستثمار الأجنبي المباشر	42
05	تطور البطالة في الجزائر خلال 1986-1998	94
06	نسب صادرات الجزائرية لأهم دول الاتحاد الأوروبي لسنة 2003	143
07	نسب الواردات الجزائرية لأهم دول الاتحاد الأوروبي لسنة 2003	144

الفهرس

الإهداء
الشكر
المقدمة و طرح الإشكالية ..... أ-ث

الفصل الأول:الإطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر و مناخ الأعمال 1- 58

المبحث الأول:الاستثمار الأجنبي المباشر و الشركات المتعددة الجنسيات 01

1-الاستثمار الأجنبي المباشر.....01
1-1 مفاهيم الاستثمار الأجنبي المباشر 01
1-2 أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر 05
1-3 الاتفاقيات الدولية الخاصة بالاستثمارات الأجنبية المباشرة 11
1-4 التوجهات العالمية للاستثمار الأجنبي المباشر 19

2- الشركات المتعددة الجنسيات كنموذج للاستثمار الأجنبي المباشر.....23
2-1 تعريف الشركات المتعددة الجنسيات 23
2-2 خصائص الشركات المتعددة الجنسيات 26
2-3 آفاق و دور الشركات المتعددة الجنسيات في تعزيز الاستثمار الأجنبي المباشر 29

المبحث الثاني:أهم النظريات المفسرة لحركة الاستثمار الأجنبي المباشر 30

1-التفسير التقليدي للاستثمار الأجنبي المباشر 30
1-1النظرية الكلاسيكية 30
1-2 نظرية رأس المال 31
1-3 نظرية أخطار التبادل 32

2 -التفسير الحديث لحركة الاستثمار الأجنبي: 33
2-1 نظرية احتكار القلة 33
2-2 نظرية دورة حياة المنتج 36
2-3 نظرية الاستخدام الداخلي المزايا الداخلية 38

المبحث الثالث: مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر و الأعمال 40

1- عموميات 40
1-1 مفهوم مناخ الاستثمار 40
1-2 مقومات مناخ الاستثمار 41

2- مخاطر الاستثمار وآلية إدارتها 49
2-1 مخاطر الاستثمار.....49

2-2 آليات إدارة مخاطر الاستثمار..... 51

3-أنماط الحوافز و الضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر 52
3-1 الحوافز و الضمانات الداخلية 52
3-2 الحوافز و الضمانات الدولية 58

الفصل الثاني: تحليل محددات مناخ الاستثمار و الأعمال في الجزائر..... 59-105

المبحث الأول: تحليل البيئة الاقتصادية 59

1- إعادة تنظيم النظام البنكي و المالي 59
1-1: إعادة تنشيط النظام البنكي 59
1-2- تحسين و ترقية النظام المالي 68

2- الإصلاحات الجمركية و الجبائية 71
2-1 الإصلاحات الجمركية 71
2-2 الإصلاحات الجبائية..... 75

3- عرض المحيط المؤسساتي 79
3-1- إقرار عملية خوصصة المؤسسات 79
3-2- إعادة تأهيل المؤسسات(الصغيرة و المتوسطة) 81

المبحث الثاني: تحليل البيئة الاجتماعية و الثقافية 90

1- التطورات الاجتماعية 90
1-1 تطور المداخيل 90
2-1 وضعية سوق العمل 94

2- التطورات الثقافية 104
2-1- مستوى..... 104
2-2 مستوى التكنولوجيا 105

الفصل الثالث: تحليل البيئة القانونية و الدولية للاستثمار في الجزائر.....105-150

المبحث الأول: تحليل البيئة القانونية 106

1- البيئة التشريعية للإستثمار 106
1-1 عرض الإطار القانوني للاستثمار 106
2-1 هيئات و مراكز دعم الاستثمار 116

2- ضمانات خاصة بحماية الاستثمار 118
2-1 ضمانات الممنوحة والمنصوص عليها قانوناً 118

2-2- الالتزامات الدولية للجزائر فيما يتعلق بالضمانات الدولية 122
2-3 الالتزامات الدولية للجزائر فيما يتعلق بالتحكيم.....128

3- الضمانات الممنوحة حسب أنظمة التحفيز 132
3-1 النظام العام 132
3-2 الأنظمة الخاصة 134

المبحث الثاني: تحليل البيئة الدولية بالنسبة للجزائر 141

1- التجارة الخارجية 141
1-1 تطور حجم التجارة الخارجية 141
1-2 استقرار سعر الصرف 144

2- علاقات الجزائر الدولية الإقليمية 146
2-1 انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة 146
2-2 انضمام الجزائر إلى الاتحاد الأوروبي 147

الفصل الرابع: واقع و آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.....151-197

المبحث الأول: واقع الاستثمار الأجنبي المباشر 151

1- تطور الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر 151
1-1 الفترة ما قبل الإصلاحات الاقتصادية 151
1-2 الفترة ما بعد الإصلاحات 155

2- تحليل حجم تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.....157
2-1 تحليل التدفق بحسب البلد الأم 157
2-2 تحليل التدفق بحسب القطاع 159

المبحث الثاني: تقييم مناخ الاستثمار في الجزائر 164

1- مقارنة جهوية 164
1-1- حجم التدفق لدول شمال افريقيا 164
1-2- دراسة مقارنة 167

2- تقييم مناخ الاستثمار في الجزائر من خلال المؤشرات الدولية 169
2 -1 . التقييم الكمي لمناخ الاستثمار الأجنبي في الجزائر : 169
2- 2 مكانة الجزائر في المؤشرات النوعية لمناخ الاستثمار :..... 171

المبحث الثالث: آثار الاستثمار الأجنبي المباشر على الاقتصاد الجزائري

كلمة شكر

بادئ ذي بدئ نتقدم بالشكر والحمد لله عز وجل أن وفقنا لإتمام هدا العمل المتواضع و الذي هو ثمرة سنوات عديدة من المشوار الدراسي

نتقدم بالشكر الجزيل إلى الاستاد المشرف: الدكتور عبداللاوي محمد الذي تتبع هدا العمل بالتوجيه و المتابعة و الاهتمام

كما نتوجه بالشكر إلى كل من ساعد في إتمام هدا العمل

1-الآثار على بعض المتغيرات 177
1-1 الآثار على رأس المال و الاستثمار 177
1-2 الآثار على نقل التكنولوجيا و المهارات 178
1-3 الآثار على التشغيل 179
1-4 الآثار على تنوع الإنتاج و التصدير..... 180

2-معوقات و آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر 182
2-1- معوقات الاستثمار في الجزائر 182
2-2- آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر 187

3- نماذج عن شركات مستثمرة في الجزائر 191
3-1- شنايدر الجزائر للكهرباء و الغاز 191
3-2- ميشلان الجزائر تعود للإنتاج في الجزائر 192
3-3 شركة أوراسكوم للاتصالات 192
3-4 هيكل –أناد الجزائـر 195

الخاتمة 196

المراجع 200

الملاحق 205

مقدمة و طرح الإشكالية :

بعد تحرير الاقتصاد العالمي، و زيادة الإنتاج العالمي و التجارة، عرفت اقتصاديات الدول المتقدمة فائضا في رؤوس الأموال عملت على توظيفها و البحث عن أسواق أجنبية لتصريفها، في المقابل انتهجت الدول النامية سياسة الإصلاح الاقتصادي، و أكدت من خلالها ضرورة وجود طرف أجنبي من اجل مساعدتها لتحقيق التنمية، فجاء الاستثمار الأجنبي، الذي عبر عنه صندوق النقد الدولي بأنه دلك النوع من أنواع الاستثمار الذي يعكس هدف حصول كيان مقيم في اقتصاد ما على مصلحة دائمة في مؤسسة مقيمة في اقتصاد آخر، وتنطوي هده العلاقة بين المستثمر الأجنبي و المؤسسة بالإضافة إلى تمتعه بدرجة كبيرة من النفوذ في إدارة مشاريعه.

كما عرف الاستثمار الأجنبي المباشر في الفترة الأخيرة تطورا هائلا ساهمت فيه العولمة و التقدم التكنولوجي بشكل كبير حيث أصبح من أهم ركائز التنمية في بلدان العالم عموما و البلدان النامية خصوصا، بتلاشي الحواجز أمام تقدم الشركات متعددة الجنسيات بإسهام من المنظمات الدولية في المقابل لم تترك الحالة الاقتصادية المتدهورة أمام البلدان النامية الكثير من الحلول البديلة لفتح اقتصادياتها أمام الاستثمار الأجنبي المباشر بمختلف أشكاله و اعتماده كمصدر للتمويل و تنمية الاقتصاد المحلي.

و تعتبر الجزائر من الدول التي اهتمت بالشراكة الأجنبية (تعتبر الشراكة الوجه الآخر للاستثمار الأجنبي المباشر)، و التعاون مع الدول الأخرى مند السبعينات و دلك من خلال إبرامها اتفاقية التعاون مع الإتحاد الأوروبي في 1976/04/26 .

وقد عملت الجزائر على بدل جهود جبارة لإعادة هيكلة اقتصادها لتتماشى مع التحولات الاقتصادية و السياسية التي شهدتها الساحة الدولية، لاستقبالها للاستثمار الأجنبي المباشر في قطاعات مختلفة، حيث أنها قامت في مرحلة التسعينات بمنح إطار قانوني و مؤسساتي ملائم سواء في قطاع المحروقات أو خارجه للمستثمرين الخواص سواء المحليين أو الأجانب، و تحاول الجزائر تعزيز جاذبيتها و مناخها الاستثماري لمنح المجال أمام المستثمرين الأجانب.

الأهداف:

بهدف البحث إلى تسليط الضوء على النقاط التالية :

1-التعرف على واقع تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر من خلال تحليل الاتجاهات الحالية لتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في العالم, و تحيد نصيب الجزائر من هده التدفقات.

2-دراسة بعض المكونات البارزة لمناخ الاستثمار في الجزائر,من خلال تسليط الضوء على أهم الحوافز الممنوحة لاستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر, و كدا التعرف على أهم الإصلاحات الاقتصادية التي قامت بها الجزائر.

3- تقييم وضع الجزائر ضمن بعض المؤشرات الدولية لمناخ الاستثمار.

4- تحديد بعض الحلول التي يمكن للجزائر من خلالها زيادة نصيبها من الاستثمار الأجنبي المباشر.

لتحيق الأهداف سابقة الذكر تطرح الإشكالية الرئيسية التي تصاغ في السؤال التالي: **ما مدى توفر الجزائر على عوامل جذب الاستثمار الأجنبي المباشر؟ و بعبارة أخرى هل مناخ الاستثمار الأجنبي في الجزائر يشجع قدوم المستثمر الأجنبي أم لا؟**

وتتفرع عن الإشكالية الرئيسية الأسئلة الفرعية التالية:

1- تحت أية ظروف تتكون الاستثمارات الأجنبية ؟ ولماذا يتم اختيار بعض الدول ا المضيفة بالتحديد لتوظيف هده الاستثمارات؟

2- ما هي الاتجاهات الحالية للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر؟ و ما نصيب هده الأخيرة من تدفقات الاستثمار الأجنبي العالمية؟

3- كيف سعت الجزائر إلى تحسين مناخها الاستثماري عقب الإصلاحات الاقتصادية ؟ و مادا كان نصيبها من الاستثمار الأجنبي المباشر في مختلف القطاعات ؟ وما هي آفاقها المستقبلية المتوقعة؟

الفرضيات:

و لمعالجة الإشكالية نقوم بطرح الفروض التالية :

1- يحقق الاستثمار الأجنبي المباشر معدلات نمو مرتفعة بتحفيز الاستثمار المحلي و معالجة الخلل في ميزان المدفوعات و استغلا ل الموارد المتاحة في الدول بحيث تستفيد هده الأخيرة من الخبرات والتقنيات الحديثة ورؤوس الأموال المنقولة إليها

2- وجود عوامل محفزة من قبل الدولة المضيفة مثل النمو السريع في الأسواق وجودة الموارد البشرية والبنية الأساسية وحوافز التصدير، إلى جانب وجود عوامل محفزة أخرى من قبل المستثمر الأجنبي مثل النقص الكبير في اليد العاملة أو ارتفاع قيمة العملة في بلده الأصلي يشجع تدفق الاستثمار.

3-تأخر الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر تسبب في عرقلة تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إليها.

4- تمر الجزائر في الوقت الحالي بمراحل التنمية الصناعية وأن هذا الأمر يتطلب العمل الجاد والمتواصل على جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة وتشجيعها.

الأهمية

وتأتي أهمية هده الدراسة من خلال إحداث الاستثمار الأجنبي المباشر نقلة نوعية ليس فقط من الناحية الكمية، بل رافقها تغيرات جذرية في التنظيم، الأهداف، و التوجهات الاستثمارية في الدول النامية بصفة عامة و في الجزائر بصفة خاصة. باعتبارها أحد أهم التدفقات المالية المتاحة أمام الدول النامية، بالإضافة إلى كونها من المصادر الرئيسية لتحويل التكنولوجيا، والأساليب الإدارية والتنظيمية الحديثة، والنفاذ إلى الأسواق الخارجية، وتحقيق اندماج أفضل في النظام الاقتصادي العالمي.

دوافع اختيار الموضوع:

-الاعتماد المتزايد من طرف الدول النامية عامة و الجزائر خاصة على الاستثمار الأجنبي المباشر من اجل تنمية اقتصادياتها

-حاجة الجزائر إلى الاستثمار الأجنبي المباشر من أجل تحفيز نمو الاقتصاد , فبزيادة الاستثمار ستتمكن من تحقيق نمو أعلى, تقليص الفقر , خلق المزيد من فرص العمل,هدا بالإضافة إلى تطوير المعرفة و المهارة ما دفعني إلى دراسة هدا الموضوع

حدود الدراسة:

تقتصر الدراسة على الفترة 1980- 2004 حتى نتمكن من معرفة مدى تطور حجم تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر, و الجهود المبذولة لتعزيز مناخ الأعمال

المنهج المتبع:

في محاولة للإجابة على الإشكالية المعروضة سلفا، واختبار مدى صحة الفرضيات، فقد استعان البحث بالمنهج الوصفي, الإحصائي, التحليلي, أما الوصفي لعرض المفاهيم النظرية للاستثمار الأجنبي,و الإحصائي التحليلي فلتحليل الأرقام و البيانات المتعلقة بالاستثمار لتشخيص وتفسير أبعاد ظاهرة الاستثمارات الأجنبية المباشرة، والوقوف على دلالاتها. كما تم الاعتماد أيضا على المنهج المقارن، رغبة في تحليل تجارب الدول، التي توافرت عنها البيانات، في استقطابها للاستثمارات الأجنبية المباشرة.

تقسيم البحث:

وتناولت الدراسة من خلال أربعة فصول: حيث نتناول في الفصل الأول الإطار النظري للاستثمار الأجنبي المباشر و مناخ الأعمال و دلك في ثلاث مباحث تعرض المبحث الأول إلى: الاستثمار الأجنبي المباشر و الشركات المتعددة الجنسيات أما المبحث الثاني فقد عالج أهم النظريات المفسرة لقيام الاستثمار الأجنبي المباشر و المبحث الثالث إلى : مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر و الأعمال

تعرض الفصل الثاني فتعرض إلى:تحليل محددات مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر و الأعمال في الجزائر و دلك في مبحثين تناول المبحث الأول: تحليل البيئة الاقتصادية أما المبحث الثاني فقد تطرق إلى البيئة الاجتماعية و الثقافية

أما الفصل الثالث فقد خصصناه لمعالجة: تحليل البيئة القانونية و الدولية للاستثمار في الجزائر و دلك من خلال مبحثين, المبحث الأول تناول: البيئة القانونية, أما المبحث الثاني فقد تعرض إلى تحليل البيئة الدولية للاستثمار في الجزائر

و تم في الفصل الرابع دراسة واقع و آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر تطرقنا في المبحث الأول إلى:واقع الاستثمار الأجنبي في الجزائر, أما في المبحث الثاني إلى تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر وفي المبحث الثالث إلى آثار الاستثمار الأجنبي المباشر على الاقتصاد الجزائري.

بسم الله الرحمن الرحيم

ً قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا انك أنت العليم الحكيم ً

الآية: 32 من سورة البقرة

صدق الله العظيم

إهداء

إلى من قال فيهما الله تعالى ًوبالوالدين إحسانا ً
إلى من لولا دعائهما و رضاهما ما اكتمل هدا العمل
والداي العزيزين

إلى أخي العزيز الذي رعى هدا العمل
عبد الكريم وكل الأخوة و الأخوات

إلى رفيقة مشواري الدراسي رفيقـــتي
عادل فاطمة الزهراء

نهدي هذا العمل المتواضع أسأل الله تعالى أن ينفع به

الفصل الأول : الإطار النظري للاستثمارات الأجنبية وبيئة الأعمال

• تمهيد

يعتبر الإستثمار الأجنبي المباشر ظاهرة إقتصادية قديمة تجلت بوضوح نسبي مع مطلع القرن العشرين، لتبرز بقوة بعد الحرب العالمية الثانية، مما جعلها تكون محل إهتمام العديد من الإقتصاديين، و يكمن السر في بروز الإستثمار الأجنبي المباشر في كونه وسيلة تمويل بديلة تلجأ إليها الكثير من الدول التي تواجه العجز في تمويل إستثماراتها غير أنه ليس بإمكان كل الدول أن تستفيد من تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر، بحيث يكون لمناخ الإستثمار تأثيرا كبيرا على جلب الإستثمار الأجنبي في المدى الطويل، ومن أجل التعرف على أهم الجوانب المتعلقة بهذه الظاهرة الإقتصادية، قمنا بتخصيص المبحث الأول لدراسة مفاهيم، أشكال, تدفقات الإستثمار الأجنبي المباشر مع تحليل أهم الإتفاقيات الدولية المتعلقة بالإستثمار الأجنبي المباشر, اد ظهرت الحاجة إلى ضرورة صياغة قوانين دولية لحمايته، مدعمين المبحث بنموذج للاستثمار الأجنبي المباشر يتمثل في الشركات المتعددة الجنسيات, باعتبارها احد أهم الاستثمارات الأجنبية المباشرة و أكثرها شيوعا و تغلغلا في الدول النامية اخذين بعين الاعتبار خصائصها و استراتيجياتها , أما المبحث الثاني سنتناول مختلف النظريات المفسرة للإستثمار الأجنبي المباشر أما في المبحث الثالث فسوف نتطرق إلى ماهية ومقومات بيئة الأعمال

المبحث الأول: الاستثمار الأجنبي و الشركات المتعددة الجنسيات

1-الاستثمار الأجنبي

إن الاستثمار الأجنبي المباشر من الوسائل الضرورية في تمويل التنمية الاقتصادية في الوقت الحاضر ذلك لأهمية دوره التمويلي وما يترتب عليه من آثار اقتصادية و تنموية لدلك سنخصص إطارا تحليليا للمفاهيم التي يأخذها الاستثمار الأجنبي و الخصائص التي يتميز بها

1-1 مفاهيم للاستثمار الأجنبي المباشر:

إن إعطاء تعريف دقيق للإستثمار الأجنبي المباشر يعتبر من أصعب الأمور التي تواجه الباحثين في هذا الميدان، وهذا راجع إلى التعقيدات الناجمة عن اختلاف المعايير الإحصائية والقانونية، و كذا المشاكل المترتبة عن قياس تدفقاته.و حتى يتسنى لنا فهم هذه الظاهرة الاقتصادية (أثر الاستثمار الأجنبي المباشر) ارتأينا إلى ضرورة إلقاء الضوء على أهم المفاهيم الواردة من أهم المؤسسات الدولية بالإضافة إلى تعاريف لكتاب اقتصاديين لهم مكانتهم العلمية في المحافل الدولية.

1- تعرف المنظمة العالمية للتجارة (OMC) الاستثمار الأجنبي بأنه « علمية يقوم بها المستثمر المتواجد في بلد ما (البلد الأم) حيث يستعمل أصوله في بلدان أخرى (بلدان مضيفة) مع نية تسييرها»[1]

2-أما صندوق النقد الدولي فيعرفه كما يلي: « كل استثمار هدفه حيازة فوائد دائمة في المؤسسة التي تقوم بنشاطها في ميدان اقتصادي خارج ميدان المستثمرين من اجل أن تكون له القدرة على اتخاذ القرارات الفعلية في تسيير المؤسسة»[2]

3- أما الهيئة الدولية OCDE فأنها تقدم تعريفين:

احد هما: أن الاستثمار الأجنبي هو عبارة عن دلك الاستثمار القائم على نظرة تحقيق العلاقات الاقتصادية الدائمة مع المؤسسات, حيث انه يعطي الفرصة للقيام بالأثر الحقيقي على تسيير المؤسسات المذكورة باستعمال الوسائل التالية:

- إنشاء أو توسيع مؤسسة, ملحقة أو فرع
- المساهمة في مؤسسة جديدة أو قائمة من قبل
- بواسطة الإقراض الطويل المدى 5 سنوات أو أكثر

أما التعريف الثاني فيقوم على قاعدة المبررات الإحصائية, بحيث لا يمكن تحقيق حساب مدى توسع الاستثمار الأجنبي المباشر إلا بعد تحديد البلد المستثمر له....

ويتمثل التعريف الثاني فيما يلي:« كل شخص طبيعي, كل مؤسسة عمومية, أو خاصة, كل حكومة, كل مجموعة من الأشخاص الطبيعيين اللذين لهم علاقة –ارتباط- فيما بينهم, كل مجموعة من المؤسسات التي تتمتع بالشخصية المعنوية المرتبطة فيما بينهم, هي عبارة عن مستثمر أجنبي مباشر إذا كانت مؤسسة للاستثمار المباشر ويعني أيضا فرع أو شركة فرعية تقوم بعمليات في بلد آخر غير للذي يقيم به المستثمر الأجنبي »[3]

---

[1] Bertrand Bellon et Ridaha Gouia , Investissements directs étrangers et développement industriel méditerranéen , éd Economica , Paris 1998 , P 3 .

[2]- Manuel de F.M.I.4 édition 1997 p 66

[3]-OCDE définition de referant des ivest internationaux paris 90 p 14

- "ينطوي الاستثمار الأجنبي المباشر على تملك المستثمر الأجنبي أصول راس مالية –آلات، معدات، أراضي أو أنشطة استثمارية أخرى سواء كانت الملكية تامة أو جزئية تبرر حقه في الإدارة و مشاركته فيها دلك في حالة استثمار مشترك وسيطرته الكاملة على الإدارة في حالة ملكيته المطلقة للمشروع حسب ما ورد عن صندوق النقد الدولي فان الاستثمارات الأجنبية تتميز إما بتملك الجانب لنسبة معينة دنيا من أصول المشروع أو تملكهم قوة معينة من القوة التصويتية "[1]

- وقد عرف المحاسبون المكلفون بميزان المدفوعات الأمريكي الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه " كل التدفقات المالية إلى مؤسسة أجنبية، أو كل حيازة جديدة لجزء من الملكية في مؤسسة أجنبية، على شرط أن المقيمين في البلد المستثمر(عادة مؤسسات) تكون لهم حصة هامة من ملكية هذه المؤسسة.قيمة هذه الملكية تختلف من دولة إلى أخرى، ففي الولايات المتحدة الأمريكية نجد أن الحيازة على 10% [2] في مؤسسة ما من طرف المستثمر الأجنبي تكفي للتعريف الرسمي للاستثمار الأجنبي المباشر"

ومن هنا يتعين التفرقة بين استثمار الأجنبي مباشر، والاستثمار الأجنبي غير المباشر، ويطلق الاستثمار الأجنبي غير المباشر على الاستثمار في الأوراق المالية.

1-صقر عمر, **العولمة وقضايا معاصرة**, الدار الجامعية, قطر, 2003 ص 50

2-WLADIMIR Andreff .**les multinationales globales**, la découverte, Paris, 2003 p 09

ويتمثل الاستثمار غير المباشر في تلك الاستثمارات التي تتدفق داخل الدولة في صورة قروض مقدمة من أفراد أو مؤسسات أجنبية خاصة، أو تأتي في صورة اكتتاب في الصكوك الصادرة عن إحدى الدول النامية، أو في مشروعات التي تقوم بها، سواء تم الاكتتاب عن طريق
السندات التي يحصل علي فائدة ثابتة أو عن طريق الأسهم التي تصدرها الدولة أو المشروعات المقامة بها على ألا تخول للأجانب حق الإدارة[1]
بمعنى آخر يتعلق الاستثمار الأجنبي الغير مباشر بشراء المستثمرين للأسهم و السندات و الأوراق المالية بهدف المضاربة و دلك باقتنائها لفترة معينة ثم بيعها عندما يرتفع سعرها في السوق المالي و الحصول على أرباح إضافية و بالتالي فان المستثمرين الأجانب ليس لهم دور مؤثر في قرارات الإدارة *

بعد عرضنا لبعض تعاريف الاستثمار الأجنبي المباشر، يمكننا الوقوف على أنه كل من تعريف صندوق النقد الدولي و منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية يتفقان على أن الاستثمار الأجنبي المباشر هو استثمار طويل الأجل خارج حدود البلد الأصلي يعطي صاحبه حق المشاركة في إدارة المشروع، أما بالنسبة إلى المحاسبين المكلفين بميزان المدفوعات الأمريكي فإنهم يركزون على نسبة المساهمة أو الملكية في المشروع الاستثماري و التي تقدر ب10% على الأقل.

ومن خلال التعاريف السابقة يكون بإمكاننا صياغة تعريف شامل للاستثمار الأجنبي المباشر، وهو أنه تكوين مؤسسة أعمال جديدة أو توسيع مؤسسة قائمة، و ذلك عن طريق مقيمي دولة معينة ضمن حدود دولة أخرى، مع إمكانية تملك حق الإدارة و التحكم في كل عمليات المؤسسة الأجنبية، إضافة إلي حق ملكية المؤسسة.

---

[1] عرفان تقي الدين الحسيني, **التمويل الدولي**, دار مجدلاوي للنشر, الطبعة الأولى, عمان, 1999 ص 54
*يخرج من نطاق هدا البحث الاستثمار الأجنبي الغير مباشر

1-2- أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر

من خلال تعرضنا, لمفاهيم الاستثمار الأجنبي المباشر و عند تسليط الضوء على أهم التعارف له يتبين انه لا يتوقف على شكل واحد متعارف عليه دوليا بل يا خد أشكالا متعددة و بدلك يمكن للمنشاة الدولية أن تمارس أنواعا مختلفة من الأعمال في أي دولة, و لأي سبب يبرر دلك, ويمكن لهده المنشاة أن تعمل بصفة منفردة, أو بالمشاركة, أو بصورة جزئية مع جهة أخرى معينة, ومن أنواع هده الأعمال ما يلي:

1- 2-1 عقود التصدير(عقود الوكالة:) [1]

يمكن في هدا النوع من الأعمال الدولية أن تبدأ الشركة بالتصدير إلى السوق الخارجي و تولي البيع مباشرة لتجار الجملة أو التجزئة, و لكن هده الطريقة غير متاحة في كثير من الدول بالنظر إلى أن القوانين تشترط وجود وكيل محلي للشركة الأجنبية العاملة في البلد المضيف, لدلك تفضل معظم الشركات الأجنبية الدولية الاعتماد على عقد الوكالة, و يمكن تعريف عقد الوكالة بأنه اتفاقية يتم توقيعها بين طرفين, يكون الطرف الأول فيها هو المنتج أو المصدر إلى الطرف الثاني في بلد ما أجنبي, أو منطقة أخرى محلية, و بموجب هدا العقد يفوض الطرف الأول الثاني(الوكيل)ببيع أو عقد الاتفاقيات ببيع سلع أو خدمات الطرف الأول إلى طرف ثالث و هو المستهلك أو المستخدم للسلعة أو الخدمة.1 ويتلقى الطرف الثاني عمولة متفق عليها حسب الكميات التي يبيعها, وفي هده الحالة يكون دوره هو مجرد- وكيل بالعمولة- في حين يحتفظ الطرف الأول بحقوقه مثل العلامة التجارية أو البضاعة, ومن الممكن أن يكون الطرف الأول تاجرا أو صانعا ادا كان عقد الوكالة يجيز للطرف الثاني الشراء لحسابه من الطرف الأول و البيع في السوق بالسعر و الطريقة التي يريدها, وفي هده الحالة يكون الطرف الأول –وكيل تجاري- يشترط على الطرف الأول أن لا يكون له وكيل آخر في البلد الأجنبي أو المنطقة.

---

[1] عباس علي.**إدارة الأعمال الدولية**:**الإطار العام**, دار ومكتبة الجامعية, عمان, 2003. ص 38

وكان البريطانيون و الألمان أثناء العهد الاستعماري قد أسسوا العديد من الشركات الأجنبية التجارية العامة التي تروج للوكالات بالعمولة و الوكالات التجارية و أصبحت الآن شركات كبرى تعمل في هدا المجال, أما الشركات الأكثر شهرة في هدا المجال في الوقت الحاضر فهي شركة سوجو شوشاس (Sogo Shoshas), و شركة ميتسوبيشي -Mitsubishi-, و شركة ميتسوي –Mitsui-مارويني-Marubeni-...الخ, و جميع هده الشركات يابانية الأصل و هي كذلك شركات متعددة الجنسيات و وظيفتها الرئيسية التوسط, وتسهيل التبادل بين المستثمرين و البائعين في بلدان عديدة, و تدخل في استثمارات مشتركة داخل و خارج الدولة الوطنية و الدول الأجنبية, و نقوم بتقديم التمويل و المشاركة في المفاوضات التجارية في بلد ثالث.

2-2-1 الاستثمارات المشتركة: [1]

وهو نوع آخر من أنواع الأعمال الدولية, وبموجب هده الأعمال تقوم الشركة الدولية بالدخول في حصة مشاركة مع شركة دولية أخرى لتنفيذ مشروع في بلد ثالث, و يختلف

مقدار حصة المشاركة بحسب الاتفاق, فقد تكون المشاركة كمناصفة في التكاليف و الأرباح, وقد تكون متساوية الحصص ادا كانت المشاركة تتكون من شريكين أو أكثر, و يمكن أن تكون المشاركة بدون حصة في حالة كون احد الأطراف يقدم الخبرة الفنية و آخر راس المال... و قد تكون المشاركة غير محددة بعقد قانوني مثل عقود الباطن. و عندما تدخل الشركة متعددة الجنسية في استثمار مشترك مع شريك محلي في بلد أجنبي, فان الشركة الدولية المتعددة الجنسية تجلب معها منافع خاصة للبلد المضيف مثل نقل التكنولوجيا, و الخبرات الفنية و التقنية, و مهارات لتدريب و نقل المعرفة العلمية إلى القوى العاملة الوطنية. وفي حالة كون الشركاء أكثر من طرفين تظهر مشكلة الكيفية التي سيدار فيها المشروع و يتم حل الإدارة التي يهيمن عليها شريك واحد و هو الذي يملك الحصة الكبرى في المشروع ثالثا: الإدارة المستقلة عن أي من الشريكين أي أن يكون المدير العام للمشروع شخصا حياديا من خارج المشروع, ويعتبر هدا النوع من الإدارة بالنسبة للاستثمار المشترك من أكثرها نجاحا.تبر هدا النوع من الإدارة بالنسبة للاستثمار المشترك من أكثرها نجاحا.1

1-عمرو خير الدين, التسويق الدولي, مكتبة عين شمس, القاهرة, 1996 ص 51

و مهما يكن من أمر فان لكل طرف حسابات خاصة يريد من خلالها أن يحقق أهداف الشراكة المبنية على تقسيم التكليف المرتبطة بالبحث و التطوير في القطاعات ذات التكنولوجيا العالية, و بكل بساطة النتاج المشترك, و إنجاز اقتصاديات الحجم, كما هو الحال عند توحيد مجموعتي –دايلملر ينز- الالمانية و –كرايسلر- الأمريكية حيث تم دمج شركتي إنتاج السيارات في شركة واحدة أطلق عليها اسم *دايلملركرايسلر* برأسمال مشترك قدر ب: 92 مليار دولار و بحجم مبيعات سنوي يصل إلى 130مليار دولار, و هدا يعتبر اكبر عملية دمج بين المصانع في العالم, و تعتبر بدلك المرتبة الثالثة عالميا من حيت رقم الأعمال السنوي و القيمة في البورصة و الأرباح بعد شركتي جنرال موتورز و فورد الأمريكتين. هدا الاندماج أدى إلى تخفيض التكاليف في العام الأول ب:1, 4مليار دولار و يرتقب أن يصل هدا الانخفاض إلى 3 مليار دولار سنويا بضع سنوات

1-2-3 الترخيص: [1]

تستخدم العديد من الشركات المتعددة الجنسية عقود الترخيص كأداة للدخول إلى الأسواق الأجنبية, و بالنسبة للشركات الأصغر التي ترغب في التحول إلى شركة متعددة الجنسية تلجا في العادة إلى مثل هده الطريقة لأنها قليلة التكلفة و قليلة المخاطر أما العائد فهو محدود إلاأنه مضمون, أضف إلى دلك كله افتقار مثل هده الشركات إلى الخبرة في الأعمال الدولية و محدودية مواردها.

وهناك أربعة أشكال للترخيص هي:

أ- الترخيص الرئيسي: وبموجبه تسمح الشركة متعددة الجنسيات لشركة أخرى في دولة أخرى أن تستخدم تقنيتها, و التكنولوجيا التي تملكها, أو استخدام براءات اختراعها, واسمها التجاري, أو علاماتها التجارية مقابل أجور معينة تدفعها الشركة المحلية, ومن أمثلة دلك شركة كوكاكولا, شركة بر سيل, الفنادق مثل هلثون, و شيراتون...الخ, وينشر هدا النوع من الأعمال في الجزائر حيث حصلت العديد من الشركات الجزائرية التي حصلت على تراخيص إنتاج سلع أو خدمات.

---

[1] عباس علي.**مرجع سابق** ص 42

ب- العقد الإداري: وبموجب هدا العقد, تلتزم الشركة متعددة الجنسيات المنفذة للمشروع بإدارته و تشغيله بعد إنجازه بموجب عقد متفق عليه مع الشركة المحلية مقابل اجر معين, وقع ضمن مسئولية الشركة متعددة الجنسيات تدريب الموظفين المحليين لتمكينهم من اكتساب الخبرة و إدارة المشروع في المستقبل.

ج- حقوق الامتياز: و على أساس هدا العقد تمنح شركة متعددة الجنسيات لشركة أخرى الحق في بيع سلعها أو خدمتها مقابل اجر معين, و عادة ما تقوم شركة متعددة جنسيات بتقديم مجموعة من السلع أو الخدمات و تسمح باستخدام علامتها التجارية أو اسمها التجاري إلى الشركة التي حازت على حق الامتياز, ومن إشكال حقوق الامتياز مثلا: مصنع, أو تاجر تجزئة, أو تاجر جملة أو مالك علامة تجارية, وكذلك عقود امتياز تصنيع سلعة...الخ

1-2-4 - عقود تسليم المفتاح

ينظر إلى الأعمال الدولية التي تتم على أساس هده العقود بأنها عمليات معقدة و تحتاج عند إبرامها مع شركة متعددة الجنسيات إلى خبرة ودراية واسعتين من حيث جودة التصميم و التنفيذ و خدمات ما بعد إنجاز المشروع...الخ, و عادة ما تحتوي عقود تسليم المفتاح مع شركة متعددة الجنسيات على تولي مسئولية إنشاء و تشغيل المشروع حتى تسليم جميع مفاتيحه إلى مالك المشروع مقابل اجر يتفق عليه وعلى طريقة دفعه مع المالك *. ويمكن أن يشمل العقد أعمالا تتجاوز لحظة تسليم مفاتيح المشروع جاهزا للتشغيل مثل إبرامك عقد إداري, أو عقد صيانة, و تختلف أجور الشركات متعددة الجنسيات باختلاف ما يحتويه عند تسليم المفتاح, فمن الممكن أن يشمل العقد كذلك تسليم المشروع آلات و معدات, أو عقود التدريب إلى الموظفين.

---

* تعتبر الجزائر أو بلد عربي قام بهذا النوع من الاستثمارات نقلا عن: عادل أحمد حشيش, **الاقتصاد الدولي**, الدار الجامعية, بيروت, ص 237

5-2-1 عقود التصنيع [1]

وهو عبارة عن اتفاق يتم بين الشركة متعددة الجنسيات مع شركة محلية في دولة أخرى بان تقوم إحدى الشركتين بتصنيع السلع نيابة عن الشركة, و يشمل الاتفاق في الغالب و ضع علامة إحدى الشركتين على المنتج قبل شحنها إلى الطرف الثاني –الطرف الآخر- و عادة ما

يتم عقد مثل هده الاتفاقيات بين ش.م.ج و شركة عامة أو خاصة في دولة نامية حيث تكون أجور الأيدي العاملة رخيصة, والمواد الخام ربما كذلك قليلة التكلفة بالإضافة إلى التسهيلات الواسعة التي تقدمها الدول المضيفة للشركات الأجنبية. و هناك العديد من شركات العلم الثالث التي تصنع سلعا لصالح شركات أجنبية م.ج , مثل الشركات الهندية التي تنتج أجزاء أجهزة الكمبوتؤر لحساب شركة IBM و غيرها, أو قيام شركات في هونج كونج بتصنيع الملابس لحساب شركات في بريطانيا, و هناك شكل أخر من عقود التصنيع تبرم بين ثلاثة أطراف هي الشركة م. ج التي تشتري الإنتاج, و المستثمر الذي يمول عملية التصنيع من دولة ثانية, أما الطرف الثالث فهو البلد الجغرافي الذي تتم فيه عملية تصنيع السلعة, و عادة ما تكون مثل هده العقود طويلة الأجل.

---

[1] علي عباس, مرجع سابق ص 40

و نحاول في الشكل الموالي (شكل رقم 1) تلخيص كل ما تعرضنا له بالتفصيل من أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر

الأشكال المختلفة للاستثمارات الأجنبية الغير مباشرة: شكل رقم 1

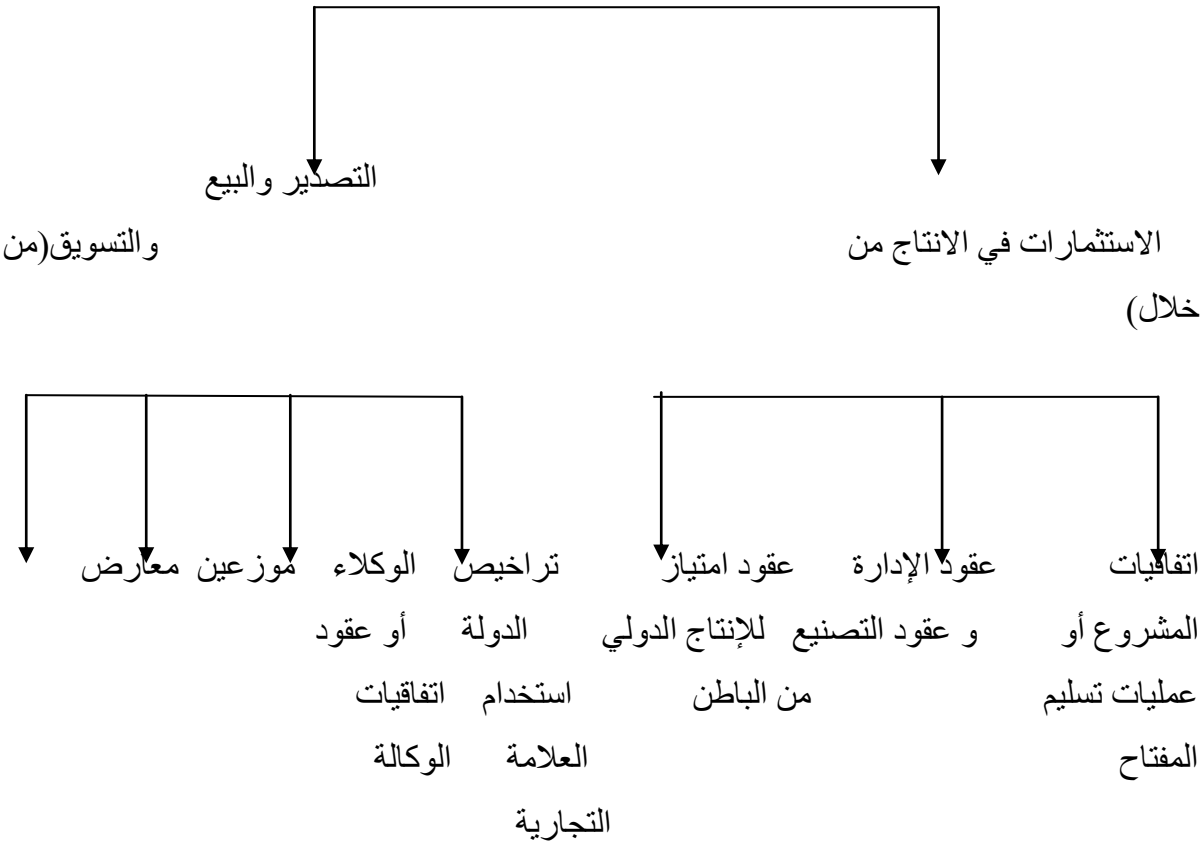

المصدر: عبد السلام ابو قحف, الأشكال المختلفة للاستثمار الأجنبي المباشر, مؤسسة شباب الجامعة, الإسكندرية, 2003 ص 476

و تجدر الإشارة هنا إلى أن التركيز على ذكر الأشكال السابقة دون غيرها يرجع إلى عدد من الأسباب أهمها : شيوع استخدامها, و فعاليتها في تسهيل مهام الشركة المتعددة الجنسيات في التقدم إلى مرحلة الاستثمار الأجنبي المباشر, كما إن هده الأشكال توفر فرص التواجد أو التمثيل للشركة المعنية

3-1 أهم الاتفاقيات الدولية و الإقليمية الخاصة بالاستثمار الأجنبي المباشر:

نظرا لتزايد أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر وما يمكن أن يوفره من مزايا لكل من الدولة المصدرة لتلك الاستثمارات أو الدول المستقبلة لها، فقد ظهرت الحاجة إلى صياغة وإقرار أطر قانونية تنظم العلاقة بين الأطراف المختلفة في عمليات أنشطة الاستثمارات الأجنبية المباشرة سواء الدول أو الشركات الدولية، و ذلك من خلال إقرار التشريعات، وتوفير بيئة مواتية. إلا أن ذلك لا يعد كافيا من وجهة نظر الدول المصدرة للاستثمارات المباشرة، حيث تحث على عقد اتفاقيات ثنائية مع الدول المستقبلة بالإضافة إلى اتفاقيات إقليمية ومتعددة الأطراف.

لقد كانت الصناعة المتقدمة في أوربا هي أول ما فكر في إنشاء النظم الخاصة بضمان الاستثمار ضد المخاطر غير التجارية، وجاء هذا التفكير متفقا مع مصالح هذه الدول في تشجيع مواطنيها على زيادة حجم استثماراتهم في الخارج وفتح الأسواق الجديدة لمنتجاتهم الصناعية في بلاد العالم الثالث، وهو أمر لم يكن ليتأتى على وجهه الأكمل دون إزالة الخوف من المخاطر غير التجارية التي قد تتعرض لها الاستثمارات الوطنية في الدول المطبقة للاستثمار، وهي أخطار لا يكفي الحد الأدنى المقرر للحماية في الصرف الدولي لتلافيها والتعويض عن نتائجها بما يحقق للمستثمر الأمان الذي ينشده.

و جاءت النظم الخاصة بضمان الاستثمار مترجمة لمصالح الدول المتقدمة في تنمية تجارتها الخارجية وزيادة حجم صادراتها الصناعية.

بدت الملامح الأولى للتفكير في إنشاء أنظمة دولية لضمان الاستثمارات الأجنبية عام 1957، حيث اقترحت لجنة الخبراء التابعة للجمعية الاستشارية لمجلس أوربا إنشاء صندوق خاص " للضمان والمضمونة التالية" بهدف، إلى التأمين على الاستثمارات الأوربية في الدول الإفريقية ضد المخاطر غير التجارية التي قد تتعرض هذه الاستثمارات في الدول المذكورة. وفي هذا السياق، فقد تم عقد العديد من الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف المتعلقة بالاستثمار منها:

1-3-1 النظام العربي لضمان الاستثمارات الأجنبية:

ولدت فكرة إنشاء المؤسسة العربية لضمان الاستثمارات التي تضم إلى عضويتها دولا عربية مصدرة ومستوردة لرأس مال عام 1966.

وفي نوفمبر عام 1968 تم إعداد مشروع الاتفاقية المنشئة للمؤسسة بعد إجراء عدة دراسات تفصيلية لبرامج الضمان الوطنية في الدول الصناعية المتقدمة وكذلك الاقتراحات العديدة لإنشاء هيئة دولية لضمان الاستثمار.

.

1-3-2 المشروع الأوربي لضمان الاستثمارات الأجنبية:

أعد هذا المشروع مجلس الوحدة الأوربية عام 1972 بغية التوصل إلى تنظيم جماعي لضمان الاستثمارات الأوربية الخاصة التابعة لبلاد السوق الأوربية المشتركة ضد المخاطر غير التجارية التي قد تتعرض لها في البلاد غير الأعضاء في المجلي، وبصفة خاصة في البلاد النامية من العالم الثالث.

وعلى هذا النحو سوف يسعى المشروع في تشجيع المستثمر الأوربي على الاستثمار المنتج في الدول النامية، وهو ما يعود بالنفع أيضا كما يقرر واضعي المشروع على هذا الدول.

1-3-3 مشروع البنك الدولي لضمان الاستثمارات الأجنبية:

إن لجنة التنفيذيين للبنك الدولي للإنشاء والتعمير قد انتهت عام 1968 إلى إعداد مشروع لاتفاقية جماعية تتضمن نظام متكامل للتأمين على الاستثمار ضد المخاطر غير التجارية.

هناك جملة من القواعد الإرشادية للبنك الدولي بشأن معاملة الاستثمارات الأجنبية، تم إعدادها عام 1991 من قبل الوكالة الدولية لضمان الاستثمار (MIGA)، بالاستناد إلى المعاهدات الثنائية للاستثمارات، وكذا تشريعات الاستثمار في الدول المختلفة، بالإضافة إلى الاتفاقيات الجماعية وقرارات الأمم المتحدة، و قرارات محاكم التحكيم الدولي، وكتابات فقهاء القانون الدولي

ويشمل نص القواعد الإرشادية بشأن معاملة الاستثمارات الأجنبية خمس مواد تمثل في بعض نصوصها ما هو مقبول بصفة عامة جزء من القانون الدولي المعاصر، و تمثل في بعضها الآخر إضافات يقصد منها تطوير هذا القانون بما يستجيب للحاجة إلى حماية أفضل للمستثمرين الأجانب.

وقبل إيراد تلك القواعد الإرشادية، هناك ثلاثة نقاط هامة نشير إليها:

* إن هذه القواعد ليست نموذجا نهائيا، وإنما هي خطوة مهمة في تطوير معايير دولية مقبولة بصفة عامة، تكمل معاهدات الاستثمار الثنائية ولا تحل محلها؛

* إن تلك القواعد تعتبر إرشادية و تمثل إطارا عاما مرغوبا فيه، يحتوي على مبادئ أساسية، يقصد منها تشجيع الاستثمار الأجنبي لصالح الدول الأعضاء جميعا؛

* يتعين على الدول الأعضاء أن تنظر لتلك القواعد كمعايير مقيدة في السماح بالاستثمارات الأجنبية وفي معاملتها في أقاليمها، دون الإخلال بالقواعد الملزمة للقانون الدولي؛

وفيما يلي عرض مختصر لمضمون المواد الخمس التي تتكون منها القواعد، وبعض الملاحظات المرتبطة بها:

1- تتضمن المادة الأولى تعريفا واسعا لنطاق تطبيقها، حيث تشير إلى أنه " يمكن تطبيق هذه القواعد الإرشادية من جانب أعضاء مجموعة البنك الدولي بشأن الاستثمارات الأجنبية الخاصة في إقليم كل منها "، كما تؤكد تلك المادة صفة التكميلية وغير الإلزامية لتلك القواعد، حيث أشارت إلى أنها "قواعد مكملة للمعاهدات الثنائية والجماعية والأدوات الدولية الأخرى ".

2- تعالج المادة الثانية مسألة قبول الاستثمارات الأجنبية أو السماح بالبدء فيها في الدولة المضيفة، حيث تشمل على:

- مطالبة الدول الأعضاء بتسهيل و تشجيع تلك الاستثمارات؛

- أشارت المادة إلى حق كل دولة في تنظيم قبول تلك الاستثمارات على أراضيها، كما نصت على بعض الاستثناءات، كحق الدولة المضيفة في رفض استثمار، إذا كان ذلك لا يتفق ومتطلبات الأمن القومي، أو إذا كان ينتمي لقطاعات يحتفظ بها قانون الدولة لمواطنيها، وذلك اتساقا مع أهداف التنمية الاقتصادية؛

- أشارت المادة إلى أن القيود الواردة على الاستثمارات الوطنية والمتعلقة بالنظام العام، والصحة العامة، وحماية البيئة يجب أن تطبق بصورة مماثلة على الاستثمارات الأجنبية.

3- تناولت المادة الثالثة أساليب معاملة الاستثمار الأجنبي، تتضمن أساسا:

- السماح بحرية تحويل الأرباح الناتجة عن الاستثمار، وكذا إعادة رأس المال في حالات التصفية أو البيع، وكذا السماح بحرية التحويل الدوري لجزء معقول من مرتبات وأجور العاملين الأجانب؛

- أهمية حماية المستثمرين و ممتلكاتهم، بما في ذلك الملكية الفكرية؛

- أهمية مرونة سوق العمل، وكذا حرية المستثمر في اختيار القائمين بالإدارة العليا لمشروعه ولو كان أجنبيا؛

- مطالبة الدول الأعضاء باتخاذ الإجراءات المناسبة لمنع ممارسات الفساد في التعامل مع المستثمرين الأجانب؛

- توصية الدول المضيفة بعدم التنافس فيما بينها حول تقديم المزايا والإعفاءات؛

- مطالبة الدول المتقدمة ذات الفوائض المالية بعدم إعاقة تدفق الاستثمارات إلى الدول النامية، وتشجيعها على اتخاذ الإجراءات التي تيسر ذلك التدفق من خلال ضمان الاستثمار، والمساعدات الفنية، وتقديم المعلومات.

4- تتضمن المادة الرابعة معالجة مفصلة لمسألة تحديد التعويض الذي يستحقه المستثمر الأجنبي الأخير في حالة المصادرة، أو التأميم، أو عند فسخ العقد.

5- تناولت المادة الخامسة مسألة تسوية المنازعات بين المستثمر والدولة المضيفة، وتوضيح السبل الممكنة لهذه التسوية. وتؤكد هذه المادة أن المفاوضات هي الطريقة الأولى بالإتباع، وفي حال فشل أسلوب المفاوضات، ينبغي احترام اختصاص المحاكم الوطنية، إلا إذا قبلت الدولة اللجوء إلى التحكيم أو التوفيق، ثم توصي المادة الدول التي تقبل التحكيم باللجوء إلى المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار، نظرا لما يتمتع به من تخصص، وحيادة دولية.

1-3-4 تعاون الهيئات العربية والأوربية في مجال ضمان الاستثمارات الأجنبية:

إن إبرام اتفاقات الحماية المتبادلة للاستثمار الأجنبي مع الدول المستقبلة سوف يمكن الدول الصناعية من تصدير المعدات والآلات اللازمة لهذه المشروعات، بل أن هذه الدول الصناعية لا تنعدم مصلحتها أيضا في المساهمة الجزئية في ملكية المشروع، فإن كانت الدول الأوربية على استعداد لتقديم المعدات والآلات اللازمة للمشروع إلى جانب المساعدات الفنية والتكنولوجية اللازمة له، فليس هناك ما يمنع المساهمة الأوربية الجزئية في الملكية.

1-3-5 الصندوق العربي الأوربي المشترك لضمان الاستثمارات الأجنبية:

ولدت فكرة إنشاء صندوق عربي أوربي مشترك لضمان أثناء اجتماع الجانبين في لجنة التعاون المالي بأبو ظبي، وهو الاجتماع الذي تم في إطار الحوار العربي الأوربي، وكانت الدول العربية تهدف من وراء دراسة هذا الاقتراح أساسا إلى إنشاء صندوق مشترك يقوم بتمويله كل من الجانبين العربي والأوربي وتتلخص مهمته في ضمان استثمارات كل جانب لدى الجانب الآخر من المخاطر غير التجارية التي قد تتعرضها في القطر المضيف.

1-3-6 جولة الأوروغواي والاستثمار الأجنبي المباشر

في الواقع، لا يوجد لحد الآن في نطاق المنظمة العالمية للتجارة OMC اتفاق متعدد الأطراف يتعلق بمسائل الاستثمار، إذ الأمر لا يزال قيد النقاش والاختبار، إلا أن جولة الأوروغواي ولأول مرة في تاريخ المفاوضات التجارية، قد أقرت نصوصا هامة تتعلق بالاستثمار الأجنبي المباشر هي:

أ- اتفاق تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة؛

ب- الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات؛

ج- اتفاقية الجوانب التجارية المرتبطة بحقوق الملكية الفكرية.

و فيما يلي إشارة مختصرة لهذه الاتفاقيات:

أ- اتفاق تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة [1]

عندما بدأت المفاوضات في جولة أوروغواي، قدمت الولايات المتحدة اقتراحا بضرورة وضع ضوابط لتدابير الاستثمار التي تشوه التجارة. كما اقترحت كذلك أن تتناول المفاوضات و السياسات التي تؤثر على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، وقد أدى اعتراض البلدان النامية على بحث القضايا الاستثمارية ضمن نطاق (GATT) في النهاية، إلى اقتصار المفاوضات على موضوع محدد، و هو تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة.

إن من بين التدابير التي تبنتها الحكومات لاستقطاب و تنظيم الاستثمار الأجنبي هناك الحوافز المالية، والخصم الضريبي، وتوفير مساحة من الأرض والخدمات الأخرى على أسس تفضيلية، فضلا عن ذلك، تضع الحكومات شروطا لتشجيع الاستثمار أو الإلزام باستخدامه طبقا لبعض الأولويات الوطنية.

وتجدر الإشارة إلى أن هذا الاتفاق يحظر على البلدان استخدام خمسة تدابير متصلة بالتجارة، حيث إنها (أي هذه التدابير) تعطي أفضلية المنتجات المحلية على الواردات، ومن ثم فإنها تخالف مبدأ المعاملة الوطنية. تشمل هذه التدابير ما يلي:

1- الإلزام بشراء منتجات من منشأ محلي، أو أي مصدر محلي، أي ضرورة استخدام قدر من المدخلات المحلية في الإنتاج؛

2- أن يكون شراء أو استخدام منتجات مستوردة من جانب مؤسسة ما مرتبطا بحجم أو قيمة المنتجات المحلية التي تقوم بتصديرها، أي تشترط أن تكون

الواردات مساوية لنسبة معينة من الصادرات (متطلبات التوازن التجاري)؛

3- إلزام الشركة الأجنبية باستيراد منتجات تستخدم في إنتاجها المحلي أو ترتبط به عموما، بكمية تتناسب مع حجم أو قيمة الإنتاج المحلي الذي تصدره؛

4- إلزام الشركة الأجنبية لمنتجات تستخدم في إنتاجها أو ترتبط به بتقييد حصولها على العملة الأجنبية، على مبلغ يتناسب مع تدفقات العملة التي ترجع لتلك الشركة، ويطلق عليه"شرط توازن العملات الأجنبية، أو متطلبات التحويل الأجنبي المؤدية إلى قيود على الواردات "؛

5- قيام الشركة الأجنبية بتصدير منتجات أو بيعها للتصدير، حيث تشترط بعض الدول المضيفة على المستثمر الأجنبي أن يصدر كمية معينة من إنتاجه لا تقل عن نسبة معينة من إنتاجه المحلي الكلي، ويطلق عليه "شرط حدود التصدير ".

---

[1]- شريف حسن، "**الاستثمارات العربية في الخدمات ضمن الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات**"، المؤتمر العاشر لرجال الأعمال والمستثمرين العرب، الجزائر 9-10 ديسمبر 2003، ص 15.

ب- الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات

تشتمل كلمة "خدمات" على مجال واسع من النشاطات الإقتصادية، وقد قسمت أمانة منظمة التجارة العالمية هذه النشاطات المتنوعة إلى القطاعات الاثني عشر التالية:

- خدمات الأعمال التجارية (بما في ذلك الخدمات المهنية وخدمات الحاسوب)؛

خدمات التوزيع؛

خدمات الاتصالات؛

خدمات التشييد والخدمات الهندسية؛

الخدمات التعليمية؛

الخدمات البيئية؛

الخدمات الصحية؛

الخدمات المالية (التأمين و الخدمات المصرفية)؛

خدمات السياحة والسفر؛

الخدمات الترفيهية، والثقافية، والرياضية؛ خدمات النقل؛الخدمات الأخرى غير المشمولة في مكان آخر.

كما قسمت هذه القطاعات الاثني عشر إلى 155 قطاعا فرعيا.

تهدف اتفاقية GATS إلى تعزيز النمو الإقتصادي لجميع الشركاء التجاريين، ولتطوير البلدان النامية، من خلال تطوير تجارة الخدمات، وبذلك فهي تقدم مجموعة شاملة من القواعد المتضمنة تقديم الخدمات الدولية بكل أنواعها، بما في ذلك الوجود التجاري، المماثل للإستثمار الأجنبي المباشر

وتجدر الإشارة إلى أن هيكل اتفاق تجارة الخدمات GATS يتألف من إطار يبين ما يلي:

- المفاهيم العامة والقواعد المطبقة على التدابير التي تؤثر على تجارة الخدمات، والملاحق التي تحدد المبادئ والقواعد للقطاعات النوعية التي تكمل نص الإنفاق؛

- التعهدات المحددة بتحرير التجارة في قطاعات الخدمات والقطاعات الفرعية المدرجة في الجداول الوطنية للبلدان الأعضاء؛ هذا، وتقع اتفاقية الخدمات GATS في خمس وثلاثين (35) مادة، و ملاحق، حيث تنص على ما يلي:

تنص الاتفاقية على العمل بمبدأ معاملة الدولة الأولى بالرعاية (أي عدم التمييز بين الأطراف في تبادل المزايا)، و معاملة كل دولة للشركات المقدمة للخدمات سواء كانت محلية أو أجنبية على قدم المساواة؛

مساندة زيادة دور الدول النامية في التجارة الدولية، من خلال تيسير وصول الخدمات التي مصدرها الدول النامية إلى أسواق الدول المتقدمة؛

ج- اتفاقية الجوانب التجارية المرتبطة بحقوق الملكية الفكرية TRIPS

ينصرف مفهوم الملكية الفكرية إلى إبداعات الفكر الإنساني، وهي الحقوق الواردة على الأشياء غير الملموسة، والمعروفة بحقوق الملكية الذهنية ويمكن تقسيم هذه الحقوق إلى قسمين هما: الملكية الصناعية، وحقوق المؤلف؛ تضم الملكية الصناعية الاختراعات والماركات التجارية، أما حقوق المؤلف فهي الحقوق الخاصة بأعمال الإبداع والتأليف.

إن أهم ما يميز حقوق الملكية الفكرية عن غيرها، هي أنها غير قابلة للإدراك المادي، فهي تنصرف إلى ما هو غير ملموس ماديا، حيث ترتبط بنود المعلومة المندمجة في الأشياء المادية الملموسة. كما أن هذه الحقوق تتمتع بالحماية لفترات زمنية معينة، على عكس حقوق الملكية عموما، فهي غير محددة الزمن، فضلا عن تميز تلك الحقوق بأنها محلية، أي تطبق وفق ظروف كل دولة بما يناسب خصائصها الاجتماعية والثقافية والاقتصادية تجدر الإشارة أن هناك مجموعة من المعاهدات الدولية والإقليمية، خاصة بحماية حقوق الملكية الفكرية، سبقت اتفاقية TRIPS، تدار من خلال المنظمة العالمية للملكية الفكرية (Wipo). نذكر منها:[1]

- معاهدة باريس 1883 التي تغطي البراءات والماركات التجارية؛
معاهدة برن 1886 حول المؤلف؛
الإتحاد الدولي لحماية الأصناف الحديثة للنباتات (UPOV) 1961؛
معاهدة البراءة الأوربية 1973 (معاهدة إقليمية)؛
اتفاقية حماية تصميمات النموذج الخاص بالأشياء الدقيقة1989.
أما بالنسبة للدول النامية، يوجد مكتبين إقليمين في إفريقيا هما:
منظمة الملكية الفكرية الإقليمية الإفريقية (APRIPO)؛
المنظمة الإفريقية للملكية الفكرية (OAPI).

1- عاطف السيد, **الجات و العالم الثالث**, مجموعة النيل العربية, القاهرة, 2002, ص 81

وبغرض استعادة نصيبها السوقي الذي تناقص من جراء التقليد غير المشروع، دعت الدول الصناعية – صاحبة الاختراع- إلى تدويل حماية الملكية الفكرية، ونقلها من المستوى المحلي والإقليمي إلى المستوى العالمي، وذلك ما تم التوصل إليه خلال دورة أورجواي في إطار ما سمي باتفاقية "TRIPS." [1]

وهكذا جمعت اتفاقية "TRIPS" أحكام الاتفاقيات الدولية الرئيسية في مجال الملكية الفكرية في وثيقة واحدة، فحققت الترابط فيما بينها، بعد أن كانت هذه الأحكام متفرقة ومبعثرة في الاتفاقيات الدولية المختلفة، وألزمت جميع الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بتطبيق أحكامها بغض النظر عن انضمامها إلى هذه الاتفاقيات الدولية أو عدم الانضمام إليها

إن الهدف الرئيسي للاتفاقية كما ورد بالمادة (7) منها أنها تشجع روح الابتكار التكنولوجي، ونقل التكنولوجيا بما يساعد على تحقيق المنفعة لمنتجها ومستخدمها.
وتنطلق الاتفاقية من المبادئ العامة لـ" GATT "، و أهمها المعاملة الوطنية لكافة الدول الأعضاء، و هذا قد يدفع الأجانب لنقل تطبيق أفكارهم لأي من الدول الأعضاء طالما أنهم سوف يعاملون معاملة الوطنيين، ويساعد ذلك على نشر التكنولوجيا وتحقيق المزيد من المنفعة.

كما تناولت المادة (29) من الاتفاقية ضرورة الإفصاح الواضح عن الاختراع المتقدم به صاحبه للحصول على براءة بما يسمح بتنفيذه من قبل شخص يمتلك الخبرة التخصصية، ومن ثم قد يكون ذلك دافعا لانتقال المخترع أو القائم بالإنتاج

1- مرجع سابق ص 84

[1]

4-1 التوجهات العالمية للاستثمار الأجنبي المباشر

إن الخاصية التي تميز الاستثمار الأجنبي المباشر هي كيفية توزيع هذا الأخير عبر مختلف أنحاء العالم ، و في هذا الصدد تبين الدراسات التي أجريت على العديد من السنوات أن الدول المتقدمة تستقبل النسب الكبيرة من مخزون الاستثمار الأجنبي المباشر، و النسبة الباقية التي تستفيد منها مجموعة الدول النامية، يسيطر على حصة الأسد فيها عدد قليل من دول آسيا و أمريكا اللاتينية.

وحسب ما أشار إليه تقرير الاستثمار العالمي الصادر من الأنكتاد (World Investment Report, Unictad, 1999) بأن تدفقات الاستثمار المباشر الواردة خلال عام 1998م قد بلغت حوالي 440 مليار دولار، وهي بذلك حققت زيادة مقدارها 10% مقارنة بعام 1997. وإذا تحدثنا عن تقسيم هذه الاستثمارات بين الدول، فقد بلغت حصة مجموعة الدول المتقدمة منها حوالي 58% بينما بلغت حصة الدول النامية 37% وحصة الدول والتي هي في مرحلة الانتقال 5.%.

وكذلك فقد أشارت الإحصاءات الدولية(World Investment Report, Unictad, 2001) أن التقديرات الأولية للتدفقات الاستثمارية المباشرة بلغت حوالي 1119 مليار دولار في عام 2000م أي بزيادة نسبتها حوالي 14% مقارنة بعام 1999. قدرت حصة الدول المتقدمة منها بحوا لي 80% أي ما يقارب 899 مليار دولار بينما بلغت حصة الدول النامية 17% أي حوالي 190 مليار دولار وحصة الدول المتحولة حوالي 3% أي حوالي 30 مليار دولار .هذه الأرقام تشير إلى أن التدفقات الاستثمارية المباشرة تزداد بشكل كبير.

تدفق الاستثمار عالميا 1999-2000 الشكل رقم 2

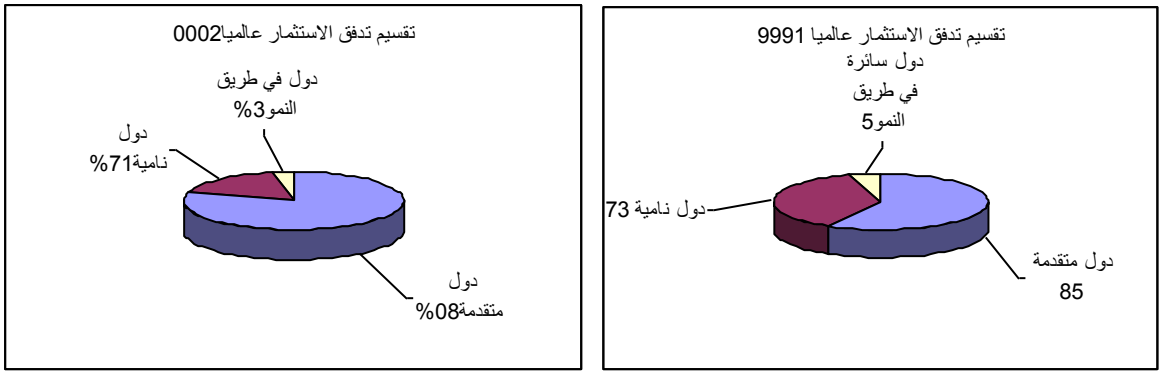

المصدر : من إعداد الباحث استنادا على تقرير CNUCED 1999,2000

أما في عام 2002 فقد سجلت الاستمارات الأجنبية انخفاضا و دلك في ظل تراجع معدلات النمو الاقتصادي العالمي فقد انخفضت الاستثمارات الأجنبية المباشرة بمعدل 16% عن 2001 لتبلغ 651 مليار دولار أي اقل مستوى لها مند 1998

لقد تركزت أغلب الاستثمارات في الدول المتقدمة في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا. حيث بلغت قيمة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الولايات المتحدة الأمريكية في عام 1999 حوالي 276 مليار بينما في بريطانيا حوالي 80 مليار دولار.(جدول رقم1)

أما بالنسبة للدول النامية فقد تدفقت أغلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة في منطقة آسيا حيث قدرت هذه الاستثمارات في عام 1999 بحوا لي 106 مليار. حيث بلغ نصيب جمهورية الصين الشعبية 40 مليار دولار ، هونغ كونغ حوالي 23 مليار. أما أغلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة في دول أمريكا اللاتينية فقد تركزت في دولتي البرازيل والأرجنتين.(.جدول رقم1)

أما إذا تحدثنا عن حصة دول شرق ووسط أوروبا، فيمكننا أن نذكر جمهوريتي بولندا والتشيك، فقد كانتا من أكثر دول المجموعة المتحولة استقطابا للاستثمارات حيث بلغ نصيب جمهورية بولندا حوالي-7.5مليار دولار، وجمهورية التشيك حوالي 5-مليار في عام 1999.
أما في الدول الأفريقية غير العربية تركزت الاستثمارات الأجنبية المباشرة لعام 1999 في كلا من أنجولا ونيجيريا وبقيمة تقدر بحوالي 5 مليارات دولار.

أما الدول العربية فقد بلغ إجمالي الاستثمارات الأجنبية المباشرة فيها في عام 1999 حوالي 8.7 مليار دولار والذي يمثل بسبة 1% من إجمالي الاستثمارات العالمية و4.2% من إجمالي الاستثمارات نحو الدول النامية. وقد تركزت هذه الاستثمارات في ثلاث دول عربية هي المملكة العربية السعودية حوالي 4.8 مليار دولار وجمهورية مصر العربية حوالي 1.5 مليار دولار والمملكة المغربية حوالي 847 مليون دولار.

ويرجع سبب هذا التباين في توزيع الاستثمار الأجنبي المباشر بين مختلف الدول النامية إلى طبيعة السياسة المنتهجة من طرف كل دولة لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، المناخ الاستثماري والتحفيزات الممنوحة للمستثمرين الأجانب.

أما عن التوزيع القطاعي للاستثمار الأجنبي المباشر، فتشير بيانات مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية لعام 2003 أن القطاع الأولي (الزراعة والتعدين) يستحوذ فقط على ما نسبته 2.5% من الإجمالي، في حين بلغت حصة القطاع الثاني (الصناعة) حوالي 31.2% والقطاع الثالث (الخدمات) حوالي 66.3%. وضمن القطاع الثاني كانت قطاعات مثل النشر، والطباعة والإنتاج، الإعلامي، والصناعات الكهربائية، والإلكترونية، والفحم والبترول، والوقود النووي

الشكل رقم 3

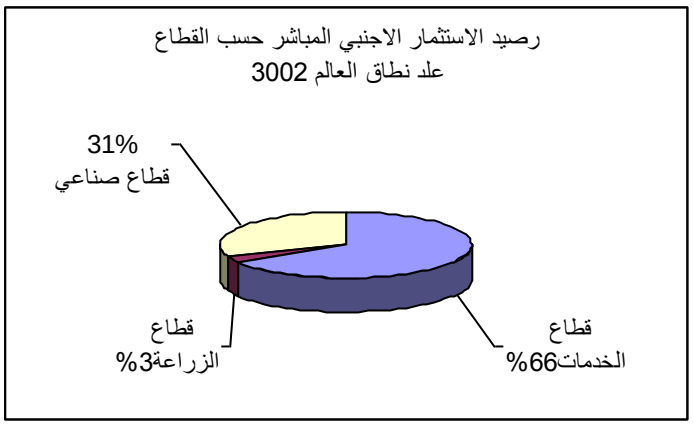

المصدر: من إعداد الباحث استنادا إلى تقرير CNUCED 2003

هي الأكثر جذبا للاستثمار الأجنبي المباشر. وبالمثل في القطاع الثالث، فقد استأثرت قطاعات النقل، والتخزين، والاتصالات، والخدمات المالية بالحصة الأكبر من الاستثمار الأجنبي المباشر.
كما تشير بيانات UNCTAD إلى أن الدول المتقدمة، خاصة أمريكا وأوروبا، تستحوذ على معظم الاستثمار الأجنبي المباشر الموجه إلى القطاعين الثاني والثالث، أما الدول النامية ومنها الدول العربية، فإن الاستثمار الأجنبي المباشر المتدفق إليها قد جاء بالأساس لتمويل برامج الخصخصة التي شهدتها تلك الدول وعمليات التحرير المالي والاستثمار في صناعات تندرج ضمن القطاعين الثاني والثالث. في حين تركزت الاستثمارات المتجهة إلى الدول الأقل نموا وبعض الدول الإفريقية، في القطاع الأولي وبخاصة النفط علما بأن صناعات الخدمات مثل العمل المصرفي والتمويل، قد بدأت تتسم بأهمية ملموسة خلال الفترة القريبة الماضية.

أما التوزيع القطاعي في الدول العربية، فتشير بيانات برنامج الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى وجود اختلاف كبير في مكونات الاستثمار الأجنبي المباشر في القطاع النفطي في الدول النفطية الحصة

الأكبر، في حين تركزت الاستثمارات الأجنبية المباشرة المتجهة إلى الدول غير النفطية في القطاعين الثاني والثالث. وإن دل هذا على شيء فإنه يدل على أن الميزة التنافسية لدى الدول العربية تتفاوت بين دولة وأخرى، وبالتالي ينبغي أن تقوم الدول العربية بتنمية القطاعات التي تتمتع فيها بميزة تنافسية تصديرية مع الأخذ في الاعتبار القطاعات ذات الكثافة التقنية العالية بعيدا عن القطاعات التقليدية، إذ لا يزال هنالك مجال واسع للاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع الصناعات الإستخراجية

جدول رقم 1:

حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة - 1990- 2001

التوزيع الجغرافي

السنوات / المناطق	1996-1991 المتوسط السنوي		1997		1998		1999		2000		2001	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
العالم	254326	100	481911	100	686026	100	1079083	100	1392957	100	823825	100
الدول المتقدمة	154641	60,8	269654	56	472265	69	824642	76	1120528	80	589379	72
الدول النامية -إفريقيا -أمريكا اللاتينية والكاريبي -آسيا	4606 27069 59826	2 10,5 23,5	10667 73275 109282	2,2 15,2 22,6	8928 82040 100316	1,3 12 14,7	12231 108225 108809	1 10 11	8489 95358 142209	0,6 7 10,4	18769 83725 106937	2,3 10 12,7
دول نامية أخرى	8183	3,2	19033	4	22479	3	25145	2	26373	2	25015	3

المصدر: Unctad, World investment report, 2003

2- الشركات المتعددة الجنسيات:

إن حجم النمو الكبير الذي حققته الشركات المتعددة الجنسيات خلال النصف الثاني من القرن الماضي و حتى الآن و تعاظم النفوذ الاقتصادي و المالي و السياسي لهده الشركات لقد أصبحت هده الشركات بعد تجاوز الرأسمالية الصناعية وبروز ما يصطلح عليه برأسمالية الثورة العلمية والتكنولوجية، التي أنتجت من الاكتشافات والاختراعات ما يوفر طاقات إنتاجية ضخمة لا يمكن أن تستوعبها سوق محلية، مهما بلغت سعتها، ساد اتجاه نحو إعادة تشكيل جغرافية الإنتاج الصناعي، و اتساع نطاق التكتلات، والاندماجات، والعمل على تحرير التجارة العالمية. هنا تبدو الشركات المتعددة الجنسيات، بوصفها القوة التي تضطلع بالدور الأساسي في عملية التدويل الراهنة، إلى البلدان المتقدمة أو النامية على حد سواء ذلك لكونها تتمتع بقدرات تمويلية، و تكنولوجية، و تنظيمية، و تسويقية كبيرة جدا، بالإضافة إلى انتشار فروعها عبر عدد من الدول.

1-2 تعريف الشركات المتعددة الجنسيات

لقد كان أول استعمال لمصطلح الشركات متعددة الجنسيات عام 1960 حيث أشار إليه LILI ENTAL لدلالة على تلك الشركات التي تمارس نشاطها الاقتصادي في أكثر من دولة مع تحمل مسؤولية الإدارة المباشرة عن تلك الأعمال التي تؤديها داخل الدولة ألام و خارجها بإحدى الدول المضيفة [1]1

و مند دلك التاريخ والكتاب يختلفون في وضع تعريف محدد للشركة التي تمارس نشاطها الاستثماري خارج الدولة الأم, إذ يطلق عليها الشركات الدولية, الشركات المتعددة الجنسيات, عابرة القوميات, أو الشركات فوق القوميات, و لعل احد الأسباب هدا التنوع في المصطلحات هو استخدام معايير كمية و نوعية في تحليل و وصف نشاط تلك الشركات و لكن يبقى مصطلح متعددة الجنسيات أكثر استعمالا و الذي سنستعمله في هدا البحث

- يذهب البعض إلى تعريف الشركات المتعددة الجنسيات بأنها تلك التي تزيد أرباحها الناتجة عن نشاطها خارج الوطن الأم على 25 % من مجموع أرباحها ويرى أن تمارس نشاطها في 06 دول على الأقل

1- عقيلة طه, **أثر الاستثمار الأجنبي في نقل التكنولوجيا في مصر**, رسالة دكتوراه غير منشورة, كلية العوم الاقتصادية,القاهرة, 1995 ص 341

- وعرفها* كندلبرجر * قائلا أنها المشروع الذي ليس له بلد يدين له بولاء أكثر من أي بلد آخر وليس له بلد يشعر بأنه وطنه [1]

- تعريف قام به الاستاد *دانيت جورج*فهي تلك المشروعات التي تملك أو تسيطر على وحدات إنتاجية في دولتين على الأقل[2]

- تعريف قام به الاستاد حسام الدين عيسى: هي مجموعة الشركات الوليدة أو التابعة التي تزاول كل منها نشاطا إنتاجيا في دولة مختلفة تتمتع كل منها بجنسية مختلفة التي تخضع لسيطرة شركة واحدة هي الشركة الأم التي تقوم بإدارة هده الشركات الوليدة كلها في إطار استراتيجية عالمية موحدة[2].

كما يمكن تعريف الشركات متعددة الجنسيات من أربع زوايا أساسية هي الجانب الاقتصادي والتنظيمي والسلوكي والقانوني.

فمن الناحية الاقتصادية يهتم التعريف بعوامل عدة أهمها حجم الشركة, التوزيع الجغرافي, ونسبة مساهمة راس المال ومن خلال هذا جاء تعريف لجنة التعريفات الجمركية الأمريكي للشركات متعددة الجنسيات بأنها الشركة التي لا يقل صافي مبيعاتها عن 100 مليون دولار.وتستثمر مالا لا يقل عن 15.% - 20 % عن إجمالي استثماراتها. ويشير اصطلاح* المباشر* إلي أن 25 % علي الأقل من راس المال يعمل خارج الدولة. أي تملك حد أدنى من الفروع والشركات التابعة) التوزيع الجغرافي) وتتجاوز مبيعاتها السنوية أو أصولها الرأسمالية قيمة معينة (حجم شركة)

ومن ناحية التنظيم فيكون التفريق بين الشركات متعددة الجنسيات وغيرها من الشركات من خلال طبيعة تنظيمها وقدرتها على اتخاذ القرارات والسلطة ومن خلال ذالك فان الشركات

أما من الناحية السلوكية:فتعرف بأنها تلك الشركات التي تحمل جنسية معينة أو هي الشركة التي تتعامل كوحدة مستقلة لا تتبع لدولة معينة

---

[1], [2] عقيلة طه,مرجع سابق,ص 341

وأخيرا من الناحية القانونية فتعرف على أنها شركة من شركات الأفراد تنشا في بلد معين وفقا لقانون الوطن، وتأخذ جنسية هدا الوطن وتخضع لقوانين البلد الذي تم فيه إنشاء هده الشركة وقوانين البلد المضيف لفروعها

وعلى كل ما سبق قد قام المجلس الاقتصادي و الاجتماعي التبع للأمم المتحدة سنة 1972 بدراسة ظاهرة مشروعات متعددة الجنسيات وارجع التعريفات السابقة من حيث النواحي إلى نوعين:

1-المشروعات المملوكة أو الخاضعة لسيطرة جنسيات متعددة وهو المشروع الخاضع لسيطرة أشخاص الطبيعية أو المعنوية في جنسيات متعددة، ويدار بواسطة أشخاص من جنسيات متعددة، ويباشر نشاطا إنتاجيا، أو تجاريا في بلاد أجنبية متعددة.

2- المشروع الوطني الذي يباشر نشاطه الإنتاجي التجاري في دول متعددة، ولا يشترط بالضرورة أن يكون المشروع مملوكا لجنسيات متعددة، بل يمكن أن يكون مشروع وطني يملك وسائل إنتاجية في دول متعددة – مناجم، مصانع، -أو الذي يقوم بتوزيع إنتاجه الوطني في هده البلاد عن طريق فروعه أو الشركات التابعة له في هده البلاد.

- عرفت الشركات المتعددة الجنسيات بأنها كيان عملاق يقبع رأسه في مكان وتتحرك أطرافه المتعددة من موقع لآخر وساحته هي الأسواق الوطنية وقد تمكن بفعل ما يسطر عليه من موارد و تكتيك متقدم أن يظفي طابعا عالميا على كل من دورة النتاج و التبادل من خلال تدويل راس المال و التعامل مع السوق العالمي كسوق مفرد, كما انه لا يرتبط بسلطة سياسية محددة حتى تلك التي تنتمي إليها تاريخيا, كما يسعى إلى تعظيم الأرباح و سيلته هي تقديم الاستثمار الأجنبي المباشر للدول المضيفة ليشارك في الناتج القومي الإجمالي و يمتلك صفاته[1].

- ومن أكثر التعريفات شيوعا و قبولا هو ما قدمه فرنون VERNONفي هدا الخصوص, يعرف الشركة المتعددة الجنسيات بأنها مجموعة من المؤسسات المختلفة الجنسيات متحدة فيما بينها بروابط استراتيجية و ادارة موحدة [2]

و التي يزيد رقم أعمالها أو مبيعاتها السنوية عن 100 مليون دولار و التي تمتلك تسهيلات أو فروعها إنتاجية في 06 دول أجنبية على الأقل.[3]

---

[1] عماد محمد اليثي,التبادل الدولي, دار النهضة العربية, القاهرة, 2002 ص 185

[2] محمود خلف,مدخل إلى علم العلاقات الدولية, دار زهران للنشر, الأردن,1997, ص 208

[3]Alain MONYON,comprandre l'economie mondial, Elipses,Paris , 1995 p 233

- إن كل من فرنون و رولف و ليفنجستون قد حدد بعض الشروط الواجب توافرها لكي تصبح الشركة متعددة الجنسية, تنحصر هده الشروط عموما في دخول الشركة أو ممارستها لبعض الأنشطة في عدد معين من الأسواق الأجنبية أو أن تحقق رقما معينا من الأعمال خارج حدود الدولة ألام.

2-2 خصائص الشركات المتعددة الجنسيات

الخصائص العامة للشركات المتعددة الجنسيات تتمثل في مجموعة من السمات التي وضعها الاقتصاديون

2-2-1 ضخامة الإنتاج: يبلغ إنتاج هده الشركات عادة أرقاما فلكية, فادا قرأنا رقم أعمال هده الشركات كل على حدة مع الناتج الإجمالي الوطني لبعض الدول, نجد أن شركة جنرال موتورز تأتي قبل بلجيكا و لكسمبورغ و الأرجنتين وسويسرا وجنوب إفريقيا مثلا،وتبلغ قيمة مبيعات 500 شركة 2000 مليار $عام 1976،ويستدل من دلك على ان هده الشركات تسيطر على ثلث انتاج العالم بطريق مباشر،وعلى ما يقرب منه بطريق غير مباشر.

2-2-2 كبر حجم نشاطها في التجارة الدولية: تقوم الشركات المتعددة الجنسيات، بدور كبير ومتزايد الأهمية في التجارة الدولية نتيجة للتوسع الأفقي والراسي والمتنوع لأنشطتها ،فلو أخدنا أكبر مئتي شركة (200)في الاقتصاد العالمي وقمنا بمقارنة لأرقام أعمالها في المجموع من الناتج الوطني العالمي لسنتي 1982 و 1992 لوجدنا متوسط نصيب هده الشركات في حدود 25.5% من الناتج العالمي،أي ما يعادل 4453.95 مليار$ أنظر

-2-2-3 لإنتاج المتعدد: تنتج هده الشركات عادة مجموعة كبيرة من السلع المختلفة تفاديا لأخطار تقلبات الأسواق حيث تنتج في المتوسط 22 سلعة من أنواع مختلفة.

2-2-4 تنوع الأنشطة الاقتصادية: لا تقصر هده الشركات نشاطها على نشاط اقتصادي واحد بل تلجأ إلى تنويع الأنشطة التي تمارسها ودلك تفاديا لأخطار الكساد الذي قد يلحق بهده الأنشطة الاقتصادية حتى يعوضه الرواج في بقية الأنشطة فقد تمارس إحدى الشركات
أنشطة زراعية وصناعية وتجارية ومصرفية وسياحية واستراتيجية في وقت واحد انظر

- التوزيع بين الدول: توزع هده الشركات نشاطها عادة بين عدد كبير نسبيا من الدول يبلغ في المتوسط 11 دولة و يصل في حالات أخرى إلى 100دولة كما هو الحال عليه بالنسبة لشركة كوكا كولا

مثلا،وتتوسع تلك الشركات في الدول التي تحقق لها اكبر عائد ممكن فهي تفضل الدول التي تتميز بالتشريع الايسر والاطوع والرقابة الحكومية الأقل،والضرائب الأخف واليد العاملة الأرخص.

2-2-5 السيطرة على المشروعات الأجنبية: من خلال المساهمة فيها تلجأ هده الشركات عادة إلى السيطرة على المشروعات القائمة في الدول الأخرى من خلال المساهمة في راس مالها ودلك حتى تتمكن من فرض سيطرتها الاحتكارية على الأسواق .

2-2-6 التقدم التكنولوجي :تستحوذ الشركات المتعددة الجنسيات على مفاتيح التقدم التكنولوجي في العالم المعاصر،فهي تخصص مليارات الدولارات في مجالات البحث العلمي والتطور التكنولوجي سنويا سواء بواسطة مختبراتها الخاصة أو بواسطة مراكز البحث العلمي المختلفة أي إن هده الشركات دون غيرها هي قادرة على الاستفادة من منجزات العلم و التكنولوجيا،وتحتفظ للدول الصناعية المتقدمة بالاختراعات التكنولوجية الأكثر تقدما،وتبيع التكنولوجيا الأقل تقدما إلى الدول النامية بأسعار عالية وهي بدلك تحتكر التكنولوجيا في العالم وتحقق من وراءه أرباحا طائلة.

2-2-7 تطبيق أحدث أساليب الإدارة: تقوم الشركات المتعددة الجنسيات بتطبيق أحدث ما وصل إليه علم الإدارة في مشروعاتها المختلفة،فهي توظف أكفأ الأشخاص وتستخدم أكثر وسائل الاتصال تقدما كالكمبيوتر وغيره من الأجهزة اللازمة لتحقيق الاتصال السريع كالانترنيت و الساتليت واتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب وإحكام الرقابة المركزية على فروع الشركة في شتى بقاع العالم.

جدول رقم 2 أكبر 25 شركة متعددة الجنسيات في الدول النامية

الترتيب حسب الأصول في الخارج	الشركة	البلد	فرع الأعمال	الأصول		رقم الأعمال		عدد العمال		ITN %
				في الخارج	الإجمالي	في الخارج	الإجمالي	في الخارج	الإجمالي	
01	*Hutchisonwhamp.LTd*	هونغ كونغ-الصين	أنشطة مختلفة	*40989*	*55281*	*6092*	*11415*	*53478*	*77253*	*65.6*
02	*Singtel .Ltd*	سنغافورة	الاتصالات	*15594*	*1908*	*1362*	*4054*	*17574*	*21535*	*65.6*
03	*Cemexs.A*	المكسيك	منتجات معدنية	*12645*	*16282*	*4390*	*6730*	*17449*	*25519*	*70.4*
04	*LG Electronics INC*	جمهورية كوريا	تجهيزات الكترونية	*11561*	*20304*	*10009*	*22528*	*21017*	*42512*	*50.3*
05	*Petreos de Venezuela*	فنزويلا	النفط إستغلال توزيع	*7964*	*57542*	*19801*	*46250*	*5480*	*46425*	*22.8*
06	*berhad /Petronan – petrolian nat*	ماليزيا	النفط إستغلا و توزيع	*7877*	*37933*	*5359*	*17681*	*4006*	*25724*	*22.2*
07	*Newworld developement co.,*	هونغ كونغ – الصين	أنشطة مختلفة	*4715*	*16253*	*565*	*2933*	*800*	*26100*	*17.1*
08	*Neptune orient lines Ltd.*	سنغافورة	النقل و التخزين	*4674*	*4951*	*2970*	*4737*	*10412*	*11777*	*81.8*
09	*Citicpacific Ltd*	هونغ كونغ – الصين	أنشطة مختلفة	*4184*	*7798*	*1109*	*2212*	*7354*	*11733*	*55.5*
10	*Jardine matheson holdings Ltd.*	هونغ كونغ – الصين	أنشطة مختلفة	*4080*	*7166*	*6297*	*9413*	*62629*	*110000*	*60.3*
11	*Sumsung electronics co…, Ltd.*	جمهورية كوريا	تجهيزات إلكترونية	*3840*	*41692*	*25112*	*37155*	*23953*	*73682*	*36.4*
12	*Guangdong investment Ltd.*	هونغ كونغ – الصين	أنشطة مختلفة	*3694*	*4042*	*854*	*932*	*6869*	*7641*	*91.0*
13	*Shangri la Asia Ltd.*	هونغ كونغ – الصين	الفنادق	*3606*	*4565*	*458*	*560*	*13033*	*16500*	*79.4*
14	*Sappi Limitited*	جنوب إفريقيا	صناعة الورق	*3463*	*4504*	*3223*	*4184*	*10429*	*18231*	*70.4*
15	*Hyundai motr company*	جمهوريا كوريا	السيارات	*3210*	*33216*	*6943*	*33199*	*5516*	*91958*	*12.2*
16	*Flextronico international Ltd.*	سنغافورة	تجهيزات إلكترونية	*2983*	*4115*	*5363*	*6691*	*50734*	*70000*	*75.0*
17	*City developments Ltd.*	سنغافورة	الفنادق	*2870*	*6454*	*857*	*1302*	*11457*	*14337*	*63.4*
18	*Samsung corporation*	جمهورية كوريا	تجهيزات إلكترونية	*2800*	*9400*	*5800*	*32300*	-	*4164*	*17.4*
19	*China national chemicals Imp.chine and Exp . corp*	الصين	أنشطة مختلفة	*2788*	*4928*	*9145*	*16165*	*350*	*7950*	*39.2*
20	*South african breweries Plc*	جنوب إفريقيا	السلع الغذائية	*2785*	*4399*	*2433*	*4364*	*15450*	*33230*	*55.2*
21	*America movil*	المكسيك	الإتصالات	*2323*	*10137*	*919*	*4385*	*7142*	*14786*	*30.7*
22	*Perez companc*	الأرجنتين	النفط، الإستغلال و التوزيع	*2154*	*6244*	*471*	*1655*	*1182*	*3427*	*32.5*
23	*Guangdong investment Ltd.*	هونغ كونغ – الصين	صناعة الورق	*2123*	*2559*	*362*	*433*	*12920*	*13120*	*88.4*
24	*Taiwan semi conductor manufacturing colt*	تايوان	تجهيزات إلكترونية	*2033*	*10446*	-	*3751*	-	*13669*	*7.0*
25	*First pacific company Ltd.*	هونغ كونغ الصين	تجهيزات الكترونية	*2007*	*2046*	*1852*	*1852*	*47998*	*48046*	*99.3*

Source : CNUCED , Rapport sur l'investissement dans le monde 7-8

الرمز (-) تعبر عدم توفر المعلومة

3-2 آفاق و دور الشركات المتعددة الجنسية في تعزيز الاستثمار الاجنبي المباشر

إن علاقة الشركات المتعددة الجنسية بالبلدان النامية و البلدان العربية ليست بالحديثة، فعلى سبيل المثال فإن شركة نفط العراق والتي تعود أصلا إلى شركات "دويتش" بتروليوم ورويال دويتش، و"شال" الفرنسية للبترول، قد مارست عمليات التنقيب منذ 1925، كذلك هو الشأن بالنسبة لحالة الجزائر، حينما اكتشفت الشركات الفرنسية البترول ونقبت عنه خلال 1957، أي أن النفط كان ولا يزال هو الحافز الرئيسي لدخول هذه الشركات. وقد كان لوجود الإستعمار المباشر الدور الكبير في تسهيل عمليات هذه الشركات وتوفير الحماية لها.

ولم تمنع التأميمات التي حدثت في الأقطار العربية خلال عقد السبعينات، الشركات متعددة الجنسية من مزاولة نشاطاتها بل واصلت استحواذها على نصيب كبير من تجارة البلدان المضيفة في المواد الخام. ففي عام 1992 كانت الشركات المنتسبة التابعة للولايات المتحدة تستحوذ بمفردها على عشر (1/10) جميع المواد الخام المصدرة في البلدان المتقدمة والبلدان النامية المضيفة على السواء، وتبلغ هذه الحصة ضعف ما كانت عليه في منتصف الستينات بالنسبة لجميع الدول المتقدمة، ونصف ما كانت عليه في البلدان النامية هذا، وتتجه أسبقية الاستثمار بالنسبة لهذه الشركات إلى آسيا وأمريكا اللاتينية، ثم يتبعه الاستثمار في وسط وشرق أوربا، ويرجع سبب توجه الاستثمار إلى تلك المناطق إلى التغييرات القانونية والمتمثلة في الخوصصة وتسهيل عملية دخول الأموال، إضافة إلى ارتفاع مستوى مهارة العمالة مقارنة مع بقية الدول النامية.

بالإضافة إلى ذلك تجري ومنذ وقت ليس بالقليل، إعداد الساحة الدولية كي تتلاءم وتوسع نشاط الشركات متعددة الجنسية، فما شروط البنك الدولي عند منحه القروض للبلدان النامية، من خلال برامج التكيف الهيكلي: من تحرير الأسعار، وخوصصة المؤسسات، وفتح الأسواق أمام الاستثمارات الأجنبية، إلا أداة لزيادة الإنتشار العالمي لهذه الشركات وبالتالي زيادة تغلغلها في اقتصاديات البلدان النامية. كما ساهم صندوق النقد الدولي في تعزيز دور الشركات متعددة الجنسية، إذ حال سعيه لمعالجة عجز موازين مدفوعات البلدان، لطالما أوصى بمقترحات تهدف إلى ضرورة تعظيم الصادرات وتقليص الواردات، بغرض تحقيق وفرات في العملة الصعبة؛ وبسبب ضعف قدرة البلدان النامية في مجال التصنيع الدولي، اضطرت إلى فتح المجال أمام الشركات متعددة الجنسية لتنشئ حلقاتها الإنتاجية فيها

كما أن المنظمة العالمية للتجارة، وما تقتضيه من إزالة للقيود، وتحرير للمعاملات سوف تساعد على اكتساح الشركات متعددة الجنسية لأسواق البلدان النامية، واحتواء المؤسسات المحلية

نتيجة ضعف قدراتها التنافسية، وعدم قدرة الدولة على توفير الحماية لها، بسبب بنود اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة.

لقد تبنت الدول الصناعية السبع الكبرى سياسة متابعة الشركات متعددة الجنسية في اتجاه خلق سوق واحدة وإطلاق العملية الإقتصادية عبر الحدود، والهدف من ذلك هو إنشاء استراتيجية جديدة لاستيعاب العولمة والاستفادة من عناصرها، تتمثل في استراتيجية تحرير الأسواق الوطنية أو دمجها في السوق الواحدة.

هذا الاندماج هو الذي يسمح – في نظر الدول الصناعية – باستغلال الإمكانيات التقنية المتاحة أحسن استغلال، و هو الذي يزيد من الإنتاج، ويحسن الإنتاجية العالمية كما يساهم في اطراد النمو و تزايد حجم التجارة العالمية، كما ترى أنه هو الذي يفتح للبلدان النامية فرصة الحصول على الإستثمارات ورؤوس الأموال

المبحث الثاني: أهم النظريات المفسرة لحركة الاستثمار

لقد توالت النظريات التي حاولت تفسير ظاهرة الاستثمارات الأجنبية المباشرة، والأسباب الكامنة وراء تلك الاستثمارات، إلى جانب جملة الآثار المترتبة عنها؛ ويبدو أن هناك تعددا، وتداخلا، وتباينا بين العوامل المؤثرة في تكوين قرار الاستثمار الأجنبي المباشر، سواء ارتبط ذلك بظروف الدول المضيفة، أو بظروف الدولة الأم، أو بتلك الخاصة بالشركات المتعددة الجنسيات.

1- التفسير التقليدي للاستثمار الأجنبي المباشر:

لقد تعددت النظريات التي تناولت التفسير التقليدي للاستثمار الأجنبي المباشر، وسنقوم بعرض لبعض هذه النظريات، و المتمثلة في النظرية الكلاسيكية، نظرية رأس المال و نظرية أخطار التبادل.

1-1 النظرية الكلاسيكية:

ينطلق العديد من المفكرين الاقتصاديين الكلاسيك في تحليلهم للاستثمار الأجنبي المباشر من المنافسة التامة، السوق الكاملة ، لا وجود لتدخل الدولة و لا وجود لعرقلة الحدود الجغرافية ضد حركة رأس المال و عناصر الانتاج[1] .

و نجد أن الكلاسيك يفترضون أن منافع الاستثمار الأجنبي المباشر تعود على الشركات متعددة الجنسيات[2]، فهم يعتبرون أن الاستثمار الأجنبي المباشر عبارة عن مباراة من طرف واحد

1- جيل برتان ، الاستثمار الدولي ، ترجمة على مقلد و علي زيعور (منشورات عويدات، لبنان ، 1981) ص

2- عبد السلام أبو قحف ، اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي، (دار الجامعة الجديدة، مصر ، 2003) ،

والفائز فيها هو الشركات متعددة الجنسيات و ليست الدول المضيفة، حيث يستند الكلاسيك في وجهة نظرهم هذه إلى عدد من المبررات يمكن تلخيصها كالأتي[1] :

أ- تحويل قدر كبير من الأرباح المحققة من طرف الشركات متعددة الجنسيات إلى الدولة الأم بدلا من إعادة إستثمارها في الدولة المضيفة

ب- قيام الشركات متعددة الجنسيات بتحويل التكنولوجيا التي لا تتلاءم مع متطلبات التنمية في الدول المضيفة

ج- وجود الشركات متعددة الجنسيات قد يوسع الفجوة بين أفراد المجتمع، فيما يخص هيكل توزيع الدخول، و ذلك من خلال الأجور المرتفعة التي تقدمها الشركات الأجنبية مقارنة مع نظيراتها من الشركات المحلية.

د- التأثير على سيادة الدولة المضيفة و استقلاليتها من خلال :

- اعتماد التقدم التكنولوجي في الدولة المضيفة على الدولة الأجنبية.
- خلق التبعية الاقتصادية.
- خلق التبعية السياسية .

هـ - تركيز معظم الاستثمارات الخاصة بالشركات متعددة الجنسيات في الصناعات الإستراتيجية بدرجة أكبر من التحويلية أو غيرها من الأنشطة الإنتاجية الأخرى قد يزيد من الشعور بالنوايا الاستغلالية لهذه الشركات[2] .

2-1 نظرية رأس المال :

تعتمد هذه النظرية في تفسيرها للاستثمار الأجنبي المباشر على عامل واحد من عوامل الإنتاج والمتمثل في رأس المال النقدي، إذ أن الأولوية في إنشغالات هذه النظرية هي البحث عن كيفية تحقيق أكبر مردودية ممكنة لرأس المال النقدي. فنجد أن المؤسسة لا تتوقف عن الاستثمار إلا عندما يتساوى الربح المحقق مع التكلفة الحدية، و على الصعيد الدولي تكون تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر من قبل الدول ذات المردودية الضعيفة نحو الدول التي تتميز بمردودية قوية لرأس المال، و في هذا الإطار هناك العديد من الباحثين الاقتصاديين الذين قاموا بأبحاث في هذا الموضوع، و يمكن تقسيمهم إلى فئتين :

1- عبد السلام أبو قحف، **نظريات التدويل و جدوى الاستثمارات الأجنبية** ،مؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية, 2001

2- عبد السلام أبو قحف، **اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي**, مرجع سابق

- **فئة الأولى** : ترى هذه الفئة أن كل القرارات المتعلقة بعملية الاستثمار والصادرة من مؤسسة تكون مرتبطة بمعدل نمو الأسواق ، بمعنى أن تطور الاستثمار الأجنبي المباشر يتوقف على مدى نمو الأسواق، و هذا الأخير أوليت له أهمية كبيرة مقارنة بمعدل الربح.

-**الفئة الثانية** : ترى هذه الفئة أن هناك عملية إحلال بين المستثمرين المحليين والأجانب بغض النظر عن الحدود الجغرافية ، حيث أن عملية الإحلال هذه ترتكز أساسا على ميكانيزمات التمويل، مما يدفع إلى خلق منافسة قوية بين المستثمرين المحليين والأجانب، وترى هذه الفئة كذلك أن قرارات الاستثمار المباشر الصادرة عن المؤسسة تكون مرتبطة بكل من معدل نمو السوق ومعدل الربح، وهذا ما أكده (BONNIN) في قوله : " إن قرار الاستثمار يتعلق بمعدل نمو الأسواق و معدل الربح" [1].

3-1 نظرية أخطار التبادل :

يعتبر معدل التبادل هو المحرك الأساسي لعجلة الاستثمار الأجنبي المباشر، حسب ما أكد عليه الكثير من أصحاب هذه النظرية ، ومن بينهم (R.Z-ALIBER)، الذي يرى أن هذا المحرك يعد بمثابة العامل الأساسي الذي يستخدم في تفسير الاستثمار الأجنبي المباشر، وهذا باعتبار أن التوقعات المتعلقة بمحتوى التبادلات تبقى غير أكيدة مع مراعاة وجود مناطق نقدية مختلفة في العالم، فالشركات التي تقيم بالمناطق ذات العملة القوية تقوم باستعمال إمكانياتها المالية للاستثمار في مناطق تمتاز بعملة ضعيفة، و نأخذ على سبيل المثال الاستثمارات الأمريكية في بعض البلدان الأوروبية ذات العملة الضعيفة، مما يجعل المؤسسة تأخذ بعين الاعتبار معدل التبادل و كل الأخطار التي تنجم عن تغيراته قبل أن تتخذ أي قرار يتعلق باستثماراتها في الخارج[2].

تقييم التفسير التقليدي:

تعد النظرية التقليدية بسيطة التحليل، و غير قادرة على إعطاء تفسيرات موضوعية لحركة الاستثمارات الأجنبية، ويتضح ذلك من خلال ما يلي:

- إن النظرية مبنية على فرضية المنافسة الكاملة، وهو بداهة افتراض غير واقعي؛

- تهتم النظرية فقط بتفسير تحركات رأس المال تبعا لتغيّر أسعار الفائدة، ولا تفسر كيفية نشأة الاستثمارات الأجنبية؛

(1) Bernard Bonnin, L'entreprise multinationale et L'état, (édition études vivantes, France, 1984), P86.
(2) Pierre Jacquemot, La Firme multinationale, Une introduction économique, (Economica, France, 1990), P 97.

- إن توزيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة جغرافيا يشير إلى استحواذ الدول المتقدمة والممثلة أساسا بالولايات المتحدة الأمريكية واليابان والاتحاد الأوروبي، على 82% من إجمالي الاستثمارات العالمية الصادرة (الخارجة) و71% من إجمالي الاستثمارات الوافدة (الداخلة). في حين يعد نصيب الدول النامية من الاستثمارات الأجنبية جد محدود، حيث إن 49 دولة الأقل نموا (*PMA*) لا تستقطب سوى 0.3% من الاستثمارات العالمية. وعليه، فإن الدول المتقدمة مرسلة ومستقلة للاستثمارات الأجنبية في آن واحد.

- إن هدف تعظيم الربح، كما تنص عليه النظرية، ليس هو المحدد الأساسي في اتخاذ قرار الاستثمار في الخارج، بل هناك عوامل أخرى مثل المناخ الاستثماري السائد في البلد، ومعدل النمو وحجم السوق...الخ.

- حاولت النظرية تفسير حركة الاستثمار الأجنبي المباشر قياسا على حركة التجارة الدولية، وفي الواقع لا تقدم هذه الأخيرة تفسيرا محددا حيث تفترض:[1]

- عدم قدرة عوامل الإنتاج على الانتقال من بلد لآخر؛

- تعمل الشركات في سوق تنافسي ينفصل فيه المصدر عن المستورد، ولا يستطيع كل منهما التأثير وحده على حركة الأسعار. في حين يمثل الاستثمار الأجنبي المباشر انتقالا لعوامل الإنتاج ويتم التبادل الدولي داخل الشركات المتعددة الجنسيات أكثر مما يتم خارجها. -حاولت النظرية تفسير الآثار المصاحبة للاستثمارات الأجنبية المباشرة؛ في حين لم تستطع إبراز كيفية نشأة وتطور هذا النوع من الاستثمارات؛

- من خلال عرض الآثار السلبية للاستثمارات الأجنبية في الدول المضيفة (الأطراف)، فان هذه النظرية تبرىء هذه الدول من المسؤولية عن هذه الآثار. وبذلك، فهي تهمل أثر العوامل الداخلية والسياسية والاقتصادية المحلية في دول الأطراف في تقليل المردود الايجابي للاستثمارات الأجنبية المباشرة؛

- لم تستطع هذه النظرية تقديم بديل مجد وفعال للاستثمارات الأجنبية، واكتفت بالتحذير من أخطار هيمنة الشركات متعددة الجنسيات على المقدرات الاقتصادية للدول النامية.

[1] سعيد، محمد السيد، **الشركات العابرة للقومية و مستقبل الظاهرة القومية، الديوان** الوطني للثقافة ، الكويت، 1986، ص 25

2-التفسير الحديث لحركة الاستثمار الأجنبي:

2-1 نظرية احتكار القلة

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن الشركات المتعددة الجنسيات تتبع سوق احتكار القلة بكل خصائصه، ومن أهم هذه الخصائص وجود موانع دخول وخروج للصناعة؛ فهذا الشرط هو الذي يمنح المؤسسات العاملة في الصناعة قوة احتكارية تساعدها على الاستثمار الأجنبي، حيث إنها تتمتع بميزة احتكارية على المؤسسات المحلية في البلاد المضيفة.

أما موانع الدخول والخروج فهي ممثلة، حسب ***J.S.BAIN*** في ثلاث خصائص هي:[1]

1- انخفاض تكلفة الإنتاج؛

2- انخفاض تكلفة الإعلان، والترويج، وتنويع المنتجات؛

3- وفرات الحجم.

فهذه الخصائص هي التي تعطي المؤسسات العاملة في هذه السوق قوى احتكارية وتمنع الداخلين الجدد للصناعة.

و تجدر الإشارة إلى أن ***HYMER*** يعتبر أول من أشار إلى فكرة عدم كمال الأسواق، إذ يعتبرها شرطا أساسيا لحدوث الاستثمار الأجنبي المباشر، كما احتفظت العديد من الأطروحات التي جاءت بعده بهذه الفرضية

لقد ظهر النموذج الاحتكاري في تحليل "***HYMER***" (1960،1966،1976) حينما اعتبر أن الشركات المتعددة الجنسيات تتجه للاستثمار بالخارج فقط إذا تمتعت بميزات لا تتمتع بها الشركات المحلية بالدول المضيفة، وسيترتب على حدوث الاستثمار المباشر آثارا إيجابية متضاعفة على كل من الدولة المضيفة والشركات الأجنبية.

ووفقا لـ ***CAVES***، تتميز الشركات المستثمرة بالخارج عن الشركات المحلية في البلاد المضيفة بأربع خصائص مستمدة من موانع الدخول والخروج، وهي التي تدفع بها إلى الاستثمار الأجنبي المباشر، نوجزها فيما يلي:

---

[1] Peyard .J, **Gestion financière internationale**,. Vuibert, Paris, 1995, p. 185.

أ- ميزة تكلفة رأس المال:

إن الشركات التي تقوم باستثمارات مباشرة خارجية تكون عادة أكثر قدرة من الشركات الأخرى على الدخول إلى أسواق راس المال سواء العالمية أو المحلية، وهي أيضا على علاقات وثيقة مع البنوك العالمية، ولها عادة هياكل تمويلية ذاتية قوية، ولذا فهي قادرة على توجيه مصادرها التمويلية بطريقة أفضل.

ب- ميزة تقدم البحث العلمي و الابتكار:

تتمتع هذه الشركات – وهي في الغالب قليلة العدد شديدة التركز- بقدرة عالية على القيام بالبحث العلمي والتطوير، كما أن لها ميزة الاستخدام الأفضل للفنون الإنتاجية، ولها براءات اختراع وعلامات تجارية ومعرفة فنية، فهي تتمتع بتفوّق تكنولوجي على المنشآت الأخرى، بالإضافة إلى أنها تتميز عادة بقدرة أعلى على الحصول على أسعار مخفضة لعناصر الإنتاج.

ج- ميزة تنويع المنتجات:

تتمتع هذه الشركات بتنوع كبير في منتجاتها وفقا لأذواق المستهلكين وطبيعة الأسواق التي تستثمر فيها، كما أن لها القدرة على تحمل التكاليف الضخمة للإعلان والترويج.

د- وفرات الحجم:

تتميز الشركات دولية النشاط بإمكانية تحقيق وفورات الحجم مع كبر المشروع، من خلال طرق تنظيمية راقية، وقيام تخصص على مستوى أعلى، وإمكانية الحصول على أسعار جملة مع كبر حجم المبادلات.

وتؤدي هذه الوفورات في مجموعها إلى خفض التكاليف ومنح الشركات الأجنبية ميزة عن الشركات المحلية في البلاد المضيفة، وكلما زادت موانع الدخول، زاد تركز الصناعة وأصبح الدخول إليها عسيرا، وزادت الميزة الاحتكارية للشركات الموجودة ومكنها ذلك من القيام باستثمارات أجنبية مباشرة على نطاق أوسع.

ولقد أضاف ***SHAPIRO*** أنه لا يكفي شرط سهولة دخول الشركات إلى الأسواق الخارجية، بل لا بد من توافر إمكانية انسحابها من السوق في حالة وجود مخاطر عالية، أو تغير ظرف البلد المضيف، أو حدوث اختلاف في المصالح بين الطرفين

كما حاول***HIRSH*** شرح سلوك الشركات المستثمرة بالخارج، حيث وجد أن الاستثمار الأجنبي يبدأ أولا من جانب الشركات القائدة، ثم تتبعها الشركات الأخرى التابعة(سواء كانت ممولة أو منافسة).

و يرى ***HYMER*** أن الذي يدفع الشركات القائدة للاستثمار الأجنبي المباشر هو الرغبة في تقليل المنافسة، وحاول إثبات ذلك من خلال دراسة على الشركات الأمريكية واستثماراتها في الدول الأوروبية

2-2 نظرية دورة حياة المنتج:

تعتبر نظرية دورة حياة المنتج الدولي من أهم تفسيرات و أسباب انتشار ظاهرة الاستثمارات الأجنبية في الدول النامية بصفة خاصة و الدول المتقدمة بصفة عامة كما أنها تلقي الضوء على دوافع الشركات المتعددة الجنسيات من وراء الاستثمارات الأجنبية من ناحية , و من أخرى فإنها توضح كيفية أو أسباب انتشار الابتكارات و الاختراعات الجديدة خارج حدود الدولة الأم

حسب (Vernon) فإن حياة المنتوج تمر بثلاث مراحل، تتمثل في مرحلة ميلاد منتوج جديد، مرحلة النضج وأخيرا مرحلة المنتوج العادي.[1]

المرحلة الأولى: مرحلة المنتج الجديد

حيث يكون عدد المنشآت محدودا، مما يجعل السوق في وضع شبه إحتكاري، ويكون المنتج الجديد كثيف التكنولوجيا، ومرتفع السعر ولا يمكن تسويقه إلا في السوق المحلي، كما أن مرونة الطلب السعرية تكون ضعيفة في حين أن مرونة الطلب الدخيلة تكون كبيرة، نظرا لحداثة المنتج وعدم وجود بدائل. وقد تظهر في هذه المرحلة بعض الصادرات الاستكشافية نحو البلاد المتقدمة، ولا يوجد في هذه المرحلة أي استثمار أجنبي مباشر.

المرحلة الثانية: مرحلة المنتج الناضج

حيث يزيد حجم الإنتاج والاستهلاك في البلد المبتكر، وتشيع –نسبيا- طرق الإنتاج، وتنخفض كثافة عنصر البحث العلمي ويزيد عدد المنافسين، وتظهر بعض البدائل، وينخفض السعر. ويتحول السوق من وضعه الاحتكاري أو شبه الاحتكاري إلى وضع احتكار القلة وتتحول المنشآت الأكثر تقدما إلى الأسواق الخارجية، نظرا لعدم الانتشار التكنولوجي في البلاد الأخرى، وبذلك تبرز أولى الاستثمارات الأجنبية المباشرة إلى الدول المتقدمة الأخرى نظرا لارتفاع كثافة رأس المال فيها. ويحدث هذا الاستثمار، حسب ***Vernon*** عندما تكون التكلفة الحدية للوحدة المنتجة للتصدير في الولايات المتحدة الأمريكية (مضافا إليها تكلفة النقل) أكبر من التكلفة المتوسطة لأول وحدة منتجة في الخارج.

1- علي عباس,مرجع سابق, ص 161

المرحلة الثالثة: مرحلة المنتج المعياري(النمطي)

في هذه المرحلة يصل السوق المحلي إلى مرحلة التشبع، و يصبح المنتج نمطيا، وذو أسلوب أكثر كثافة في العمل، ويرتفع عدد المنشآت، وتتجدد المنافسة عن طريق السعر، وتزداد مرونة الطلب السعرية، أما على مستوى الأسواق الخارجية فتبدأ المنشآت الأجنبية في تقليد المنتج الجديد، كما يمكن أن يقوم البلد المبتكر للتكنولوجيا باستيراد كمية من المنتج نظرا لانخفاض سعره في الخارج نتيجة وفرة العمالة غير الماهرة في البلاد المقلدة، وفي البلاد المتقدمة ذات الأجور الأقل انخفاظا عن البلد الأصلي المبتكر.1

تقييم النظرية

إن الواقع العملي و الشواهد أو الممارسات الحالية لكثير من الشركات متعددة الجنسيات تؤيد الافتراضات التي تقوم عليها نظرية دورة حياة المنتج الدولي , و على سبيل المثال نجد أن الصناعات الإلكترونية مثل الحاسبات الآلية بدأت في الولايات المتحدة الأمريكية قبل انتشار إنتاجها في المملكة المتحدة و فرنسا و ألمانيا الغربية و اليابان, ثم بعد ذلك امتد إنتاج هذا النوع من الصناعات في دولة نامية أخرى مثل تايوان و كوريا الجنوبية و هونج كونج .....

بالرغم من نجاح هذه النظرية و إمكانية تطبيقها على بعض المنتوجات إلا أن هناك أنواعا أخرى من هذه السلع أو المتوجات قد يصعب تطبيق النظرية بفروضها السابقة عليها , و من أمثلة ذلك السلع التي يطلق عليها **" سلع التفاخر"** (PRESTIGIOUS-GOODS) مثل سيارات الرولز رويس أو السلع التي يصعب على دول أخرى (غير الدول صاحبة الاختراع) تقليدها أو إنتاجها بسهولة .

و هناك إنتقاد آخر و هو أن نظرية دورة حياة المنتج الدولي لم تقدم تفسيرا واضحا لأسباب قيام الشركات المتعددة الجنسيات بالاستثمار المباشر بدلا من عقود التراخيص في الدول المضيفة.[1]

كما أن هذه النظرية تقدم فقط تفسيرا للسلوك الاحتكاري للحركة و اتجاهها إلى الإنتاج في دول أجنبية للاستفادة و التمتع بفروق تكاليف الإنتاج أو الأسعار أو استغلال التسهيلات الممنوحة من قبل الدول المضيفة و كسر حدة إجراءات الحماية الجمركية التي تفرضها هذه الدول على الإسترداد .

1- عبد السلام أبو قحف, **اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي**,*مرجع سابق*

3-2 نظرية الاستخدام الداخلي للمزايا الاحتكارية:[1]

قام كل من ***KRUGMAN , DUNNING, CASSON, BUCKELY*** بتطوير، وتفضيل فكرة الأصول(المزايا) المعنوية التي أشار إليها ***Caves***، في محاولة للوصول إلى تفسير لأسباب قيام الاستثمارات الأجنبية المباشرة. وتهدف فكرة الاستخدام الداخلي للمزايا الاحتكارية إلى بحث كل من التكامل الأفقي والتكامل الرأسي؛ و تعتبر هذه الفكرة نتيجة لأن عدم كمال السوق يحول دون قيام تجارة دولية كفؤة في هذه الأصول. ومن هنا، فإن الاستخدام الداخلي لهذه المزايا يمكن الشركات دولية النشاط -المالكة غالبا لهذه المزايا- من تخطي القيود التي تفرضها الحكومات المختلفة على الأسواق. كما يضمن الاستخدام الداخلي لهذه المزايا وضع حواجز أو قيود تحول دون دخول منافسين جدد للأسواق، حيث تظل ملكية هذه المزايا الاحتكارية في حوزة المؤسسة.

ويعرف ***KRUGMAN*** عملية الاستخدام الداخلي للمزايا الاحتكارية على أنها عملية يتم بموجبها إنشاء سوق للمزايا داخل الشركة نفسها. ويلاحظ أن هناك بعض الشركات دولية النشاط تميل إلى استخدام أو الاستفادة من المزايا الاحتكارية من خلال بيع التراخيص، أو براءات الاختراع، أو الدخول في مشروعات مشتركة مع مستثمرين محليين. ويحقق الاستخدام الأولي لهذه المزايا – أي بيع التراخيص- تلافي المخاطر المرتبطة بالاستثمار في مناطق معينة، بينما تهدف الشركات دولية النشاط من الاستخدام الثاني، الاستفادة بمزايا متوفرة في الدولة المضيفة.

وتتوفر لنظرية الاستخدام الداخلي للمزايا الاحتكارية بعض الايجابيات، نوجز أهمها فيما يلي

* قدرتها على تفسير التكامل الرأسي في عمليات الإنتاج والتسويق، حيث تهدف الشركة من خلال التكامل أن تجعل الإمداد بالمواد الأولية و كذا التسويق عملية داخلية، أي تتم بمعرفة الشركة دون الارتباط بعقود طويلة الأجل مع موردين، وهذا من شأنه أن يساعد على التحكم في التكاليف من جهة، و تقليل عدم التأكد فيما يتصل بالأسعار في المستقبل من جهة ثانية؛

* كما أن الاستخدام الداخلي للمزايا الاحتكارية في صورة استثمارات أجنبية مباشرة يمكن من تحقيق جودة الإنتاج أكثر من تحقيق الاتفاقات أو العقود مع شركات أخرى؛

---

[1] Peyard .J,op cite p 200

* قد يحقق الاستخدام الداخلي للمزايا الاحتكارية مزايا عديدة في مواجهة البدائل الأخرى مثل: التصدير، أو التراخيص، نذكر أهمها على النحو الآتي:

- تحسين تخطيط و مراقبة الإنتاج، خاصة فيما يتصل بالإمداد بالمدخلات الهامة لإنتاج؛ استغلال ظروف السوق و تطبيق التميّز السعري؛

- تجنب عدم التأكد فيما يتصل بعملية نقل المعلومات في حالة اللجوء إلى البدائل الأخرى؛

- تقليل تكلفة المعاملات إلى أدنى حد ممكن.

*** تقييم النظرية[1]**

هناك العديد من الانتقادات التي وجهت إلى نظرية الاستخدام الداخلي، يمكننا إيجازها فيما يلي:

أ- إن امتلاك المزايا الاحتكارية، وإن كان شرطا لازما لقيام شركة بالاستثمار في الخارج، إلا أنه لا يعد شرطا كافيا، ذلك لأن قرار الاستثمار في الخارج يتوقف، إضافة إلى ذلك، على مجموعة من العوامل، أهمها: المزايا المكانية، والقيود المفروضة على التجارة الخارجية، إضافة إلى السياسة الاقتصادية المعتمدة من قبل الدولة المضيفة للاستثمار. وهذه العوامل هي التي تتوقف عليها المفاضلة بين الاستثمار الأجنبي المباشر وبقية البدائل الأخرى؛

ب- بسبب صعوبة التحديد الدقيق لتكلفة المعاملات، يصعب اختبار النظرية عمليا، وبقي ذلك دائرا حول الاستخدام الداخلي للمعرفة الفنية فقط ***Technical know -How***. ولما كانت جل الدراسات المتصلة بالمعرفة الفنية تتركز في قطاع الصناعة، فقد بقي قطاع الخدمات خارج دائرة اهتمام النظرية

ج- بالإضافة إلى ذلك، فقد وقفت النظرية عاجزة عن إيجاد تفسير واضح للتوزيع القطاعي للاستثمارات الأجنبية المباشرة؛

-إن هذه النظرية لم تقدم أي تفسير مقبول حول تفضيلات الشركات متعددة الجنسيات للتملك المطلق لمشروعات الاستثمار الإنتاجية كوسيلة لاستغلال جوانب القوة أو المزايا الاحتكارية لهذه الشركات، في الوقت الذي يمكننا تحقيق ذلك من خلال أشكال أخرى للاستثمار أو العمليات الخارجية كالتصدير أو التراخيص الخاصة بالإنتاج أو التسويق

1- عبد السلام ابو قحف، **نظريات التدويل وجدوى الاستثمارات الأجنبية**، المرجع السابق

المبحث الثالث: مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر و الأعمال

1- عموميات

1-1 مناخ االاستثمار

لقد تطور مفهوم المناخ الاستثماري تدريجيا إلى أن أصبح يشتمل على توليفة مركبة من العوامل الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية التي تسعى من خلالها الجهات الوصية إلى الترويج للقطر وللفرص الاستثمارية. ذلك، أن المستثمرين الأجانب لا يقررون توطين استثماراتهم في منطقة إلا بعد فحص الشروط العامة لذلك المناخ

ولقد تزايد دور المؤشرات الدولية والإقليمية في قياس مدى كفاءة مناخ الاستثمار في الدول. حيث إن العديد من الدراسات، أثبتت أن هناك دلالة إحصائية قوية بين ترتيب القطر في بعض هذه المؤشرات، وبين مقدار ما يستضيفه من استثمار أجنبي؛ حتي وإن لم تصل إلى درجة الدقة الكاملة، فإنها حتما، تعد من محسنات القرار؛ وبذلك، فهي تدخل في حسابات رجال الأعمال وصناع القرار.

في الواقع، هناك عدة تعاريف للمناخ الاستثماري، يمكننا تناول تعريفين فقط، هما:

- **التعريف الأول**: يقصد بمناخ الاستثمار:" مجمل الأوضاع السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والقانونية المؤثرة على توجهات حركة رؤوس الأموال، ذلك أن رأس المال عادة ما يتسم بالجبن، ويتحرك من الأوضاع السيئة إلى الأوضاع الأحسن حالا "[1]

- **التعريف الثاني**:" يقصد بالمناخ الاستثماري مجمل الأوضاع والظروف المؤثرة في اتجاه تدفق رأس المال وتوظيفه، حيث تشمل هذه الظروف الأبعاد السياسية، والاقتصادية، وكفاءة وفعالية التنظيمات الإدارية التي يجب أن تكون ملائمة، ومناسبة لجذب وتشجيع الاستثمارات المحلية والأجنبية "[2]

---

[1] - قدي، عبد المجيد،" المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري"، **الملتقى الوطني الأول، حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية**، جامعة الأغواط 08-09 أفريل 2002، ص 141

2-عبد السلام أبو القحف،**إقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي**,مرجع سابق, ص 386

2-1 مقومات مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر

يسعى المستثمر الأجنبي إلى تعظيم العائد من خلال المشروعات التي تقيمها في الدولة المضيفة لهدا فان اتخاذ قرار الاستثمار في دولة دون أخرى يرجع إلى توافر فرص الاستثمار مربحة بهده الدولة بحيث يتأثر قرار الاستثمار بصفة عامة بنوعين من العوائد فالأول هو عائد المخاطرة الناجمة عن تغيير الظروف الاقتصادية و السياسية في الدولة المضيفة, و الثاني عائد التضحية بالسيولة و الذي يسمى في الغالب بعائد التفضيل النقدي بحيث يتم تفضيل الاحتفاظ بالأصول في صورة نقدية و ليست عينية, و هدا يعني أن هناك ارتباط وثيق بين العوامل المتحكمة في قرار المستثمر الأجنبي من جهة و عناصر و مقومات مناخ الاستثمار السائد في دولة المضيفة من جهة أخرى.

و جدير بالذكر أن مناخ الاستثمار يحتوي كافة السياسات و المؤشرات و الأدوات التي تؤثر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على القرارات الاستثمارية بما في دلك السياسات الاقتصادية الكلية التي تعكس مستوى الأداء الاقتصادي في الدولة المضيفة إلى جانب الأنظمة الاقتصادية و القانونية و كذلك السياسية التي تؤثر على توجهات الفرارات الاستثمارية بهده الدولة

واستنادا إلى نتائج الدراسات الخاصة بالنظريات المتعلقة بدراسة محددات الاستثمار الأجنبي المباشر , يمكن دمج تلك العوامل كما هو موضح في الشكل 4

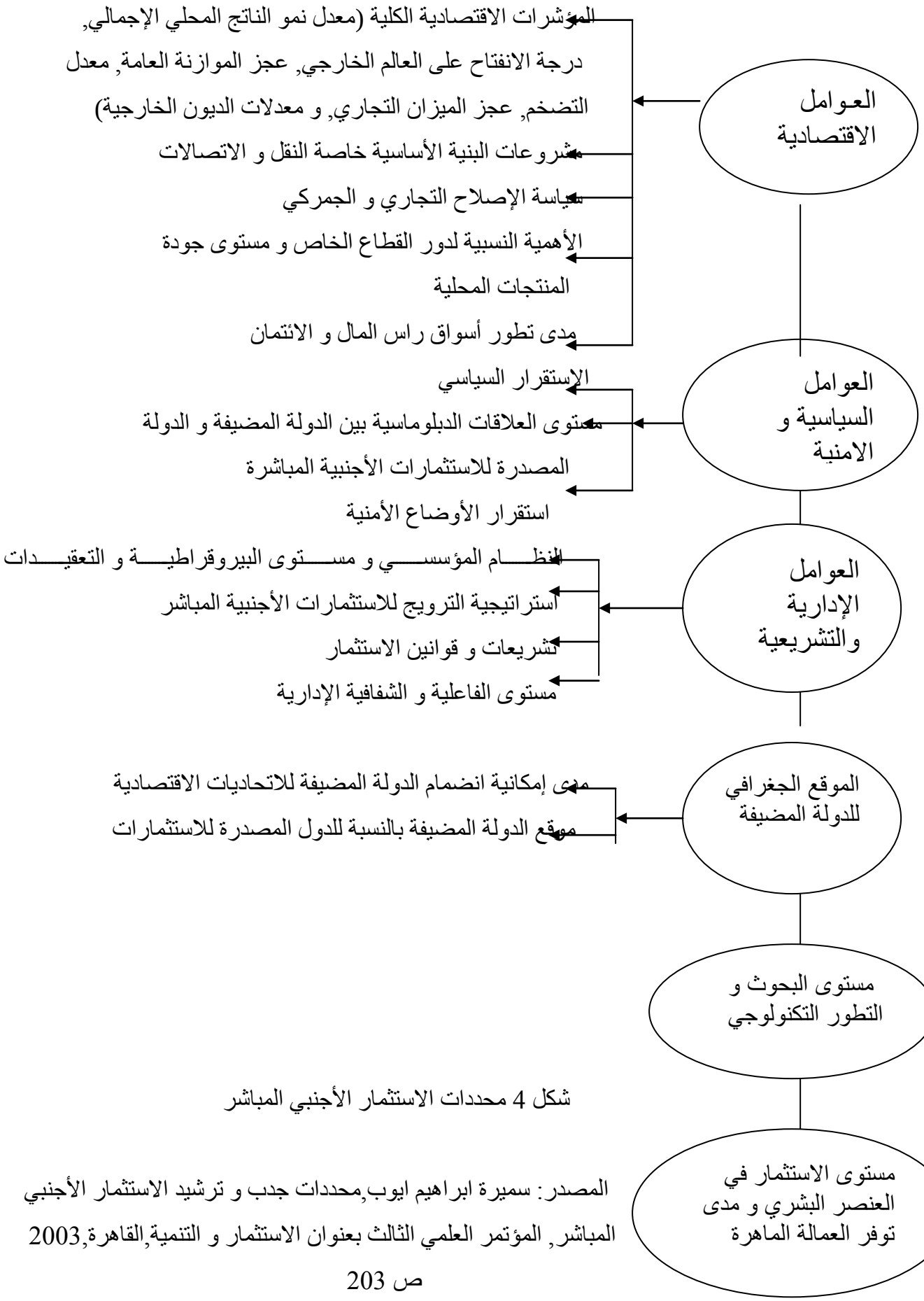

شكل 4 محددات الاستثمار الأجنبي المباشر

المصدر: سميرة ابراهيم ايوب,محددات جدب و ترشيد الاستثمار الأجنبي المباشر, المؤتمر العلمي الثالث بعنوان الاستثمار و التنمية,القاهرة,2003 ص 203

1-2-1 مجموعة المحددات الاقتصادية

ترتبط هده المحددات طرديا بمدى قدرة الدولة على جدب و ترشيد الاستثمارات الأجنبية المباشرة و التي تنعكس في المؤشرات الاقتصادية مما يجعل الدولة المضيفة تعالج الاختلالات الاقتصادية الكلية التي تمنع تدفق تلك الاستثمارات و من بين هده المؤشرات ما يلي:

1-1-2-1 سعر الصرف :

إن الشركات متعددة الجنسيات تتفاعل بردود فعل عكسية مع تقلبات أسعار الصرف، وفي هذا الصدد نجد أن Cushman أوضح في دراسة قام بها سنة 1985، و هي تخص محددات تواجد الشركات متعددة الجنسيات أن الشركات متعددة الجنسيات تنجذب إلى الدول بعد حدوث تخفيض في العملة، أو عندما تتوقع تضخما في الدول المضيفة، كما أوضح أن الشركات التابعة تأخذ في الحسبان التوقعات المستقبلية لأسعار الصرف من أجل تحديد التدفقات الاستثمارية، وهذا راجع إلى أن تقلبات أسعار الصرف تؤدي إلى تغيرات سريعة في الربحية النسبية للعوائد الاستثمارية في الدول المضيفة، مقارنة مع مختلف البدائل الأخرى.

أما دراسة[1] Caves، فقد أوضحت أن هناك ارتباط سلبي بين معدل الصرف الاسمي والحقيقي و تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى أمريكا، كما أن التقلبات المفاجئة لأسعار الصرف يكون لها تأثير سلبي على المناخ الاستثماري، إذ أن مثل هذه التقلبات تجعل من العسير عمل دراسات، بالإضافة إلى ذلك فانه يمكن للاستثمار الأجنبي المباشر المتجه نحو التصدير أن يتأثر نتيجة للتغيرات النسبية في معدل الصرف[2].

2-1-2-1الناتج المحلي الإجمالي :

يعتبر الناتج المحلي الإجمالي محددا أساسيا للشركات متعددة الجنسيات التي تسعى إلى تحقيق النمو أو النفاذ إلى الأسواق الجديدة أو زيادة نصيبها من أسواق الدول المضيفة، وفي هذا الإطار نجد أن الدول التي تتميز بناتج محلي كبير تكون ملائمة جدا لكثير من المؤسسات المحلية و الأجنبية، خاصة تلك التي تعمل في الخدمات غير القابلة للإتجار، ذلك لأن الطريقة الوحيدة لتقديمها إلى أسواق الدول المضيفة تتم من خلال إقامة فروع خاصة بها في تلك الدول. بالإضافة

---

(1) لمزيد من المعلومات ، أنظر :

Caves.R, Multinational Enterprise and economic analysis,2 nd edition, cambridge university pressv, 1996

[2] عمر صقر مرجع سابق, ص 51

إلى ذلك فإن كبر حجم الناتج المحلي الإجمالي يساعد المؤسسات التي تعمل في المنتجات القابلة للاتجار على تحقيق اقتصاديات الحجم .

ولقد بينت بعض الدراسات التطبيقية أن هناك علاقة ارتباط موجبة بين حجم الناتج الكلي بالأرقام المطلقة وبين الاستثمار الأجنبي المباشر، حيث أوضحت دراسة كل من Papamastassion و Pearce عن الاستثمار الأجنبي المباشر في بريطانيا، ودراسة كل من Cunninghamk و Grean وكذلك دراسة Dunning عن الاستثمار الأجنبي المباشر للولايات المتحدة الأمريكية أن هناك علاقة ارتباط موجبة بين الناتج المحلي الإجمالي والاستثمار الأجنبي المباشر وفي الدراسة التي أجرتها الأنكتاد (Unctad) سنة 1998 حول محدات تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر لـ42 دولة نامية، تبين أن للناتج المحلي الإجمالي أهمية كبيرة في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر[1]، وقد بلغت أهمية هذا المحدد أقصاها سنة 1985، ثم تناقصت بعد ذلك نتيجة لزيادة الأهمية النسبية للعوامل الأخرى المحددة للاستثمار الأجنبي المباشر. ونفس النتيجة توصل إليها Torris، عند دراسته لمحددات الاستثمار الأجنبي المباشر لكولومبيا، وكذلك لمحددات الاستثمار الأجنبي المباشر الأميركي في كولومبيا خلال الفترة (1958-1980)، واعتمد على الناتج المحلي الإجمالي للدلالة على حجم السوق، حيث توصل في الأخير إلى وجود علاقة موجبة بين الناتج المحلي الإجمالي والاستثمار الأجنبي المباشر.

كما يمكن للعولمة أن تؤثر في شكل و هدف الاستثمار الأجنبي المباشر، فالتصنيع المنتشر جغرافيا وتكامل الأسواق والمواد من خلال الاستثمار والتجارة أصبح جزءا مهما من الاقتصاد العالمي، لذلك انخفضت أهمية الناتج المحلي الإجمالي كأحد المحددات التقليدية للاستثمار الأجنبي المباشر[2].

1-2-1-3 -معدل التضخم :

إن لمعدلات التضخم تأثيرا مباشرا على سياسات التسعير و حجم الأرباح، و بالتالي التأثير على حركة رأس المال، كما تؤثر على تكاليف الإنتاج التي تولى بأهمية كبيرة من طرف الشركات متعددة الجنسيات، كما نجد تأثر ربحية السوق نتيجة لارتفاع معدلات التضخم في الدول المضيفة[3]، بالإضافة إلى فساد المناخ الاستثماري. ومن هنا يكون المستثمر الأجنبي بحاجة إلى إستقرار سعري، و يقصد بالمعدلات العالية للتضخم ما يجاوز 10% سنويا، و إذا حدث ذلك

---

(1) أنظر :
unctad, world investisment report 1998

(2) عمر صقر، مرجع سابق ، ص 53.

(3) عبد السلام أبو قحف ، **مقدمة في إدارة الأعمال الدولية** ، الطبعة الرابعة، (مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية، الاسكندرية، 1998)، .

تكون منطقة الخطر سواء للاستثمارات الوطنية أو الأجنبية، و نضيف على ذلك أن التضخم يشوه النمط الاستثماري، حيث يتجه المستثمرون إلى الأنشطة قصيرة الأجل، وينفرون من الاستثمارات طويلة الأجل

وفي هذا المجال و من خلال دراسة شملت 54 دولة نامية ، اتضح أن هناك ارتباط سلبي بين معدلات التضخم العالية و الاستثمار الأجنبي المباشر، و هذا راجع إلى أن الارتفاع في معدلات التضخم يعتبر كمؤشر عن ضعف الاقتصاد الوطني، وبالتالي احتمال مخاطر للمستثمرين على شكل توقع سياسات غير مرغوبة.

ونشير إلى أن دول(*) أمريكا اللاتينية ، التي تمكنت من تخفيض معدل التضخم إلى أقل من 20% منذ عام 1984، قد حققت نجاحا ملحوظا في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر[1]

4-1-2-1 **الإصلاح الاقتصادي** :

يقوم مفهوم لإصلاح الاقتصادي على ترك إدارة النشاط الاقتصادي إلى قوة السوق، وتقليل نطاق التدخل الحكومي بما يكفل تحسين الكفاءة التخصيصية لموارد المجتمع.

وفي هذا الإطار نجد أن برامج الإصلاح الإقتصادي في كثير من دول أمريكا اللاتينية قد أضعفت حوافز الشركات متعددة الجنسيات للإستثمار في تلك الدول، وذلك راجع إلى تخفيض القيود الحمائية، ففي حالة ارتفاع الضريبة الجمركية على الواردات مع فرض حصص كمية، نجد أن قيام الدولة المضيفة بمنح الشركات متعددة الجنسيات تخفيضات جمركية وحماية حقيقية من الواردات، قد يؤدي إلى نجاح الدولة المضيفة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر).

وفي المقابل قد يكون للإصلاح الاقتصادي دورا كبيرا في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر اد ان سياسات الصلاح التجاري و الجمركري التي تنتهجها الدولة المضيفة تؤثر على مناخ الاستثمار و بالتالي على جدب المزيد من الاستثمارات الاجنبية الا ان هده السياسات تختلف باختلاف اهداف و طبيعة نشاط المستثمر الاجنبي. فعلى سبيل المثال شكلت سياسات التحرير التجاري التي تبنتها حكومة المكسيك في اطار التزاماتها بأحكام منظمة التجارة العالمية احد اهم العوامل المسؤلة على تدفق كم كبير من الاستثمارات الاجنبية قدرت في المتوسط خلال الفترة من 1990 و 1995بحوالي 8.08 مليار دولار, كما يشير تقرير البنك الدولي لسنة 2000 ان

(*) هذه الدول هي: الشيلي ، كولومبيا و كوستاريكا.

[1](1) Nunnen Kamp.P ,Foreign directly investment in Latin America, Transnational corporations, vol6, 1997, P67.

الدول المضيفة في شرق و جنوب اسيا عملت على تخفيض الحواجز الجمركية مما جعلها اكثر جدبا للاستثمارات اليابانية

كما أن وجود أسواق راس مال و ائتمان متطورة يعتبر عنصرا جاذبا للاستثمار لان توافر مثل هده الأسواق يساعد المستثمر الأجنبي في الحصول على القروض الطويلة الأجل لتمويل نشاطاته, كما إن حرص الدولة المضيفة على تحرير أسعار الفائدة في الأسواق المحلية و إعطاء ضمانات ضد مخاطر الائتمان و كدا إنشاء مؤسسات التامين على الودائع و فتح فروع متعددة للبنوك في مختلف المناطق و جعلها على صلة بالبنوك الخارجية و الأسواق المالية الدولية بهدف توفير أعلى مستوى من الخدمات البنكية,يسهل للمستثمر الحصول على السيولة الكافية لتمويل نشاطاته في الوقت الذي و بأسعار فائدة معتدلة

1-2-2- مجموعة العوامل الإدارية و التشريعية [1]

1-2-2-1 النظام المؤسسي و مستوى البيروقراطية و التعقيدات الإدارية

يعتبر النظام المؤسسي مجموعة من الأنظمة الإدارية و الأجهزة المسؤولة عن إدارة الاستثمار بما في دلك المنظمين و نظم المعلومات المرتبطة بالفرص المتاحة للاستثمار في الدولة المضيفة. فكلما تميز النظام المؤسسي باللامركزية والمرونة في إدارة الاستثمار كلما أدى دلك إلى تحسين مناخ الاستثمار حيث أن توافر درجة عالية من الكفاءة الإدارية في المنظمين و سهولة الإجراءات الخاصة بمنح التراخيص اللازمة لإقامة المشروع الاستثماري , كل هده العوامل تساهم في جدب المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة مع الاخد في الاعتبار أن توفر درجة عالية من الشفافية و المرونة في إدارة المؤسسات و الأنظمة ذات الصلة بالمستثمر الأجنبي تلعب دورا هاما و ملموسا في توجيه قرارات المستثمرين الأجانب على نحو يترتب عليه زيادة معدل العائد على الاستثمارات و كذلك تعظيم استفادة الدولة المضيفة من تلك الاستثمارات الأجنبية [1]

1-2-2-2- استراتيجية الترويج للاستثمارات الاجنبية

تعتبر سوق الاستثمار في الدول المضيفة بمثابة سلعة في حاجة إلى تحسين كفاءة العرض و التسويق و في ظل احتدام المنافسة العالمية على جدب الاستمارات الأجنبية المباشرة, تزداد أهمية انتهاج الدولة المضيفة لسياسات ترويجية فعالة و دلك للإعلان عن الفرص المتاحة من الاستمارات

- إن أهمية توافر مناخ تشريعي جاذب للاستثمارات الأجنبية يعني بدلك الضمان الأساسي المقدم لحماية حقوق و مسؤوليات المستثمر الأجنبي و يمكن تحديد الملامح المناسبة للمستثمر للقوانين و

1- سميرة إبراهيم أيوب, مرجع سابق ص 208

التشريعات المناسبة في عنصرين:

أ- ضرورة وضوح و استقرار قوانين الاستثمار

ب- أهمية وجود تشريعات و قوانين الاستثمار تشمل اعتراف الدولة المضيفة بحق المستثمر الأجنبي بتسوية النزعات في حال وجودها أمام هيئات و محاكم دولية

1-2-3- الموقع الجغرافي للدولة المضيفة:

و نقصد بالموقع الجغرافي للدولة المضيفة العوامل التالية

1-2-3-1 -اثر انضمام الدولة المضيفة للاتحادات الاقتصادية الإقليمية:

يعتبر اثر انضمام الدولة المضيفة للاتحادات الاقتصادية الإقليمية من أهم العوامل الجاذبة للاستثمارات الأجنبية فانتمائها لمثل هده الاتحادات يساعد على إزالة القيود أمام التبادل التجاري و تدفق الاستثمارات و بالتالي يرشح المستثمر الأجنبي الدولة المضيفة العضو في هده الاتحادات الإقليمية و دلك بتوجيه استثماراته نحوها خاصة ادا كان نشاطه ينتمي لقطاع التصدير فهنا تسهل مهمة التصدير إلى الدول المجاورة المنظمة لهدا الإتحاد دون أي نوع من القيود و العراقيل كما يمكنه ممارسة نشاطه و فتح فروع في أكثر من دولة من الدول الأعضاء و الاستفادة من الخصائص الجاذبة للاستثمار التي تتمتع بها الدولة

2-3-2-1 **اثر التقارب الجغرافي للدولة المضيفة و الدول المصدرة للاستثمارات الأجنبية**:

يعتبر التقارب الجغرافي للدولة المضيفة و الدول المصدرة للاستثمارات الأجنبية من أهم العوامل الجاذبة لهده الاستثمارات حيث يساهم هدا الموقع الجغرافي المتقارب إلى تخفيض تكاليف النشاط الاستثماري كخفض تكلفة النقل و التسويق إضافة إلى ضمان توفير أسواق محلية واسعة, وفي هذا الصدد، يشير تقرير الاستثمار في العالم لسنة 2001 إلى الدور الإيجابي الذي لعبه قيام اتحاد إقليمي في دول آسيا والباسفيك (APEC) على جذب قدر من الاستثمارات الأجنبية بين الدول الأعضاء؛ كما يشير التقرير إلى أهمية دخول المكسيك في اتفاق أمريكا الشمالية (NAFTA) كعامل أساسي في زيادة تدفق الاستثمارات المباشرة، اتجه معظمها إلى القطاع الصناعي والتصديري.

1-2-4- الاستقرار السياسي و الأمني و أثره على جدب الاستثمار الأجنبية المباشرة[1]

إن انخفاض درجة الاستقرار السياسي و المتمثلة في انتشار الفساد الحكومي و تدني مستوى الديمقراطية : و كذلك انخفاض استقرار الأوضاع الأمنية كانتشار العمليات الإرهابية و ارتفاع معدلات الجريمة يؤدي إلى إضعاف ثقة المستثمر الأجنبي في اتخاذ قراراته نحو توجيه مشاريعه الاستثمارية إلى الدولة المضيفة : إضافة إلى إضافة تكاليف جديدة كتكاليف الحيطة ضد المخاطر السياسية...

1-2-5- مستوى التطور العلمي و البحث التكنولوجي و الاهتمام بالاستثمار في العنصر البشري

يؤدي وجود تكنولوجيا متطورة في الدولة المضيفة إلى اجتذاب المزيد من الاستثمارات الأجنبية خاصة تلك التي تحتاج إلى تكنولوجيا عالية و شديدة التعقيد في ممارسة نشاطها كالصناعات الالكترونية,الكيمياوية و الأدوية...هو ما يشير إلى إن تطور مستوى البحث العلمي و التكنولوجي في الدول المضيفة يرتبط بالاستثمار في العنصر البشري من خلال البرامج التدريبية و التاهيلية و دلك بتطوير العملية التاهيلية لهدا العنصر المهم من اجل التوفيق بين التطور التكنولوجي المطلوب في مجالات النتاج الإدارة التسويق الكفاءات و الخبرات الفنية المتطور و للعنصر البشري.

---

[1] علي عباس,مرجع سابق,ص 148

2- مخاطر الاستثمار و آلية إدارتها

1-2 مخاطر الاستثمار

يقصد بأخطار الاستثمارات الأجنبية المباشرة تلك المخاطر التي يتعرض لها المستثمر, و التي تكون ناتجة عن عوامل غير تجارية, سياسية, قانونية, أو عوامل أخرى

من المعروف أن جميع أنواع الاستثمار تتعرض لعدة أخطار تعود إلى أسباب مختلفة , و هذه الأخطار لا تنصب على أصل الاستثمار فقط بل تقع أيضا على دخله ، و لا يقصد بالأخطار احتمال الخسائر فقط لأن الأخطار تنطوي أيضا على احتمال الربح و لا يمكن لأي مستثمر أن يرسم خطته على أساس سليم إلا إذ كان ملما بالأخطار التي يتعرض لها استثماره .

و بالتالي فبعد أن ينتهي المستثمر من تحديد أهدافه الاستثمارية و الإلمام بالاعتبارات الواجب أخذها في الحسبان لتحقيق هذه الأغراض و قبل اختبار الأنواع العامة للاستثمار ينبغي عليه أن يكون على بينة تامة من الأخطار التي سيقابلها.

و لا يعني هذا أن الخطر ينبغي تجنبه أو على الأقل تخفيضه،لأن بعض المستثمرين يمكنهم تحمل الكثير من الأخطار،و لكن البعض الآخر لا يتمكن من ذلك، ومن ثم فالأمر الهام هو الربط بين الأغراض و بين تحمل الخطر و ذلك بطريقة واقعية رشيدة و في الواقع أن المشكلة المركزية للاستثمار هي تصميم برنامج يمكنه من مقابلة أغراض و أهداف المستثمر بدون أن يتحمل أخطارا تفوق طاقته و مقدرته، ويمكنه أن ينتج دخلا أو عائدا يتناسب مع تلك الأخطار،

1-1-2 المخاطر السياسية

يعرف **بريلي مايوز BREALY et MAYERS** المخاطر السياسية التي يتعرض لها المستثمرين الأجانب في نقض الحكومة لوعودها لسبب أو لأخر وذلك بتنفيذ لقرار الاستثمار تتراوح المخاطر السياسية من مجرد مخاطر محدودة التأثير إلى مخاطر استيلاء الحكومة الأجنبية كلية على عمليات الشركة [1] ونظرا للنتائج الخطيرة المترتبة على ذلك فيجب على الشركات المتعددة الجنسيات تخفيض المخاطر إلى حدها الأدنى.

من الأسباب المتبعة هي ربط العمليات الفرع الأجنبي بالشركات الأم كأن تعمد عمليات الفرع الأجنبي كليا الخبرة النفسية والفنية والتكنولوجية التي تزود بها الشركة الأم وأن تكون منتجات الفرع ممثلة في مادة وسيطة تستخدم في عمليات الشركة الأم مثل هذه الرتيبات من شأنها أن تضعف من سعي الحكومة الأجنبية للاستيلاء على الشركة وهناك أسلوب أخر تستعمله

1- منير ابراهيم هندي, **الفكر الحديث في مجال التمويل**, مكتبة المعارف, الإسكندرية, 1998, ص 480

الشركةFORD الأمريكية للسيارات وذلك بأنها تعتمد بصنعها في دولة ما جزء معين من أجزاء السيارة وتعتمد بصنع جزء أخر في دولة أحرى لتجعل من شأنها الشركة غير ذات قيمة وهو ما يعني تخفيض التبعية السياسية. كذلك يجب على الحكومة أن تتخذ من الترتيبات ما يضمن عدم نقص الحكومة الأجنبية لالتزاماتها كأن تقوم شركة أمريكية بالبحث عن البترول في الصحراء الجزائرية وبنص العقد بأن تتولى الحكومة الجزائرية توفير البنية الأساسية في المقابل حصولها على 25٪ من الأرباح المتولدة لمدة 20 سنة ذلك بحصولها على قرض من البنوك العالمية ذات السمعة لتمويل العمليات.

وهناك قيود أخرى أو نوع من المخاطر السياسية تتمثل في وضع قيود على تحويل الأرباح المتولدة إلى الشركة الأم في الشكل توزيعات وذلك بتقديم قروض إلى الفرع الأجنبي. بدلا من تدعيم رأس المال والحصول على العائد في شكل فوائد

2-1-2- أخطار مرتبطة بملكية الاستثمار: و تحدث عندما [1]

- يصعب على المؤمن أن ينفد حقوقه المرتبطة بالاستثمار
-تحطم شركة المؤسسة الأجنبية المستثمرة بصفة كلية أو جزئية
- عرقلة عمل المؤسسة الأجنبية بصفة كلية أو جزئية

2-1-3- أخطار عدم الدفع أو عدم التحويل:

عدم تمكن المؤمن من استلام حقوقه المرتبطة سواء ببيع الاستثمار أو استبدال الاستثمار, في هده الحالة, يجب أن تكون أسبابها سياسية, طبيعية, و تكون مدة الضمانات بصفة عامة طويلة و تختلف من مؤمن إلى آخر

2-1-4- مخاطر أسعار الصرف:

تتعرض الشركات المتعددة الجنسيات و المصدرون و المستوردون إلى نوع من المخاطر يطلق عليها مخاطر الصرف أو التبادل وهدا نظرا للتقلبات التي تحدث في أسعار الصرف بين العملات نتيجة انخفاض عملة الدولة المضيفة أو للتضخم بسبب عوامل أخرى

1- قدي عبد المجيد, **اليات ضمان الاستثمارات الأجنبية المباشرة**, ورقة مقدمة في إطار الملتقى الدولي حول سبل تنشيط الاستثمارات في اقتصاديات الانتقالية سكيكدة , 2000, ص 4

و كما أوضحت بعض الدراسات التطبيقية إن الشركات المتعددة الجنسيات تتفاعل بردود بفعل عكسية مع تقلبات أسعار الصرف حيث أوضح Cushmanأن الشركات المتعددة الجنسيات تنجذب إلى الدول بعد حدوث تخفيض في قيمة العملة, أو عندما تتوقع تضخم في الدول المضيفة, كما أوضح أن الشركات التابعة تأخذ في الحسبان التوقعات المستقبلية لأسعار الصرف لتحديد التدفقات الاستثمارية, لان تقلبات أسعار الصرف تؤدي إلى تغيرات سريعة في الربحية النسبية للعوائد الاستثمارية في الدول المضيفة مقارنة بالبدائل الأخرى المتمثلة في تحويلها إلى الخارج أو إعادة توزيعها

2-2 آليات إدارة مخاطر الاستثمار[1]

سنتطرق لكيفية إدارة هده المخاطر من خلال إبراز مختلف المداخل التي تراها ضرورية لدلك

1-2-2 التجنب:

إن تجنب مصدر الأخطار في المقام الأول يلغي ظهور الخطر و هدا بالطبع ليس البديل المتاح, و بالرغم من دلك ادا تكررت الخسائر في دولة معينة فان المستثمر ربما يختار أن ينهي أعماله هناك, يقصد بالتجنب غربلة الدول التي تتميز بعدم الاستقرار السياسي, و الاجتماعي, و استبعادها عن استراتيجياتها الاستثمارية.

ويتمثل هدا الأسلوب في تجنب الاستثمار إلى الدول التي تعاني من اضطرا بات سياسية,أو اجتماعية أو هناك توقع بوجود مثل هده المخاطر, و يساعد دلك باستخدام بعض المؤشرات التي تشير إلى وجود مخاطر و خاصة المخاطر السياسية مثل

- قيام المستثمر بتقييم البيئة الدولية و تحليل المخاطر السياسية المحتملة في أسواق الدول المضيفة

- اللجوء إلى الشركات المتخصصة في مجال قياس المخاطر السياسية و تكليفها بدراسة الأسواق المستهدفة و ترتيبها وفقا لدرجة عدم الاستقرار السياسي

1- تهاني محمد أبو القاسم,**أخطار التصدير و تامين ائتمان الصادرات**,مكتبة عين شمس, القاهرة,1996, ص 84, 89

2-2-2 التفاوض:

يقصد به قيام المستثمر أو الشركة بالتفاوض مع الشركاء الآخرين أو حكومات الدول التي تتميز بوجود مخاطر سياسية أو اجتماعية حيث يتم أولا تحديد الحقوق و المسؤوليات قبل القيام بالاستثمار, و يمكن من خلال هدا الأسلوب في إدارة المخاطر التغلب على مشكلة القيود على تحويل الصرف الأجنبي في الدول التي تطبق نظام الرقابة على الصرف

2-2-3- الاحتياط للمخاطر

قد يلجا بعض المتعرضين للخطر إلى أسلوب الاحتياط الجزئي أو الكلي للخطر من خلال التعامل مع الإخطار الدولية , ويعتبر استخدام الأسلوب في المعاملات الدولية اقل منه في المعاملات الداخلية

2-2-4- الانفصال: تتضمن هده الوسيلة فصل الموجودات أو تقسيمها لتقليل حجم الخسارة

3-أنماط الحوافز و الضمانات الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر

إن أهم ما ميز عملية الاستثمار هي تلك الحوافز الممنوحة جراء العوامل و المشاكل التي عرقلت الأداء و تميزه بالبطء و بذل الجهود لزيادة معدلات النمو نحو استقطاب الاستثمار لضمان تدفقه للدول النامية. و تشير الكثير من الدراسات أن الاستثمارات الأجنبية تحتاج إلى نوعين من رئيسين من عوامل الجدب هما الضمانات و الحوافز, نقصد بالضمانات: مجموع الوسائل الكفيلة بحماية راس المال من المالي و المعرفة و التكنولوجية من الخطر و الضياع و الخسارة و تقديم الامتيازات الاقتصادية بحيث يمكن تقديره بقيمة نقدية من طرف الدولة المضيفة للاستثمار الأجنبي الوافد إليها . كما يمكن تخصيص شكل معين من الاستثمارات حسب أهداف الدولة مثل سعيها إلى تنمية المناطق النائية أو جلب استثمار يتميز بكثافة اليد العاملة. أما الحوافز فهي السياسات التي تمكن المشروع الأجنبي من تحقيق اكبر معدل من الأرباح و تحقيق أعلى معدلات النتاج و النمو

3-1 الحوافز و الضمانات الداخلية

يمكن تصنيف الحوافز التي تمنحها الدول المضيفة لجلب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى ثلاثة (3) أشكال :

1-1-3 الحوافز المالية و التمويلية :

و هي التي تتعلق بالتخفيضات و الإعفاءات الضريبية و الجمركية المختلفة و يكون لمدة محدودة قصيرة و متوسطة أو طويلة و تتفاوت حسب القطاع الذي توجه له الاستثمارات وفي جميع الأحوال تتراوح مدة الإعفاء الكامل 3 سنوات إلى 20 سنة و يستمر الإعفاء طوال مدة وجود الاستثمار.

أما الحوافز التمويلية فهي عبارة عن التسهيلات الائتمانية و القروض المقدمة للاستثمارات الأجنبية بشروط ميسرة و يكون ذلك بتوفير الأموال مباشرة للمشروع و هذا على شكل إعانات حكومية أو قروض بفوائد مخفضة و الملاحظة أن الدول النامية تجد صعوبة في تقديم هذا الحافز لافتقارها للموارد في حين نجده متوفرا في الدول الصناعية مما يجعلها مناطق أكثر اجتذابا للاستثمار الأجنبي .

2-1-3 الحوافز المرتبطة بالضمان ضد المخاطر : [1]

هناك ثلاثة (3) أنواع من الضمانات ضد المخاطر :

- **الضمانات المادية** : يتمثل في :

- ضمانات حرية تحويل رأس المال و عوائده .
- ضمانات التعويض عن الأضرار التي تصيب الاستثمارات بسبب الخسارة الناجمة عن تغير سعر الصرف.

- **الضمانات القانونية :**

تتمثل هذه الضمانات في التعويض عن التأميم و ذلك بمرافقة إجراءات التأميم لأي سبب موضوعي مقنع و يدفع تعويض عاجل و فعلي خلال مدة معقولة.

- **الضمانات القضائية :**

و تتمثل هذه الضمانات في توضيح الطرق التي يتم من خلالها حل النزاعات المتعلقة بالاستثمارات و تشمل المسائل التالية :

- حل النزاعات عن طريق هيئة قضائية أو تحكمية .
- القانون الواجب تطبيقه إذا كان النزاع موجه إلى المحاكم الوطنية. فانه يطبق القانون الوطني الداخلي , أما إذا طرح أمام التحكيم المؤسساتي , فنظام التحكيم الذي يختاره الطرفين هو الذي يطبق .
- القيمة القانونية للقرار ألتحكيمي.

1- عليوش قربوع كمال "**قانون الاستثمارات في الجزائر** " ديوان المطبوعات الجامعية, 1999, ص 110

3-1-3 الحوافز المرتبطة بالتسهيلات المختلفة :

بغرض تشجيع الاستثمار الوطني، واستقطاب المزيد من الاستثمارات الأجنبية، ساد اتجاه تنافسي بين الدول النامية، ومنها الدول العربية على اتخاذ جملة الإجراءات والتدابير الكفيلة بمنح المزيد من المزايا، والحوافز للمستثمرين ويتجلى ذلك من خلا ل:

* إزالة القيود الضريبية والجمركية على رأس المال المستثمر؛

*القضاء على الازدواج الضريبي؛

* تشجيع المشروعات الأجنبية على إعادة استثمار أرباحها في الدولة المضيفة، وذلك بإعفاء ما قد يعاد استثماره منها من الضرائب؛

* إلى جانب بعض المزايا والضمانات الأخرى المشجعة.

وعلاوة على ذلك، يلاحظ في بعض الدول النامية زيادة نمو استخدام الحوافز الضريبية، رغم تراجعها في بعض الدول الأخرى، ويحدث النمو الحالي في استخدام الحوافز الضريبية بصورة رئيسة في بعض دول الآسيان (ASEAN) وفي جنوب آسيا، ويبدو ذلك مدفوعا بصورة جزئية باستخدام المنافسة الضريبية بين الدول المتلقية الأخرى.[1]

وفي إفريقيا، يحدث العكس حيث يبدو أن الحوافز – إن وجدت – تركز على الإجراءات المتعلقة بالشركات والإعفاءات الضريبية واستخدامها، وقد طرأت عليها تغييرات طفيفة في السنوات الأخيرة. أما في أمريكا اللاتينية، فيلاحظ تراجع استخدام الحوافز، و هو ما يعكس سياسات التحرير العام، بالإضافة إلى تأثيرات الإصلاحات الضريبية في الدول الصناعية (وبوجه خاص في الولايات المتحدة الأمريكية) التي ألغت نظام حوافز الاستثمار خلال الثمانينات. وجدير بالذكر أنه لوحظ في معظم دول منظمة *OCDE*، إلغاء الائتمان على ضريبة الاستثمار، والحد من الإسراع في إعفاءات الإهلاك.[2]

1- نعيم فهيم حنا, تقييم سياسات الحوافز الضريبية و دورها في جدب الاستثمارات الاجنبية, المؤتمر العلمي الثالث, القاهرة, 2003, ص262

2-المرجع السابق, ص 262

3-1-4 الحوافز الإيجابية والسلبية المؤثرة على القرار الاستثماري للشركات متعددة الجنسية

لقد أوضح (***Shapiro***) أن الهيكل المالي للاستثمار الأجنبي المباشر، يكون حساسا لهيكل الضريبة على دخل الشركات في الدولة الأم والدولة المضيفة. فإذا كانت معدلات الضريبة على دخل الشركات مرتفعة في الدولة المضيفة، فإن الشركات متعددة الجنسيات تلجأ إلى حساب مستحقات الشركات التابعة كديون على الشركات الأم، لكي تتمكن من توطين أكبر قدر ممكن من العوائد تحت مظلة الإعفاء الضريبي على مدفوعات العوائد؛ ومن الواضح أن هذه الظاهرة تحتل عددا من المضامين للسياسات الضريبية التي يجب أن تأخذ بها الدولة المضيفة الراغبة في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

1-4-1-3 الحوافز الجيدة للاستثمار الأجنبي المباشر[1]

استنادا إلى دراسة ***Obalk*** حول تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر، استنتج أن درجة الانفتاح الاقتصادي كانت عاملا إيجابيا لجذب الاستثمار الأجنبي المباشر، وأن درجة المخاطر في اقتصاد الدولة المضيفة تعتبر عامل طرد للاستثمار الأجنبي المباشر، كما وجد أن مستويات التعريفة تؤثر فقط على معدلات استثمار الشركات متعددة الجنسيات المتجهة للسوق المحلي. وعلى العكس من ذلك، فإن الاستثمار الأجنبي المباشر المتجه نحو التصدير يتأثر غالبا بمعدلات أسعار الصرف المحلية والأجنبية (على سبيل المثال: درجة انفتاح الاقتصاد، استقرار الأحوال القانونية والاقتصادية، أسعار صرف مستقرة نسبيا ومحكومة بقوى السوق...الخ) أكثر أهمية من الحوافز التفضيلية للشركات الأجنبية مثل: الإعفاء الضريبي والجمركي.

وعلى هذا الأساس، فإن الحوافز الجيدة للاستثمار الأجنبي المباشر مواتية لكل المستثمرين سواء وطنيين أو أجانب، وهي تتضمن الآتي:

- السياسات التي تعزز استقرار الاقتصاد الكلي والقدرة على التنبؤ؛
- درجة عالية من الانفتاح الاقتصادي؛
- هيكل ضريبي يشجع تمويل الاستثمار المباشر، ولا يعطي مزايا أكبر للتمويل بالعجز؛
- وجود استثمارات حكومية في البنى الأساسية، و تشجيع القطاع الخاص في دخول هذا المجال، خاصة مجالات الصحة والتعليم، باعتبارهما يساهمان في تحسين إنتاجية العمل بصورة قابلة للاستمرار.

---

[1] نعيم حنا,مرجع سابق, ص 263

3-1-4-2 الحوافز السلبية للاستثمار الأجنبي المباشر:

إن التعريفة التفضيلية والإعفاءات الضريبية لم تكن ذات فعالية في جذب الأنواع المرغوبة من الاستثمار الأجنبي المباشر ذات الطبيعة طويلة الأمد، والمتفاعلة مع بقية القطاعات الاقتصادية والمحفزة للنمو القابل للاستمرار. وعليه، فإن غالبية الدول النامية تمنح الحوافز التي تتسبب في ضرر أكبر للاقتصاد. وفي هذا السياق، أوضحت الدراسة التي قام ***Rember*** أن الغالبية العظمى من الحوافز الممنوحة للاستثمار الأجنبي المباشر كانت في شكل إعفاءات تفضيلية من القيود التجارية وإعفاءات تفضيلية من المستحقات الضريبية، وهي تشمل:

- حماية جمركية؛
- حصة استيراد محمية؛
- تخفيض جمركي على الآلات، والمعدات، والمواد الخام؛
- إعفاء ضريبي مؤقت؛
- جداول إهلاك معجلة لأغراض ضريبية محلية.

تعتبر هذه القائمة المكونة من الحوافز الخمسة، حوافز سلبية للاستثمار الأجنبي المباشر.

هذا، وتبرز آثار الإعفاءات الضريبية على فروع الشركات متعددة الجنسية في نقطة واحدة، هي: أن إعفاء هذه الفروع من الضرائب الأجنبية يعتبر نوعا من تحسين الرفاهية في الدولة المضيفة، لأن إعفاءات كهذه تزيد ربحية الشركات متعددة الجنسية دون التأثير على القاعدة الضريبية في الدولة المضيفة؛ وعلى العكس من ذلك يكون صافي تأثير الإعفاءات الضريبية المحلية للشركات متعددة الجنسية ذا شقين: فهي من ناحية تمثل حافزا للاستثمار الأجنبي المباشر للتدفق نحو الدولة المضيفة؛ ومن جهة أخرى فإن نوع الاستثمار الأجنبي المباشر قد يكون قصير المدى، لأن الإعفاءات لن تستمر بالضرورة إلا لمدة قصيرة، بالإضافة إلى ذلك، فإن الضريبة التفضيلية بين الشركات المحلية والأجنبية، قد تضر بالدولة المضيفة من ناحيتين هما[1]

* أنها تزيد من هروب الاستثمار المحلي الخاص، الأمر الذي قد يضر باحتمالات النمو في الدولة المضيفة في المدى الطويل؛

* أنها تضعف الموقف المالي للدولة المضيفة عن طريق تآكل القاعدة الضريبية التي قد تؤدي بدورها إلى انخفاض الاستثمار العام في التعليم، والصحة، والبنية الأساسية عند تقلص الإنفاق الحكومي، أو وجود ضغوط تضخمية، أو إختلالية.

---

[1]- منظمة الخليج للاستثمارات الصناعية،

وإذا أخذنا في الاعتبار هشاشة الوضع المالي والاقتصادي الكلي في الدول النامية، فإن المخاطر المصاحبة لمثل هذا النوع من الإعفاءات الضريبية لا يمكن معها تبرير المنافع المتولدة منها في المدى القصير.

وتشير بعض التجارب التطبيقية إلى أن الاستثمار الأجنبي المباشر الذي يستهدف الأسواق المحلية (مواد استهلاكية في الغالب) يتأثر بهذه الأنواع من الحوافز، في حين أن الاستثمار الأجنبي المباشر الذي يستهدف الأسواق الخارجية من خلال عمليات التصدير، يهتم باتساق السياسات الحكومية، ولا يستجيب إلى التخفيضات الجمركية والإعفاءات المؤقتة.
وفي محاولة لتصحيح هذا الوضع، لجأت دول نامية لفرض اشتراطات تصدرية على الاستثمار الأجنبي المباشر، مما يؤدي إلى تخفيض العجز في الميزان التجاري فقط في المدى القصير

2-3 الحوافز و الضمانات الدولية

لا يمكن تحديد إطار دولي عام لحوافز الاستثمار فهي غير مستقرة بسبب التصعيد الكبير للمنافسة بين الدول من اجل استقطاب اكبر قدر ممكن من الاستثمارات الأجنبية خاصة بعد خضوع هذه الأخيرة لقانون العرض و الطلب (آليات السوق) إلا انه نلاحظ العديد من الاتفاقيات الدولية جاءت لتنظيم هذا النوع من الاستثمارات و كما أنها تهدف لحماية مصالح الدول المنظمة إليها من الإجراءات التي تتخذها بعض الدول و التي ينتج عنها تأثير على تدفق الاستثمارات لباقي الدول المنظمة لهذه الاتفاقيات و أهمها " المصادقة على اتفاقية إنشاء الوكالة الدولية لضمان الاستثمار بسيول في 11 أكتوبر 1985 "[1]

و قد أنشأت هذه الوكالة تحت رعاية البنك الدولي للإنشاء و التعمير هدفها تشجيع تدفق الاستثمارات للأغراض الإنتاجية و قد جاءت عدة اتفاقيات تتعلق تارة بحماية المؤسسات المحلية و أخرى لتشجيع الاستثمار كما نجدها تختلف في تحديدها لنوعية الضمانات (دولية و وطنية) الأكثر رعاية للاستثمار . و نجد اتفاقيات , التعريفات و التجارة GATT و التي تحكم العلاقات التجارية الدولية حيث أنها منعت أية إجراءات تسعى لربط منح الحافز للاستثمار بمتطلبات تلزم الاستثمار الأجنبي المباشر رغم صعوبة الوصول لصياغة اتفاقية دولية بشان الاستثمار الأجنبي فانه نجد أن منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية منذ جوان 1995 و بمشاورة منظمة التجارة الدولية OMC تسعى للوصول إلى اتفاقية دولية تخص الاستثمار و الحوافز و المنازعات لتكون أكثر دقة و شمولا و إلزاما .*

1- عليوش قربوع كمال مرجع سابق, ص 115

*لقد تم الإشارة في الفصل الأول إلى مختلف الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية الاستثمار و بشئ من التحليل

الفصل الثاني: تحليل محددات مناخ الاستثمار و الأعمال في الجزائر

تمهيد:

إن من أبرز الأحداث التي تلفت انتباهنا أكثر حاليا هي تلك التحديات الاقتصادية الكبرى التي ترفعها الجزائر أمام الديناميكية القوية للتحولات العالمية, هده الأخيرة التي فرضت على الجزائر منذ بداية عقد التسعينات ضرورة صياغة مباديء الإستراتيجية المتبعة منذ ما يقارب الثلاثين سنة أي خلال فترة 19962-1990 نظرا لأنها أثبتت فشلها من خلال النتائج السلبية المتوصل إليها و التي تجسدت في الإختلالات التي ميزت الاقتصاد الوطني, و بالتالي حتمية تكييف الاقتصاد الوطني مع التحولات الكبرى للاقتصاد العالمي, و الانتقال المتحكم فيه إلى اقتصاد السوق.

و لقد بادرت السلطات الجزائرية إلى تحقيق أمر التكييف و دلك من خلال اتخاذها لمبادرة الإصلاحات الاقتصادية, التي مازالت قائمة إلى يومنا هدا و المرتكزة على الإجراءات و التدابير المفرزة من الاتفاق الموسع الذي تم بينها و بين الهيئة المالية الدولية FMI كل هدا يعني مرور الاقتصاد الوطني بتنفيذه لمجموعة من الخطوات المرحلة الانتقالية إلى اقتصاد متفتح على الاقتصاد العالمي

إن إحدى الخطوات المرحلة الانتقالية التي تقوم بها السلطات الجزائرية هي العمل على تشجيع الاستثمارات الخاصة و خاصة الاستثمارات الأجنبية المباشرة. و تحقيق الشراكة ما بين المتعاملين الأجانب, و المتعاملين الجزائريين العموميين أو الخواص, باعتبار أن تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر هو بمثابة عامل أساسي من شأنه أن يسمح بدفع عجلة نمو الاقتصاد الوطني إلى الأمام.

و يبقى هدا التوجه –تشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر- في نظر السلطات الجزائرية كمحرك أساسي للتنمية الاقتصادية و هدا ما أكده عبد الحميد تمار عندما قال: إن رؤوس الأموال الأجنبية هده ينظر إليها كمكملة للجهد الوطني المبذول للتنمية, انطلاقا من إعادة إعطاء ديناميكية حقيقية للاستثمارات اعتمادا على تشريع جديد و جذاب للاستثمار.

و انطلاقا من هدا قامت الجزائر بتشجيع قوانين جديدة و المتعلقة بتشجيع رؤوس الأموال الأجنبية, و إقرار الشراكة على أساس إنشاء شركات ذات الاقتصاد المختلط بين المتعاملين

الوطنيين و الخواص من جهة و من جهة أخرى المتعاملين الأجانب, بداية من قانون النقد و القرض و الذي تم تعديله بعد سنوات بالمرسوم 12/93 الخاص بترقية الاستثمار الأجنبي.

و تجدر الإشارة هنا إلى أن إصدار السلطات الجزائرية لهده القوانين الجديدة معناه ترقية الاستثمار الأجنبي المباشر و حمايته, من أجل توجيهه إلى الأحد بعين الاعتبار الأولويات المحددة من قبل السلطات الجزائرية اتجاه هدا الاستثمار, و دلك على أساس الرفع من العملة الصعبة, و درجة التأقلم الوطني و نزع التكنولوجيا المستخدمة, إنشاء مناصب عمل جديدة, و كذلك إنعاش الصادرات و ترقيتها, كل هده الأولويات لها معنى واحد, دفع عجلة النمو الاقتصادي إلى الأمام.

و نشير هنا أيضا أن السلطات الجزائرية قد أخذت بعين الاعتبار المحددات الرئيسية التي تضمن السير الحسن للاستثمار الأجنبي المباشر, و التي تعبر بمثابة الظروف الملائمة التي يجب توفيرها من أجل إنجاح عملية اجتذاب المتعاملين الأجانب, و تجسيده واقعيا و يمكننا تمثيلها في تحسين النظام الجبائي و المالي, و كذلك تهيئة المحيط السياسي القانوني و الاقتصادي و هدا ما سنتعرض إليه في هدا الفصل بالتحليل.

المبحث الأول: تحليل البيئة الاقتصادية

مرت الجزائر بمرحلة عصيبة و أزمات اقتصادية و أمنية ألحقت الضرر الكبير بالأنشطة الداخلية و الخارجية و كان سعيها إلى اعتماد سياسية لإصلاحات في اقتصادها المريض كان أولها إعادة هيكلة المؤسسات العمومية تماشيا مع التفتح الاقتصادي و بروز ظواهر العولمة التي فرضت مسار الخوصصة كنمط جديد لتسير المؤسسات مع منح مصداقية الشراكة سواء كان أجنبيا أو محليا. إن سلسلة الإصلاحات التي شرعت الجزائر في تطبيقها منذ مطلع التسعينيات من القرن العشرين، سمحت بضمان توازن نسبي للمتغيرات الاقتصادية الكلية، واتجاه نحو تحسن أداء بعض القطاعات الاقتصادية. بالرغم من ذلك، فقد برزت جملة من المظاهر السلبية، خاصة تلك التي انعكست على الجوانب الاجتماعية.

ومن هنا سنسلط الضوء في هدا المبحث على هده النقاط من خلال التعرض للاستثمار الأجنبي المباشر من خلال الإصلاحات الاقتصادية من إصلاح جمركي و مؤسساتي, و إصلاحات مالية

1- إعادة تنظيم النظام البنكي و المالي

لقد شهدت بداية عقد التسعينات مرحلة انتقالية ميزت الاقتصاد الوطني خاصة, و تعتبر بمثابة عامل حتمي من أجل انتقاله المحكم فيه إلى اقتصاد السوق, مما استلزمت إلى جانب الإصلاحات الاقتصادية التي تجسدت على مستويات مختلفة, إصلاح النظام البنكي و المالي و إعادة تنشيطه و تقويته حتى يستجيب لكل متطلبات التوجه الجديد للاقتصاد الوطني

و من خلال هدا الإصلاح, يتحقق نظام مصرفي و مالي قوي و فعال يتسنى له من لعب دور هام يتمثل أساسا في تقديم كل التسهيلات و إزالة كل العراقيل حتى يكون كفيل لتسهيل كل العمليات الاقتصادية القائمة على التعاملات الموثقة للبنوك من جهة, و المؤسسات و المتعاملين من جهة أخرى, و من ثم يكون كأداة فاعلة لتشجيع و تدعيم كل الاستثمارات المباشرة و الأجنبية خاصة

و من هنا نجد ضرورة إيجاد نظام مصرفي و مالي فعال و ديناميكي حتى يتكيف مع متطلبات الاقتصاد الوطني,و متطلبات كل المتعاملين, طبيعيين أو معنويين عموميين أو خواص, مقيمين و غير مقيمين على أساس مبدأ عدم التفرقة و التمييز

ومن هنا نتساءل كيف تم تكييف النظام المالي و المصرفي مع متطلبات الاقتصاد الوطني و التي من بينها ترقية و تدعيم الاستثمار الأجنبي المباشر

1-1 : إعادة تنشيط النظام البنكي

لقد شهدت بداية عقد التسعينات مرحلة انتقالية ميزت الاقتصاد الوطني خاصة و التي تعتبر بمثابة عامل حتمي من أجل انتقاله المحكم فيه إلى اقتصاد السوق مما استلزمت إلى جانب الإصلاحات الاقتصادية التي تجسدت على مستويات مختلفة إصلاح النظام البنكي و المالي وإعادة تنشيطه وتقويته حتى يستجيب لكل متطلبات التوجه الجديد للاقتصاد الوطني.

ومن خلال هذا الإصلاح يتحقق نظام مصرفي ومالي قوي وفعال يتسنى له من لعب دور هام يتمثل أساسا في تقديم كل التسهيلات وإزالة كل العراقيل حتى يكون كفيل لتسهيل كل العمليات الاقتصادية القائمة على التعاملات الموثقة للبنوك من جهة و المؤسسات و المتعاملين من جهة أخرى ومن ثم يكون كأداة فاعلة لتشجيع وتدعيم كل الاستثمارات المباشرة الأجنبية خاصة.

ومن هنا نجد ضرورة إيجاد نظام مصرفي ومالي فعال وديناميكي حتى يتكيف مع متطلبات الاقتصاد الوطني ومتطلبات كل المتعاملين طبيعيين أو معنويين عموميين أو خواص مقيمين وغير مقيمين على أساس مبدأ عدم التفرقة و التمييز.

1-1-1-إعادة تنشيط النظام البنكي الجزائري

بالنظر العميق في محتويات قانون على النقد و القرض رقم 10/90 نجد أنه إعادة صياغة النظام البنكي الجزائري على أساس المبادئ التي كانت تميزه قبل الاصطلاحات الاقتصادية ومن تم خول لبنك الجزائر – البنك المركزي سابقا- دورا جديدا كما حدد الإجراءات الجديدة المتعلقة بمراقبة البنوك و المؤسسات المالية و تمثيلها في إطار مستقبل إلى جانب تجديده لشروط إنشاءها وسيرها حتى تكرس جميعها في خدمة الاقتصاد الوطني الذي يعرف حاليا مرحلة انتقالية بموجبها سيتماشى مع التحولات الاقتصادية التي يعرفها العالم.

وفي هذا الإطار المتعلق بتحقيق هذه الإصلاحات الاقتصادية البنك وجد في الجزائر على أنه يواجه إشكالية المرور من طور الأداة البسيطة للتنفيذ وقبلها احترام الإجراءات إلى طور الدور الحقيقي فيما يخص الوساطة و أداة للتمويل الملائم للاقتصاد الوطني.

كما أشرنا سابقا جاء قانون على النقد و القرض ليعطي مبدأ الاستقلالية التامة للبنك المركزي انطلاقا من تعديل اسمه ببنك الجزائر الذي يترأس مجلس إدارة مجسد في مجلس النقد و القرض و الذي يعتبر أيضا بمثابة المنظم الإداري الذي يصدر المقاييس النقدية المالية و البنكية.

إعادة تنظيم بنك الجزائر كان بغرض تأديته للدور الرئيسي في إطار التمويل الفعلي للاقتصاد الوطني ومن أجل ذلك قانون رقم 10/90 المؤرخ في 14 أبريل 1990 و المتعلق بالنقد والقرض خول له عدة مهام مختلفة تتلخص فيما يلي:[1]

- إصدار بصفته الوحيد أوراق مصرفية و قطع نقدية بالإضافة إلى إصداره نقود ائتمانية و يحقق:

* العمليات على الذهب لحساب الخزينة.

* العمليات على العملات الصعبة لإدارة و توظيف الاحتياطيات من الصرف.

* العمليات المتعلقة بإعادة تمويل الابتدائية بواسطة إعادة خصم الأوراق المتمثلة للعمليات التجارية و لتسبيقات بالحسابات الجارية المضمونة بضمانات.

* التدخلات في السوق النقدي.

* عمليات الصندوق، البنك، القرض باعتباره عون مالي للدولة.

* يقبل المكشوفات (تسليفات دون غطاء) بالحسابات الجارية لصالح الخزينة العمومية على أساس متعاقد وبتابع المقاييس المحددة من قبل القانون.

* يقرر تأسيس، تنظيم ، تمويل وغلق المقاصة في هذا الإطار كل بنك يجب أن يعتني ويحافظ على حسابه الجاري عند بنك الجزائر لأجل حاجيات المقاصة.

[1] - عبد الرحمان التومي ,**واقع وآفاق الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر**, رسالة ماجستير غير منشورة,جامعة الجزائر 200-2001

بالإضافة إلى كل هذه المهام يقوم بـــ:

* تنظيم الصرف وحركات رؤوس الأموال مع الخارج.
* شروط إقامة البنوك.
* تأسيس وضع المقاييس المطبقة للبنوك.
* أهداف فيما يخص تطور المكونات المختلفة للكتلة النقدية وحجم القرض.

إلى جانب كل هذه المهام التي ألقيت على عاتق بنك الجزائر يقوم مجلس النقد و القرض باعتباره سلطة نقدية باتخاذ القرارات الفردية و التي تتمثل فيما يلي:

- ❖ لـه صـلاحيات تـرخيص وتعـديل و كـذلك سـحب الموافقـة المتعلقـة بـالبنوك و المؤسسـات الماليـة ويعني هنا أنه يمتلك للحرية الكاملة في ممارسة هذه الصلاحيات الثلاث اتجاه هذه الأخيرة.
- ❖ إلى جانب امتلاكه لصـلاحية تـرخيص بفتح المكاتـب التـي تمثل هذه البنـوك و أيضـا المؤسسـات المالية.
- ❖ كما يقوم هذا المجلس بتفويض السلطات فيما يخص تطبيق وتنظيم الصرف.

ويبقى أن نشير هنا إلى أن قانون رقم 11/90 المتعلق بالنقد والقرض قد أقر بمبدأ استقلالية البنك الجزائر – البنك المركزي سابقا- وكذا القطـاع البنكـي اتجـاه الخزينـة العموميـة وهذا لوضـع حد أمـام الاخـتلالات التي ميزت السيولة الكبيرة للاقتصاد الوطني و المرتبطة أساسا بـالقروض الممنوحـة للخزينـة مـن طـرف هذا الأخير، مما أدى إلى إصدار الكتلة النقدية بدون مقابل من الإنتاج من أجل تمويل عجزه.

و أخيـرا وبـالموازاة مـع تنظيم بنـك الجزائـر وتحديـد مهامـه و التـي يشـرف علـى إدارتهـا مجلـس النقـد و القرض يبقى أن نقول بـأن مراقبـة بنـك الجزائـر ممارسـة مـن قبـل مـراقبين يـتم تعيينهـا بموجـب مرسـوم رئاسي وذلك باقتراح من قبل وزارة الاقتصاد – وزارة المالية سابقا-

1-1-2-حرية إقامة البنوك وتنشيط التعامل ما بين البنوك و المؤسسات الاقتصادية

بموجب قانون على النقد و القرض رقم 10/90 المؤرخ فـي 14 أبريـل 1990 تـم اتخـاذ كل الإجـراءات القانونيـة التـي تمـنح للمتعـاملين الاقتصـاديين طبيعيـين كـانوا أو معنـويين مقيمـين و غيـر مقيمـين تـابعين للقانون العام و الخاص الجزائري صلاحية إنشـاء بنـوك ومؤسسـات ماليـة داخـل الجزائـر ولقـد تـدعم هـذا المسعى بصدور قوانين ومراسيم تشـريعية أخـرى بغيـة تجسيد مبدأ الحريـة فـي إنشـاء مثـل هـذه الأخيـرة ومن ثم بلورة النظام البنكي الجزائري فـي إطـار تنظيمـي وفعـال يتماشـى مـع متطلبـات المرحلـة ومـن ثـم أيضـا تكييفه مع مبادئ سياسة انفتاح الاقتصاد الوطني و إحداث القطيعة مع كل التشريعات القانونية التـي كانت تعارض هذا المسعى.

إن تحقيق مثل هذا الالتزام يسمح بالضرورة تحقيق مبدأ تحسين كل العلاقـات الجامعـة مـا بـين البنـوك و المؤسسات المالية من جهة ومن جهة أخرى المؤسسات الاقتصادية سواءا المحليين أو الأجانـب كل هـذا

يعتبر تسهيلا ومناخا بنكيا ملائما لممارسة كل العمليات الاقتصادية وخاصة منها القائمة على ترقية الاستثمار المباشر الأجنبي في الجزائر.

وبهذا سنسلط الضوء على:

- حرية إنشاء البنوك و المؤسسات المالية ومن تم تجسيد المنافسة فيما بينها على مستوى العمليات البنكية و المالية.
- تحسين العلاقات الموثقة للبنوك و المؤسسات المالية مع المؤسسات الاقتصادية و المتعاملين الاقتصاديين.

1-1-3- إقرار المنافسة من خلال إقامة البنوك وشروطها:

إلى جانب ما ذكرناه سابقا هناك وجه بارز آخر من أوجه إعادة تنشيط النظام البنكي الجزائري الذي تم تجسيده في الواقع و المتمثل في السماح بإنشاء البنوك و الالتزام بالشروط المتعلقة بذلك ومن تم إقرار مبدأ المنافسة في إطار نظام بنكي فعال يتماشى مع متطلبات سياسة انفتاح الاقتصاد الوطني.

فبموجب ترتيبات قانون 10/90 يلغى كل شكل من أشكال الاحتكار للمهمة البنكية و في إطار تنظيمها بنك الجزائر – البنك المركزي سابقا- يستطيع إنشاء جمعية للبنكيين الجزائريين و للبنوك و المؤسسات القائمة في الجزائر إلى جانب وجود ترتيبات أخرى تسمح بحرية إنشاء بنوك جديدة وذلك إما عن طريق الشراكة ما بين المتعاملين المقيمين أو الشراكة مع الأجانب أو عن طريق إقامة فروع البنوك أو المؤسسات المالية الأجنبية و التي يمكنها ذلك بمجرد تهيئتها لمكاتب التمثيل[1].

وبهذا نجد أن " إعادة تنشيط النظام البنكي " كسياسة إصلاحية الغرض منها إذن تحقيق نظام بنكي فعال لا يتعارض مع مبادئ المرحلة الانتقالية التي تمر بها الجزائر خاصة على الصعيد الاقتصادي وهذا ما يتأكد من خلال إحدى أساسياته المجسدة في إقرار مبدأ عدم التمييز ما بين المتعاملين سواءا كانوا طبيعيين أو معنويين عموميين أو خواص مقيمين أو غير مقيمين.

غير أن على هؤلاء أن يراعوا مبدأ احترام الشروط وكذا العمل بإجراءات المنصوص ليها قانونا و المتعلق بهذا سياق و التي يمكننا صياغتها فيما يلي:[2]

- المؤسسات المالية و البنوك التي يراد إنشاءها من قبل المتعاملين في الجزائر يجب تأسيسها تحت شكل الشركات بالأسهم (**SPA**) ومن ثم ضرورة احترام كل الشروط المتعلقة بالرأسمال الخاص لانطلاقاتها في العمل.

---

[1] - Mohammed LIASSINE. ' **le cadre institutionnel et juridique de l'investissement et** du commerce ». Actes du séminaires « développement économique et opportunités d'investissements en Algérie », Londre17-18 Novembre 1993 p 164

[2] - Règlement N01 du 04juillet 1990relatif au capital minimum des banques et établissement financiers exerçant en Algérie.

- إعطاء الترخيص يلزم بالضرورة الطالبين لإنشائها إظهار فحوى النشاط تفصيليا و الوسائل المالية و التقنية المستخدمة وقائمة المسيرين الأساسيين الذين يخضعون مشاريعهم لنظام القانون الجزائري أو الأجنبي.
- حصول الموافقة تكون بموجب قرار يصدره مجلس النقد و القرض ثم يتم نشره في الجريدة الرسمية ونشير هنا إلى أن إقدام هذا الأخير على منح الموافقة تكون على أساس مدى احترام المطالبين الشروط و الإجراءات القانونية الملزمة من قبل المطلبين بالبنك.
- كل التعديلات التي يحتمل إحداثها على مستوى الأنظمة المتضمنة موضوع النشاط أو الرأسمال يجب أن تكون معتمدة ومصادق عليها من قبل المجلس.
- سحب الموافقة من قبل المقدمين على هذا الأمر يتم تصريحها من طرف المجلس أو اللجنة البنكية بصفة التصديق المضبط.

وتجدر الإشارة في هذا السياق أن هذه البنوك و المؤسسات المالية التي يتم إنشائها من قبل المتعاملين الأجانب أو المحليين يتم مراقبتها من قبل اللجنة البنكية[1] هذه الأخيرة إذن مكلفة إذن بمراقبة ومتابعة مدى احترام البنوك و المؤسسات المالية للإجراءات و الترتيبات التشريعية و القانونية المعمول بها في هذا الإطار.

وبهذا نجد أن السلطات الجزائرية من هذا المنظور تؤكد إرادتها في تدعيم مبدأ حرية إنشاء البنوك و المؤسسات المالية ومن ثم إدخال المنافسة بغرض التوسيع في مصادر تمويل كل الاستثمارات وخاصة منها المباشرة الأجنبية وهذا ما يتأكد من خلال التشريعات القانونية المتعلقة بذلك وعلى أساس ذلك تم إنشاء هيئات مالية جديدة من بينها:

أ- بنك البركة Banque AL - BARAKA

وهو عبارة عن بنك جزائري تم إنشائه في 20 ماي 1991 تحت شكل شركة بالأسهم و الذي تم منحه الموافقة من قبل مجلس النقد و القرض بتاريخ 06 ديسمبر 1990 كما يعتبر هذا البنك كنتاج للشراكة الجزائرية السعودية على أساس أنه بنك برأسمال مختلط تم تكوينه على أساس تعاقد ينص على أن:

- 49% لبنك البركة الدولي بحدة (محافظة من محافظات المملكة العربية السعودية)
- 51% لبنك الفلاحة و التنمية الريفية بالجزائر العاصمة (**BADR**).

ويقدر رأسماله الاجتماعي بـ **DA**500.000.00 إلى جانب أن موارده مرتكزة على:

* رؤوس أموال خاصة (متكونة من رأس المال الاحتياطي + المؤونات) .

[1] - اللجنة البنكية هي متكونة من:
- حاكم هو رئيسها او نائبه الذي يعوضه عندما يتغيب عند الضرورة.
- وقاضيتين منتدبتين من قبل المحكمة العليا.
- وعضوين مختارين لأهليتهما واختصاصاهما يتم اختيارهما من قبل وزير مكلف بالمالية.
- ويتم تعيين الأربعة من قبل رئيس الحكومة عن طريق إصدار مرسوم ويمارسون مهامهم لمدة 5 سنوات.

في حين يمتلك للودائع بالعملة الصعبة الصادرة عن المستثمرين و البنوك العربية و الإسلامية وكذلك التي صدرت عن الأشخاص الطبيعيين و المعنويين وغير المقيمين إلى جانب امتلاكه للودائع بالدينار الجزائري الصادرة عن الأشخاص الطبيعيين و المعنويين المقيمين.

إلى جانب كل هذا لقد تم إنشاء هذا البنك من أجل تشجيع تمويل الاستثمارات سواء كانت محلية أو أجنبية وهو يقوم بالعمليات هاته على أساس الاستبعاد الكلي لأشكال " الربا" من خلال توجيه هذه الرؤوس الأموال إلى التمويل الفعلي للاستثمارات ذات المر دودية الواسعة شريطة احترام هذه الأخيرة المبادئ الشريعة الإسلامية في حين نجد عمليات التمويل في هذا المجال قائمة عن طريق:[1]

- التمويل عن طريق المراجعة.
- التمويل عن طريق التأجير.
- التمويل عن طريق المشاركة.
- التمويل عن طريق المضاربة.

وبهذا نجد أن بنك البركة هو بنك ذو الطابع الإسلامي أين يقوم بعملياته المتعلقة بالتمويل على أساس الشريعة الإسلامية و المنشأ على أساس الشراكة بين الجزائر و المملكة العربية السعودية بشكل شركة بالأسهم (**SPA**).

ب- الشركة المالية الجزائرية – الأوروبية FINALEP

هي عبارة عن شركة مختلطة برأس مال أولي مقدر بـ 125 مليون دينار جزائري تم إنشائها في 30 أبريل 1991 في حين تم الموافقة في 30 ديسمبر 1990 من قبل مجلس النقد والقرض ومقرها الاجتماعي مدينة سطا والي (محافظة الجزائر الكبرى).

لقد تم إنشائها إذن على أساس التعاقد الذي أوثق أطراف جزائريين بمشاركة الأطراف الأوروبيين ويتمثل جميعهم فيما يلي :

- المشاركة الجزائرية بمجموع **60%** من رأس مال منه **35%** لبنك التنمية المحلية (**BDL**) و **25%** للقرض الشعبي الجزائري (**CPA**) .
- المشاركة الأوروبية بمجموع 40% منه 24% للصندوق المركزي للتعاون الاقتصادي(**C.C.C.E**) 14% للبنك الأوروبي للاستثمار (**BEI**) و2% لـ (**D.E.G**) (المؤسسة الألمانية للاستثمار).

وتعتبر **FINALEP** كهدف لترقية و تدعيم إنعاش و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية التي تمارس نشاطاتها في القطاع الإنتاجي خاصة منها الصناعات مانيفكتوريل الخدمات وهي تقوم

[1]- 11 --K.BOUTER , ouvrage collectif **« Le partenariat et la relance des investissements**, Publie par Rabah. BETTAHAR (éditions BATTAHAR, Alger 1992)

دراسة كل المشاريع المتعلقة بالمؤسسات الجزائرية في إطار الشراكة الجزائرية الأوروبية إلى جانب بحثها المستمر عن مصادر تمويل هذه المشاريع ومن ثم تقديم دراسات تقنية اقتصادية لها.

ولها لأجل غائية الاكتساب و التملك مساهمات في رأس مال الشركات التي تم إنشائها و التي في طور الإنشاء وذلك في إطار الشراكة الجزائرية – الأوروبية على أساس إشراك التجربة البنكية الجزائرية مع التعاون الأوروبي.

إن هدف **FINALEP** الأساسي هو التوفيق في عدد هائل من المؤسسات المختلطة الجزائرية-الأوروبية وليس الحصول على أرباح هائلة فقط لكن المشاريع هي في طور الدراسة و مختلف الحوارات المحسوبة تبقى أمل العوائد مرتبطة بالقيمة الإضافية للتنازل مستقبلا[1] ..

وبهذا نصل إلى القول هنا أن التشريعات الجديدة المتعلقة بإقرار مبدأ حرية إنشاء البنوك و المؤسسات المالية الخاصة على أسس الشراكة ما بين الجزائر و الأجانب إنما هو تأكيد لإرادة الجزائر في تكريس كل الجهود من أجل تحقيق متطلبات عملية إعادة بعث الاقتصاد الوطني وانفتاحه على الاستثمارات المباشرة الأجنبية باعتبار أن السماح بإنشاء هذه الأخيرة هو بمثابة عامل تثمين سبل التمويل وفعاليته.

وفي إطار الإسراع في تجسيد الإصلاحات البنكية والمالية في الجزائر فحسب جريدة "الخبر" التي تضمنت تصريحات السيد عبد الكريم حر شاوي، وزير المالية في هذا الصدد فإن الإعتمادات التي تم منحها من قبل مجلس النقد و القرض للبنوك الأجنبية يسمح لها بالانطلاق في العمل مما يلزم بالضرورة البنوك الجزائرية بالاستعداد الحثيث لمواجهة المنافسة و في هذا السياق نجد أن مجلس النقد و القرض قد أعطى مؤخرا موافقته لإنشاء ثلاثة بنوك تجارية تتمثل في " سيتي بنك الجزائر" و هي فرع تابع لمؤسسة مالية أمريكية و " مونانبك" و " بنك الجزائر الدولي" و المتكون من رأسمال جزائري و أجنبي [2] وبهذا نجد أن مبادرة السلطات الجزائرية في إطار الإصلاح البنكي و المالي فيما يخص إشراك الرأسمال الأجنبي ومنح الموافقة بمشاركة البنوك الأجنبية و إنشاء بنوك و مؤسسات مالية جديدة من أجل تعبئة أكثر للموارد و المدخرات الأجنبية و المحلية لأجل أن يكون كل هذا عاملا لجذب الاستثمار المباشر الأجنبي في الجزائر و تجسيد أكثر لانفتاح الاقتصاد الوطني.

1-1-4 – ديناميكية التعامل ما بين البنوك و المؤسسات:

لقد تم إدخال تعديلات جديدة في إطار ديناميكية التعامل ما بين البنوك و المؤسسات العمومية و المتعاملين عامة من أجل البلورة الحقيقة للعلاقات القائمة على منح القروض، السداد، التمويل..الخ.

وعلى أساس تجسيد مبدأ التعامل الفعال في الواقع تم متابعة المؤسسات العمومية عن طريق تطهيرها المالي من أجل إعادة تنشيطها من جديد حتى يمكنها من ممارسة نشاطاتها في ظروف حسنة ومن ثم

[1] - Rabah BETTAHR '' Le partenariat et la relance des investissements '' OP.cit P 162

[2] - حسب جريدة " الخبر" عدد 2069 بتاريخ 16سبتمبر 1997.

تكون قادرة على الصمود في إطار المنافسة الحرة التي بدأت تتبلور في ظل مرحلة تتميز ببداية انفتاح الاقتصاد الوطني و في هذا السياق تم تعبئة 210 مليار دينار جزائري في سنة 1995 فقط لأجل هذا التطهير المالي الذي مولته خزينة الدولة[1].

وفي ظل توجيه الاهتمام نحو ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تتكفل الدولة بتدعيم الاستثمارات في هذا الإطار ومن ثم ضمان هذه الترقية عن طريق تحسين العلاقة بين هذه الأخيرة و البنوك ن أجل ضمان منح القروض لتمويلاتها.

وفي هذا السياق تم إقرار السداد في العلاقات التي تجمع ما بين البنوك من جهة و المؤسسات و المتعاملين من جهة أخرى بحيث أن هذه الأخيرة تكون مجبرة على تسديد مستحقات الديون الناجمة من فعل حصولها على القروض للقطاع البنكي ومع أن التسديد يكون مضمونا من قبل المدنين و ليس من طرف الدولة.

وهذا ما يستلزم في حالة عدم الاستطاعة للتسديد لجوء القاضي إلى تصفيتها وذلك طبقا لما يطالب به المقرضين أو البنوك بمعنى آخر أنه إذا كانت المؤسسات العمومية الاقتصادية ليس بمقدورها تغطي عجزها اتجاه البنوك فهي تجبر إذن بالتصريح بإفلاسها.

إلى جانب السماح للأشخاص و المعنويين بفتح و استخدام حساباتهم البنكية بالعملة الصعبة كما حدد الشروط الواجبة لذلك [2] وفي ظل قرار الانفتاح على الاستثمارات المباشرة الأجنبية تبنت الجزائر قانون رقم 02/91 المؤرخ في 20 فيفري 1991 [3] و المتضمن مبدأ السماح للمتعاملين الأجانب بفتح حسابات بنكية بالعملة الصعبة و توظيفها في إطار ممارستهم المخولة لهم شريطة أن يراعي هؤلاء الشروط الأساسية الواجبة لذلك و احترام الإجراءات المنصوص عليها في هذا المجال .

2-1 تحسين و ترقية النظام المالي

في الواقع إن مبدأ إعادة تنظيم النظام المصرفي الجزائري غير كفيل لوحده حتى يتسنى له من لعب دور المحرك الأساسي لديناميكية العمليات الاقتصادية و التي تحتاج إلى التسهيلات البنكية المتعلقة بتمويلها إذا لم يكن هناك مبدأ موازي قائم على ترقية النظام المالي وتحسينه باعتبار أن النظام المصرفي يتماشى مع هذا الأخير لأجل لعب الدور المنوط لهما.

و في إطار ترفية النظام المالي تم من جهة وضع وسائل مالية جديدة تمثلت في الاعتماد الإيجاري (**Le leasing**) وكذلك فكتور رينغ **(Le factoring)** إلى جانب كل هذا تم إنشاء بورصة القيم كل هذا من

[1] - جريدة المجاهد بتاريخ 1995/12/27

[2] - Règlement N 90-02 du 8 septembre 1990 fixant les condition d'ouverture et de fonctionnement de comptes devises des personnes morales.

[3] - Règlement N 91/02 du 20 février fixant les conditions d'ouverture et de fonctionnement des comptes devises au profit des personnes physiques et morales de nation alite étrangers résidents ou non résidents

أجل إيجاد إطار ديناميكي فعال للنظام المالي حتى يكون كفيل بتحقيق المتطلبات الاقتصادية في ظل سياسة انفتاح الاقتصاد الوطني.

1-2-1- وضع أدوات مالية جديدة:

في ظل ترقية النظام المالي الوطني و تجسيد فعاليته واقعيا تبعا للإجراءات القانونية المتبعة حاليا و المتعلقة بهذا المجال تم وضع أدوات جديدة تحل محل الوسائل المالية التقليدية لذلك وتسهيلا لكل العمليات التمويلية التي تحتاج إليها المؤسسات الاقتصادية الجزائرية إلى جانب فعالية هذه الوسائل المالية الجديدة في ترقية الاستثمار المباشر الأجنبي في الجزائر.

لقد تطرق كل من قانون النقد والقرض[1] و القانون المتضمن المخطط الوطني[2] إلى الاعتماد الإيجاري كنموذج لتمويل غير أنهما لم يتضمنا كيفيات استعماله مما لم يسمح هذا الظرف للمؤسسات العمومية و كذا المتعاملين الاقتصاديين بالاستفادة منه ولهذا وجب انتظار سنة 1996 حتى يتسنى من وضع الإطار القانوني و التنظيمي له ورفع العراقيل التي من شانها تعيق تطبيق مثل هذه التقنية من تقنيات التمويل.

ويعرف الاعتماد الإيجاري على انه تقنية التمويل التي تتجسد في تلك العملية التجارية و المالية المتحققة من قبل البنوك و المؤسسات المالية أو الهيئات الأخرى المؤهلة قانونا و المعتمدة مع الأشخاص المعنويين أو الطبيعيين المقيمين التابعين للقانون العام أو الخاص هذه العملية التجارية و المالية تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أولا حق الخيار بالشراء لصالح المستأجر فيما يخص الأصول المنقولة وغير المنقولة ذات الاستعمالات المختلفة (الاستعمال المهني ، المحلات التجارية ، المؤسسات الحرفية)[3]

ولقد تم تبني هذه التقنية وفعليا بموجب الأمر رقم 09/96 المؤرخ في 10 جانفي 1996 أين يعتبر الاعتماد الايجاري عملية تجارية ومالية تدعى بعمليات القرض باعتبارها طريقة تمويل اقتناء الأصول المشار إليها أعلاه كما تدعى الاعتماد الايجاري المالي عندما يتضمن عقد هذا الأخير تحويل كل الحقوق و الالتزامات و المنافع و المساوئ ...الخ لصالح المستأجر هذا من جهة ومن جهة أخرى في حالة فسخ العقد المتعلق به أو عندما يضمن للمؤجر حق استعادة نفقاته من رأس مال ومن ثم حصوله على مكافأة الأموال المملوكة و المستثمرة إلى جانب تسمية هذه العمليات باعتماد إيجاري عملي في حالة عدم تحويل الحقوق و الالتزامات و المخاطر ... الخ لصالح المستأجر و التي تبقى لصالح المؤجر أو على نفقاته حسب ما جاء في المادة "2" منه[4] .

[1] - قانون رقم 10/90 المتعلق بالنقد والقرض و المؤرخ في 1990/04/14
[2] - قانون رقم 26/91 المتضمن المخطط الوطني المؤرخ في 1991/12/18
[3] - المادة 1 من الأمر رقم 09/96 المتعلق بالاعتماد الإيجاري.
[4] - المادة "2" من الأمر رقم 09/96 المتعلق بالاعتماد الإيجاري

ونشير هنا في هذا الصدد أن هذا الأخير يمكن أن يكون منقول عندما يتعلق بالتجهيزات و المواد الضرورية للمتعاملين الاقتصاديين ويكون غير منقول عندما يتعلق بالأصول العقارية المبنية و التي تسد متطلبات مهنية لهؤلاء.

ويحمل الاعتماد الإيجاري صبغة وطنية عندما تكون عمليته قائمة على أساس أطراف مقيمين في الجزائر كما يحمل صبغة دولية عندما تكون عمليته قائمة على أساس أطراف مقيمين و آخرين غير مقيمين أين تقوم كل هذه العمليات على مبدأ الإشهار طبقا للإجراءات المعمول بها.

وبالقراءة الواضحة للأمر رقم 09/96 المتعلق بالاعتماد الإيجاري و المؤرخ في 10 جانفي 1996 نجد أنه حدد كل الشروط الكفيلة و كذلك الإجراءات القانونية المعمول بها في هذا المجال و المتعلقة بمدة الإيجار و الشروط الاختيارية الخاصة به و كذا تحديد حقوق وامتيازات كل من المؤجر و المستأجر وضمانات كل منهما اتجاه الآخر وكذلك الكيفيات المستخدمة لإبرام عقد الاعتماد الايجاري وفسخه.

وإلى جانب هذا نشير إلى أن سيرورة العمليات المتعلقة بالاعتماد الايجاري تراعي بالضرورة المقاييس الجبائية و الجمركية بحيث نجد أن هناك قرارات جبائية تم اتخاذها من قبل الدولة وذلك بغية الدفع و التشجيع على نشوء شركات التأجير في الجزائر ومن ثم تحقيق منافع خاصة بشركات الاعتماد الايجاري طبقا لما جاء في رسالة المعلومات من الغرفة التجارية الجزائرية رقم 59 المؤرخة في فيفري 1996.

في حين واعتبارا للمقاييس الجمركية تتضمن عمليات الاعتماد الايجاري الدولي للأصول المنقولة ذات الاستعمال المهني كل من الصادرات و الواردات المتعلقة بهذا المجال و التي يؤجل دفعها وتخضع لشروط الدفع المطبقة على هذه العمليات طبقا للنظام الجمركي السائد المعلق للحقوق و الرسوم الجمركية وهذا النظام هو نظام القبول المؤقت بالنسبة للواردات طبقا لمدة عقد الإيجار عن طريق الإجراءات التنظيمية[1].

وبالموازاة الاعتماد الايجاري تقنية فعالة ومؤهلة لتمويل المؤسسات الاقتصادية التي ترغب في توسيع نشاطاتها أو التي تسعى لتجديد تجهيزاتها ومعداتها كما أنه يعتبر أداة فاعلة لترقية الصادرات للأصول المستعملة و لتسهيل كل العمليات المتعلقة بانجاز و استغلال الاستثمارات التي يقوم بها المتعاملين المحليين أو الأجانب وهو باعتبار نمط تمويلي فعال يتجسد في:

- أنه وسيلة تمويلية تغطي نقص رؤوس الأموال المؤسسات و المتعاملين و الموجهة لتجديد أو توسع أجهزة نشاطاتها.
- تميزه بالطابع السهل فيما يتعلق بالرأس المال الممول (تقنية تمويلية فعالة).
- دوره الفعال في تكييف الإطار المالي مع متطلبات انفتاح الاقتصاد الوطني.

[1] - المادة 135 من الأمر رقم 09/96 المتعلق بالاعتماد الإيجاري .

1-2-2- إنشاء بورصة القيم :

لأجل تدعيم إطار الإصلاح البنكي و المالي في الجزائر و تأهيله بأكثر جدية حتى يكون هذا القطاع قادرا على لعب الدور المنوط به في ظل المرحلة هذه التي تتجلى في الانتقال المحكم إلى اقتصاد السوق و بالتالي انفتاح الاقتصاد الوطني ثم إقرار مبدأ حتمية إنشاء بورصة القيم المنقولة.

وفي هذا الصدد بادرت السلطات الجزائرية إلى وضع الإطار القانوني و التنظيمي وذلك من خلال المرسوم التشريعي رقم 10/93 المؤرخ في 23 ماي 1993 والمتعلق ببورصة القيم المنقولة هذا الأخير يتضمن نصوص قانونية التي أبرزت كيفية إنشائها العمل فيها وكذلك سير عملها ومهامها...الخ.

قرار إنشاء هذه البورصة كان بعامل تحقيق الأهداف المرجوة تحقيقها قصد إنعاش و تدعيم القطاع البنكي و المالي ومن ثم التجسيد القويم لانفتاح الاقتصاد الوطني ترقية الاستثمار المباشر الأجنبي ويمكن تلخيصها فيمايلي:

- الرفع من معدلات الادخار الطويل الأجل ومن ثم ديناميكية عمليات الاستثمارات لأجل تحقيق التمويل الكافي للمشاريع الاقتصادية الوطنية ونعني هنا استخدام الادخار الطويل الأجل كفيل بتمويل المشاريع الاستثمارية الأكثر إنتاجية.
- تدعيم وترقية النظام البنكي و المالي في الجزائر وذلك من خلال تدعيم دوره و فعاليته في خدمة متطلبات الاقتصاد الوطني بحيث يسهل على المؤسسات الاقتصادية الجزائرية عمليات الحصول على مصادر مالية طويلة الأجل و التي يستحيل الحصول عليها لدى البنوك التجارية.
- تجسيد الإطار الفعال أين يسمح فيه بالعرض الآجل لرؤوس الأموال الخاصة بالمؤسسات الاقتصادية العمومية و نشير هنا إلى أنه يمكن ببساطة تجسيد التنازل القائم على صيغ السوق المالية بحيث نجد أن بورصة القيم المنقولة هي مكان لعرض بيع الأسهم و القيم المنقولة الأخرى.
- تعمل بورصة القيم المنقولة إلى جانب كل هذا على زيادة و انعاش المبادلات المالية وهي تشكل قطب فعال يسهل عملية جذب الاستثمار المباشر الأجنبي و كذا الادخار الأجنبي.

2- الإصلاحات الجمركية و الجبائية

2-1 اصلاح النظام الجمركي

لقد كان من بين أهم الأوجه الجوهرية للإصلاحات الاقتصادية التي تميز بها الاقتصاد الوطني مع بداية عقد التسعينات هو إصلاح إدارة الجمارك من خلال مراجعة قانون 07/79 المؤرخ في 21 جويلية 1979 المتعلق بالجمارك, ومن تم تعديله عن طريق تشريعات جديدة في هذا النطاق, فقد ثم تحديثها و تكييفها مع الاتجاهات الاقتصادية الجديدة التي تعرفها الجزائر حاليا, بغية أن تكون إدارة الجمارك قادرة على لعب الدور الأساسي و القائم على ضرورة مسايرة انفتاح

الاقتصاد الوطني هذا من جهة ومن جهة أخرى تسهيل الاستثمار و خاصة الاستثمار الأجنبي المباشر و من ثم ايجاد الأرضية المناسبة التي تسمح للمستورد و المصدر القيام بكل العمليات التجارية بدون عراقيل.

و في هدا الصدد نجد أن التعديلات التي أدخلت في هذا الشأن تخدم الاستثمارات عامة و الاسنثمارات الأجنبية خاصة, و المناطق الحرة و تسهيل عملية تداول السلع و الخدمات المرتبطة بإنجاز الاستثمارات و هدا ما أشار إليه مدير إدارة الجمارك عندما قال إدارة الجمارك تعيش حاليا تحول عميق هدا التحول يرتكز أساسا على:

-وضع ميكانيزمات جمركية أكثر حياد. بمعنى أنها محايدة إتجاه المتعاملين عامة – الرجوع الى الى قواعد القانون العام

-دينامكية الانظمة الجمركية

-إصلاح القواعد المتعلقة بالضمانات الجمركية

-تنظيم نظام الإدخالات المؤقتة

و انطلاقا من هنا سنتأكد من أن إصلاح إدارة الجمارك هو تجسيد لهيكل إداري جديد ملائم و منسجم و من ثم فعال لأجل ضمانه لخدمة عمومية على أساس عدم التمييز بين المتعاملين و سنتناول ذلك من أهم نتائج الإصلاح الجمركي:

1-1-2 إنشاء نظام جمركي بثلاث معدلات: هدا التوزيع يكون على أساس تصنيع المواد

- فالأمر رقم 01-02 المؤرخ 20 أوت من سنة 2001 يتضمن تأسيس تعريفة جمركية جديدة و تحدد نسب التعريفة الجمركية كما يأتي

- الإعفاء: 0 %

- المنخفضة: 5 %

- الوسطية: 15 %

التامة: 30 %

كما حدد تاريخ دخول هده التعريفة الجمركية حيز التنفيذ ابتداء من 1 جانفي 2002, كما نجد أن التوزيع المواد على أساس مجموعات استعمال المواد

2-1-2 إلغاء القيمة الإدارية: على الرغم من محاسن استخدام القيمة الإدارية كوسيلة ثانية إلى جانب التعريفة الجمركية لحماية الإنتاج الوطني, إلا أن هده الوسيلة لا تخلو من عيوب غلبت على محاسنها مما اضطر إدارة الجمارك على إلغاء القيمة الإدارية في قانون المالية التكميلي لسنة 2001, و هدا من أجل تحرير التجارة الخارجية بشكل أوسع.

و يجب التذكير هنا أن القيمة الإدارية وضعت في إطار برنامج التعديل الهيكلي الذي نتج عنه تحديد سقف التعريفة الجمركية بمعدل 45 % مع تحرير التجارة, و لإعطاء نوع من الحماية على النتاج الوطني اتخذتها كوسيلة مؤقتة و نهايتها شيء مؤكد, فهي ليست وسيلة شرعية على المستوى الدولي فهي من استثناءات مبادئ المنظمة العالمية للتجارة.

بعد إلغاء القيمة الإدارية التي كانت تمثل 12 % من مجموع الوضعية التعريفية ثم استبدالها بالرسم الإضافي المؤقت لقائمة من المنتجات تحتوي على 440 وضعية تعريفة فرعية منتجة محليا و تحتاج إلى حماية أي مقاصة مع القيمة الإدارية

حدد الرسم الإضافي المؤقت ب 60 % و يتأرجح بين النقصان 12 % سنويا و يتم التفكيك التدريجي لهدا الرسم كما يلي:

60 % لسنة 2001

48 % لسنة 2002

36 % لسنة 2003

24 % لسنة 2004

12 % لسنة 2005

60 % ابتداء من 1 جانفي 2006

3-1-2 - إلغاء الرسم الخاص الإضافي TSA:

تم إنشاؤه في 1994, و يتعلق ب 246 منتوج وقد ساهم في المداخيل الجبائية, حيث بلغت قيمة الواردات التي طبق عليها هدا الرسم 13910 مليون دينار جزائري و هدا ما حقق إيرادات بقيمة 2261 مليون دينار جزائري من نفس السنة

فقانون المالية لسنة 2001 أدى إلى إلغاء الرسم الخاص الإضافي و استبداله بالرسم على الاستهلاك الداخلي و الذي يضم 21 وعية تعريفة جمركية.

و معدل الرسم على الاستهلاك الداخلي يتراوح بين 20 % إلى 30 % الذي يعتبر من الإجراءات الأولى للإصلاح الجمركي بهدف تغطية الخسارة الجبائية الناتجة عن إلغاء القيمة الإدارية و الرسم الخاص الإضافي فالغرض من الرسم على الاستهلاك الداخلي هو الحفاظ على استقرار المداخيل الجبائية الناتجة عن النظام ومما سبق يمكن وضع مقارنة بين البنية التعريفية الجمركية قبل الإصلاح و بعده

إن تركيبة التعريفة الجمركية قبل الإصلاح مكونة من: الحقوق الجمركية- القيمة الإدارية – الرسم الخاص الإضافي

أما بعد الإصلاح فأصبحت تتكون من: الحقوق الجمركية – الحق الإضافي الخاصDAP – الرسم الداخلي على الاستهلاك

إن التخفيض في عدد التعريفة الجمركية, خاصة التخفيض في معدل التعريفة الجمركية سينعكس على قيمة الواردات بصورة ايجابية, لان التخفيض في سقف معدل التعريفة الجمركية يسمح بزيادة عدد المستوردين أي زيادة الوعاء الضريبي الذي يعود بنتائج حسنة على الإيرادات

إن وجود أثر ايجابي بخصوص الحقوق الجمركية, يفسر إنشاء الحق الإضافي المؤقت DAP الذي هو معدل يطبق على القيمة لدى الجمارك مما يساهم في خلق قيمة مضافة على عكس القيمة الإدارية التي هي عبارة عن وعاء محدد بصفة إدارية و على أساسه تحسب الحقوق الجمركية على الرغم من الأثر السلبي الذي سيخلقة الحق الضافي المؤقت, لكن سيكون له مساهمة فعلية في زيادة الإيرادات الجمركية

4-1-2 التفكيك الجمركي في ظل اتفاق الشراكة الأوردو- متوسطية

التفكيك الجمركي يقوم على أساس التخفيض التدريجي للحواجز الجمركية مقابل الانضمام إلى أسواق شركائنا

إن عملية التفكيك الجمركي استفادت منها الجزائر في إطار اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي على مدى فترة مقدرة ب 12 سنة ابتداء من دخول الاتفاق حيز التنفيذ

إن التفكيك الجمركي ما هو إلا نتيجة حتمية لاتفاق الشراكة الأوردو- جزائرية لهدا فمهلة 12 سنة تسمح بترقية الاقتصاد بنظيره الأوروبي, و هدا لخلق جو تنافس متوازن, وتتم عملية التفكيك الجمركي احتراما للمبادئ التالية:

-إعطاء معنى اقتصادي لعملية التفكيك الجمركي

- إخضاع المواد الخام و الوسيطة ذات المعدلات 5 % و 15 % إلى عملية التفكيك الفوري

- ضمان امتياز اقتصادي للمنتجين المحليين و هدا بترقية الحماية الفعلية عن طريق التفكيك الفوري للمدخلات و المواد الوسيطة غير المنتجة محليا

إن عملية التفكيك على مدى 12 سنة ستكون وفق المخطط التالي:

جدول رقم 3 يوضح مراحل التفيك الجمركي

القوائم / الوضعية التعريفية	القائمة 1 التفكيك الفوري	القائمة 2 التفكيك على مدى 5 سنوات	القائمة 3 التفكيك على مدى 10 سنوات
عدد الوضعيات التعريفية	2018	950	2179
نسبة التعريفة	% 33.65	% 15.84	% 36,34
نسبة واردات الاتحاد الأوروبي	% 24.13	% 34.69	الباقي

المصدر: www.douane.org.dz, page consultée le 05-04-2004.

2-2 الإصلاحات الجبائية

في إطار إقرار الإصلاحات الاقتصادية المميزة للاقتصاد الوطني مع بداية عقد التسعينيات، تم تبنى نظام ضريبي جزائري جديد، و ذلك من خلال إصلاح النظام السابق، كل هذا كان تماشيا مع متطلبات المرحلة الانتقالية لأجل المحكم فيه للاقتصاد الوطني إلى اقتصاد السوق.

و قد دخل هذا النظام الجديد حيز التطبيق في سنة 1992، ويعتبر بمثابة المرجعة الكلية للمفهوم الضريبي في الجزائر و التي تطبعها مميزو الشفافية أكثر، والبساطة لأجل أن يكون هذا الأخير ملائم و متكيف مع كل الممارسات المتجسدة في إطار اقتصاد السوق و القائمة خاصة على عمليات الاستثمار المباشر الأجنبي.

و لأجل تحقيق هذا الإصلاح ثم إنشاء اللجنة الوطنية للإصلاح الجبائي في سنة 1990 الغرض منها متابعة مدى تحقيق هذه الإصلاحات المنصوص عليها قانونا.

في حين الجباية الجزائرية تتميز بأنها أداة فعلية لتحقيق ثلاث أهداف: [1]

- توحيد القواعد المطبقة على العملاء من نفس النشاط، بمعنى آخر أن القواعد الجبائية المطبقة هي مطبقة، بكل شفافية و مساواة علي كل الأشخاص سوءا كانوا طبيعيين عموميين أو خواص، محليين أو أجانب.

- الإنصاف و العدالة في جباية الضريبة على أساس مختلف الشرائح الاجتماعية القائمة على الأجور المقاولين الفرديين، (الشركاء، المساهمين....).

- استخدام نظام قوي بحيث يدير كل الامتيازات الجبائية المتعلقة بالتحفيزات المقدمة على مستوى توسيع دائرة النشاطات الاقتصادية تماشيا مع التوجه الجديد للاقتصاد الوطني.

و نجد هذا الإصلاح الجبائي قد لمس ثلاث أنواع من الضرائب و هي:

- فيما يتعلق بالضريبة على الإنفاق نجد أنه تم وضع الرسم على القيمة المضافة (TVA) المعوضة لـ (TUGP)، و (TUGPS).[2]

فيما يتعلق بالضريبة على أرباح الشركات (**I BS**) في مكان الضريبة على الأرباح الصناعية و التجارية (**BIC**) **.**

وقد تم التأكيد على هذه الإصلاحات الجبائية الجديدة من خلال قانون المالية لسنة 1992 وسنشير إليها تفصيليا من خلال ما يلي:

---

[1] - actes du séminaire « développement économiques et apportunites d'investissemens en Algérie » Op. Cit. P 109.

[2] - TUGP = الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج
- TUGPS = الرسم الوحيد الإجمالي على الخدمات.

2-1- الرسم على القيمة المضافة:

وتعتبر أحد مكونات النظام الضريبي الجزائري بعد الإصلاحات ثم أدخلها بموجب قانون المالية لسنة 1991 ذلك بغية تبسيط الجباية غير المباشرة بحيث حلت محل الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (**TUGP**) و الرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات **(TUGPS) .**

إدخال الرسم على القيمة المضافة في النظام الضريبي الجزائري يرمي أساسا إلى تحقيق الأهداف الأساسية التالية:

* إعادة بعث النمو الاقتصادي الوطني و إنعاشه انطلاقا من حيث أن تكاليف الاستثمارات سوف تعرف انخفاضا محسوسا.

* ترقية المؤسسات الاقتصادية في إطار الرفع و الزيادة من تنافسيتها ومزاحمتها وذلك على مستوى الأسواق الأجنبية كون أنه يسمح بمسح الأعباء المتعلقة بالجباية المحلية للمنتوجات التي يتم تصديرها عند الحدود.

* تطبيقه في مجال يتميز بعدم التفرقة ما بين عملية إنتاج السلع وعملية تقديم الخدمات.

ويتم تطبيقه على كل العمليات المتعلقة بالمبيعات و التسليمات التي يقوم بها المنتجون و المبيعات و التسليمات على حالتها الأصلية من المنتجات و البضائع المستوردة و المنجزة و المبيعات التي يقوم بها كل من تجار الجملة و التجزئة وعمليات الإيجار و أداء الخدمات وعلى رأسها الهاتف و الفاكس... إلى جانب كل الأشغال العقارية و المتاجرة المتعلقة بالمعادن النفيسة و التحف و كذلك الألعاب و التسليات.

وفيما يخص معدلاته فإننا نجد أن قانون المالية لسنة 1992 ميز منها أربعة و هي :

- المعدل المخفض الخاص 7%.
- المعدل المخفض 13%.
- المعدل العادي 21%.
- المعدل المضاعف 40%. [1]

كما تم تحديد المنتجات الخاضعة لكل معدل و التي يتم تعديلها بموجب قوانين المالية و تتمثل هذه المنتجات فيما يلي:

- المنتجات الناجمة من عمليات الصادرات.
- المنتجات الأولية الضرورية.
- المواد الأولية الزراعية مثل الأسمدة، التجهيزات الزراعية..
- بعض المدخلات المتعلقة بقطاع المحروقات.

[1] - قانون المالية لسنة 1995 قد نص على التخلي النهائي عن المعدل المضاعف 40%.

- السلع الموجهة للقطاع الصحي التربوي.

مع الإشارة في الأخير أن المتعاملين الطبيعيين أو المعنويين العموميين أو الخواص المقيمين وغير المقيمين و الذين يقومون بإنجاز استثماراتهم واستغلالها أو بالعمليات التجارية المتعلقة بتصدير و استيراد السلع و الخدمات الداخلة في هذا المجال تستفيد من إعفاءات كلية أو جزئية من الرسم على القيمة المضافة تشجيعا لتوسيع دائرة الاستثمارات وكذا تدعيما وترقية للاستثمارات المباشر الأجنبي في الجزائر خاصة.

2-2 الضريبة على أرباح الشركات:

لقد تم تطبيق الضريبة على أرباح الشركات كبديل للضريبة على الأرباح الصناعية و التجارية بغرض فرضها على مجموع الأرباح و المداخيل التي يتم تحقيقها من طرف:

- كل المؤسسات وكذا المنشآت العمومية ذات الطابع الصناعي و التجاري.
- الشركات ذات طابع التعاونية وكل الاتحادات التابعة لها.
- الشركات مهما كان شكلها وغرضها باستثناء شركات التضامن و المساهمة وذلك إذا شاءت الخضوع لـ (**I B S**).
- الشركات الأجنبية التي كانت تخضع للضريبة على دخل الشركات الأجنبية التجارية (**IREEC)** ، و التي كانت تخضع لضريبة على الربح التجاري الصافي (**B.N.C**).

إن الغرض من تطبيق هذا الإصلاح الضريبي المتعلق بإدخال ضريبة **(IBS)** هو إقرار عدم التمييز ما بين المؤسسات العمومية و الخاصة بحيث توضع المؤسسة العمومية في نفس موضع المؤسسة الخاصة و إجبارها على مراعاة الشروط و الإجراءات المتعلقة بالسوق بحيث أن تقديم التحفيزات ومنح المزايا مرتبط بمدى تحقيق أولويات المخطط الوطني المتعلق بالتنمية الشاملة ولم يعد مرتبط بالشكل القانوني لها.

وفي هذا الصدد تضمن قانون المالية لسنة 1999 تطبيق التخفيض المتعلق بالمعدلات الخاصة بالضريبة على أرباح الشركات و المطبقة كما يلي :

- المعدل العام يتمثل في 38% إلى 30%.
- المعدلات المطبقة على العمليات المتعلقة بإعادة الاستثمار تتمثل في 33% إلى 15 %.

وهذا ما يؤكد أن السلطات الجزائرية تريد من وراء تخفيض هذه المعدلات تشجيع هذه المؤسسات المعنية سواءا كانت عمومية أو خاصة محلية أو أجنبية على التوسع في الاستثمارات لأجل إنعاش الاقتصاد الوطني.

ونسجل هنا أن ضريبة **IBS على** الأرباح المحققة من قبل المؤسسات الأجنبية في الجزائر عندما:[1]

- هذه المؤسسات تمارس تحت شركة نشاط مألوف (اعتيادي) مثل Les compagnies aériennes
- هذه المؤسسات تمارس في الجزائر بصورة مباشرة أو غير مباشرة حلقة كاملة للعمليات التجارية (الشراء – إعادة البيع).
- الشركة النشيطة مؤقتا في الجزائر في إطار الأسواق و ليس هناك تمثيل مستقل لها في هذه الحالة المداخيل المحققة في الجزائر تخضع لاقتطاع من المنبع بالمعدلات التالية:
  - 10% على المداخيل المتاحة المحققة في إطار الأعمال العقارية
  - 20% على المداخيل المحققة في إطار الخدمات المقدمة.

وفي الأخير نقول أن السلطات الجزائرية تمنح امتيازات جبائية فيما يتعلق بالاستثمارات وخاصة منها الاستثمارات المباشرة الأجنبية التي تستفيد من إعفاءات لفترات مختلفة من ضريبة (**IBS**) حسب ما تقتضيها الأنظمة المختلفة.

3-2 الضريبة على الدخل الإجمالي:

ولقد تم تطبيقها بموجب قانون المالية لسنة 1991 على أساس إلغاء كل الضرائب السائدة سابقا و المتمثلة الضرائب على الأجور و المرتبات (**ITS**).الضريبة على الربح الصناعي و التجاري (**IBS**).والضرائب الأخرى مثل (**TF**) و (**BNC**) وتعويضها بالضريبة على الدخل الإجمالي (**IRG**) وبهذا يسمح تطبيقها بالتمييز ما بين أرباح الشركات الصناعية و التجارية وبين عوائد الأجراء و التجار...الخ.

وهي تعتبر بمثابة الضريبة الوحيدة المطبقة على مداخيل الأشخاص الطبيعيين المقيمين في الجزائر و أيضا على المداخيل الأصلية الجزائرية للأشخاص غير المقيمين على أساس احترام ومراعاة الاتفاقية الدولية الخاصة بعدم ازدواجية التحصيل وتطبق أيضا على شركاء الشركات الأشخاص، الشركات المدنية المهنية و الشركات المدنية الخاضعة لنظام الشركات الأشخاص.

وتطبق هذه الضريبة على صافي الدخل الإجمالي بحيث يأخذ بعين الاعتبار المجموع الحسابي لكل المداخيل الصافية المرتبطة بالنشاطات التجارية، الصناعية و الفلاحية أو التأجيرية...الخ.

وفي هذا الصدد نجد أن المرسوم التشريعي رقم 12/93 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 والمتعلق بترقية الاستثمار قد منح عدة امتيازات في هذا الشأن و المتعلقة بالإعفاءات و الاستثناءات وذلك حسب الأنظمة المختلفة سواءا تعلق ذلك بالنظام العام أو الأنظمة الخاصة المتعلقة بتحفيز الاستثمارات بشكل عام التي ترمي إلى إنعاش الاقتصاد الوطني.

[1] - Actes de séminaire « développement économique et opportunités en Algérie » op.cit p (109).

وأخيرا يمكن القول أن السلطات الجزائرية بادرت إلى مراجعة النظام الجبائي الجزائري باعتباره أداة من أدوات تأطير الاقتصاد الوطني لأجل تحقيق إمكانية ضمان متطلبات التوجه الذي تميز الاقتصاد الوطني ومن ث ترقية الاستثمار المباشر الأجنبي إلى جانب تحقيق التنسيق و التكامل الخاص بالاندماج الاقتصادي من خلال إنشاء شركات مشتركة وحرية انتقال رؤوس الأموال و كذا ترقية التبادلات التجارية.

3- عرض المحيط المؤسساتي

في الواقع كانت بداية الإصلاحات الاقتصادية مطلع الثمانينات التي حملت تصورا جديد لكيفية تسيير المؤسسات العمومية، حيث يرجع فشل هاته الأخيرة لضخامتها و أيضا لكثرة نشاطاتها ووظائفها و بالتالي كان من الصعب الاستمرار في تسييرها لدا قامت السلطات العمومية بإعادة هيكلتها ماليا و تنظيميا بغرض إرساء مبدأ اللامركزية للتخلص من البيروقراطية و إعطاء الفرص للإطارات المؤهلة لتكشف عن قدراتها في التسيير.

بعد فشل عملية إعادة الهيكلة التي طبقتها الحكومة على المؤسسات العمومية في بداية الثمانينات حيث لم تحقق الأهداف المنتظرة منها لتحسين مرد ودية المؤسسة العمومية رغم التطهير المالي الذي مسها ، مما اجبر المسئولين التفكير في تصحيح الوضع خاصة بعد انعكاساتها السلبية للاقتصاد الوطني و المستوى المعيشي للفرد .

فاتخدت الدولة قرار منح الاستقلالية لها من تم اعطاءها دفعا جديد من اجل التنمية الاقتصادية بالمصادقة على قانون رقم 88-01 الصادر في 1988 ، الذي وضع أسس استقلالية المؤسسات العمومية ، و في هدا لإطار تم إعادة هيكلة ما يقارب 400 مؤسسة بمنح الاستقلالية المالية لها .

فالاستقلالية لا تعني أن تصبح المؤسسة العمومية خاصة بعد ما كانت عامة و أنما هي عملية تحررها من القيود و الضغوط و الممارسات من السلطة الوصية في تسييرها بهدف القضاء على مركزية التسيير و ترك المبادرة للمسيرين في اتخد القرارات و تعيين اتاراة و دراسة محددات الإنتاج وفق متغيرات السوق ، وبدلك انفصال النظام الداخلي عن النظام الخارجي للمؤسسة أي الوصاية

3-1- إقرار عملية خصخصة المؤسسات

إن التدهور الذي عرفته المؤسسات العمومية و الديون المتراكمة عليها و الركود الاقتصادي و التبعية المفرطة في الاستيراد من الخارج و في ظل الانخفاض المستمر في إيرادات ميزانية الدولة بسبب انخفاض أسعار البترول أدى بالجزائر إلى اللجوء إلى الصندوق النقد الدولي FMI للحصول على

القروض و المساعدات مالية في إطار التوجه نحو اقتصاد السوق . ترى FMI إن أحسن تسيير للمؤسسة العمومية هو إخضاع لبرامج الخصخصة و على هذا الأساس كانت اهتمامات الجزائر في عملية إقرار الخصخصة و اتحاد بعض الإجراءات التالية :

1- استقلالية مؤسسات القطاع العام و منحها الصفقات العمومية.
2- تأجير مؤسسات القطاع العام – الفنادق) للقطاع الخاص عن طريق عقود تسيير .
3- تحويل حقوق ملكية المؤسسات العمومية بشكل كلي او جزئي للقطاع الخاص .
4- المساهمة العمالية و نقصد بتا بيع رأسمال اجتماعي كليا او جزئيا للعمال بفضل القروض البنكية و هذا ما يسمح للجمهور بالاستفادة من الإصلاحات الاقتصادية .
5- إصدار أسهم جديدة لصالح القطاع الخاص .
6- عرض الأسهم عن طريق بيعها لهم بسعر ثابت مثل فندق الاوراسي.

3-1-1-مجال تطبيق الخوصصة [1] :

حدد القانون المتعلق بالخوصصة على أن مجال تطبيقها في الأنشطة ذات الطابع التنافسي و 4/النقل البري للمسافرين التابعة للقطاعات التي اثبت فيها القطاع الخاص فعاليته و .....و تقسم :

1/ الفندقة و السياحة التجارية التوزيع و الصناعة النسيجية و الزراعة.
2/ الدراسة و الانجاز في مجالات البناء و الأشغال العمومية و أشغال الري
3/ الصناعات التحويلية مثل الكهرباء و الميكانيكا.
و البضائع أعمال الميناء و المطارية (المطارات)
5/ التأمينات و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

3-1-2-– المشاركة الأجنبية في سياسة الخوصصة :

تعتبر الخوصصة من الوسائل إعادة هيكلة القطاع الاقتصادي الذي يسمح بتنمية الموارد المالية بتشجيع الاستثمار الأجنبي المباشر مع تحسين القدرات على الإنتاج و المنافسة و الحفاظ على مناصب العمل وفق متطلبات اقتصاد السوق .2

و يتضح أن الوجه الآخر للخوصصة يتمثل في التفتح على الاستثمارات الأجنبية و من مبادئها المرسوم التشريعي رقم 93-12 بتاريخ 5 أكتوبر 1993 المتضمن ترقية الاستثمار بغرض جلب

[1] -المادة 2 من قانون 95-22 الصادر في 20 أوت 1995 المتعلق بالخوصصة.
[2] مقتطف من برنامج رئيس الجمهورية ، جريدة الأحرار 1999 ، العدد 391 ص 11.

المستثمرين و إعطائهم الفرصة للمشاركة في عملية التنمية عن طريق توفير كافة الضمانات و الامتيازات و هذا ما أكده الآمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 و المتعلق بتطوير الاستثمار

ومنذ عام2005 ، تم تخصيص 105 شركة. وخلال الاسابيع القليلة الماضية، تعهد وزير المشاركة وتشجيع الاستثمار عبد الحميد التمار[1] شخصيا بلقاء الشركاء الأجانب لتقديم برنامج الخوصصة وشروط الاستمثار في الجزائر. وقام مؤخرا بجولة في فرنسا لتوضيح فوائد السوق الجزائري .
ويمكن استكمال عملية الخوصصة في غضون ثلاثة إلى ستة أشهر ويتم حاليا انجاز التقييمات بشكل اعتيادي وشفاف حسب التمار.وفي المقابل، على المستثمرين تكييف خطتهم التجارية لكي تضمن انشاء قيمة اضافية للاقتصاد الوطني والتوظيف.
مجموع المؤسسات والأصول المتنازل عنها من شهر جوان 2003 إلى نهاية 2005 [2]:
- 238منها 124 لمتعاملين خواص ووطنيين .
81-لمجموعات من الإجراء و31 لشركاء أجانب .
-المؤشرات المتعلقة بعمليات الخوصصة :
-السعر الإجمالي لعمليات التنازل4 :ر63 مليار دج .
-مجموع مناصب الشغل التي ابقي عليها 000 19 منصب.

3-2- إعادة تأهيل المؤسسات(الصغيرة و المتوسطة)

إن نجاح اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي والانضمام المرتقب للمنظمة العالمية للتجارة, يتطلب اعتماد جملة من السياسات والإجراءات المرافقة التي تساعد على خلق مناخ استثماري من شأنه أن يؤدي إلى تصحيح الإختلالات الهيكلية التي يعيشها الاقتصاد الوطني, ومن بين هذه الإجراءات: إعادة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القائمة والعمل على تشجيع خلق المزيد منها، نظرا لما لهذه الأخيرة من دور فعال في عملية التنمية الاقتصادية إن على المستوى الجزئي (المؤسسة) أو على المستوى الكلي من خلال توفيرها لمناصب الشغل وتحسين النوعية وسهولة تسييرها وتمويلها، وتتطلب هذه العملية مجموعة من الإجراءات المختلفة التي تقوم بها السلطات العمومية لفائدة المؤسسات قصد تحسين مردوديتها وأداءها في ظل المنافسة العالمية المتنامية, ويمكن أن يؤدي برنامج إعادة التأهيل إلى إحداث أثرين إيجابيين يتمثلان في تحسين الإنتاجية والمنافسة على مستوى السوق المحلي, غير أن فعالية

---

[1] تصريح وزير المشاركة و الإستثمار *عبد الحميد تمار*لتلفزيون الجزائري 2006/02/19

[2]رئيس الحكومة السيد احمد اويحي يوم الثلاثاء 2006/03/21 خلال ندوة صحفية عقدها بالجزائر.

هذا البرنامج مرهونة بتبني المؤسسات لمجموعة من التدابير والمعايير المتعلقة بتحديث أساليب التنظيم, الإنتاج, الاستثمار, التسيير والتسويق, وذلك من خلال القيام بإصلاحات على المستوى الداخلي للمؤسسة.

1-2-3 المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر:

عرفت هذا النوع من المنظمات تطورا واكب التغيرات و المراحل التي عرفها الاقتصاد الجزائري، و تصنف إلى ثلاث مراحل:[1]

1962-1979 : شهدت هذه المرحلة ضعفا فيما يخص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التابعة للقطاع العام و محدودية المملوكة للقطاع الخاص، و تميزت بضعف في مساهمتها على المستوى الاقتصادي من حيث العمالة و القيمة المضافة.

1980-1993: ظهرت محاولات لإصلاحات هيكلية في الاقتصاد الوطني من خلال المخططات الخماسية لإعادة الاعتبار للقطاع الخاص، فشهدت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة انتعاشا من خلال مختلف القوانين الصادرة.

1994-2003: هي مرحلة الاقتصاد الحر يتميز بوجود هام للقطاع الخاص من خلال الاتفاقيات مع صندوق النقد الدولي و البنك الدولي قصد انتعاش أكبر للاقتصاد الجزائري و ترقية استثماراته.

يوضح الجدول رقم 04 تطور المؤسسات المصغرة، الصغيرة و المتوسطة(1999-2002):

نوع المؤسسات	عدد المؤسسات		النسبة		حجم التشغيل		النسبة	
	1999	2002	1999	2002	1999	2002	1999	2002
المؤسسات المصغرة	148725	177773	93.2	94	221975	360646	35	46.6
المؤسسات الصغيرة	9100	9429	5.7	5	176731	179585	27.8	24.6
المؤسسات المتوسطة	1682	1402	1.05	1	235669	210851	37.2	29
المجموع	159507	188564	100	100	634375	731080	100	100

المصدر: وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية، بيان المعطيات الاقتصادية 2002.

[1] سعيد بريبش- المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصناعية الخاصة في الجزائر
مجلة آفاق، جامعة عنابة، عدد 05 مارس 2001 ، ص 26

إذا يوضح الجدول السابق التطورات المختلفة التي شهدتها المؤسسات المصغرة، الصغيرة و المتوسطة من سنة 1999 إلى 2002 ، مما يوضح الأهمية المتزايدة التي أصبحت تكتسبها.

و تزداد مساهمة القطاع الخاص الذي يشكل في معظمه من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتصل خارج قطاع المحروقات إلى 74 %، و رغم أن عدد المؤسسات سيرتفع و أن نسبتها ضمن الناتج سوف تزداد إذا أضفنا المؤسسات التي تتحرك في الأنشطة الاقتصادية غير الرسمية، بسبب "الثقل المفرط للضرائب و أعباء الأجور و الأعباء الاجتماعية بالمقارنة مع البلدان المجاورة، دفع عدد هام من المؤسسات نحو القطاع غير الرسمي .

و من بين الهيئات التي تساهم في دعم المؤسسات المتوسطة و الصغيرة في الجزائر ، وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة و المتوسطة ابتداء من 1991 ، و أنشئت تحت إدارتها مؤسسات مختلفة و متخصصة منها المشاتل ، حاضنات الأعمال ، المجلس الوطني لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

الهيئات الحكومية و المؤسسات المتخصصة في دعم و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة منها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ، وكالة ترقية و دعم الاستثمارات ، و الوكالة الوطنية لتمنية الاستثمار ، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة ، لجان دعم و ترقية الاستثمارات المحلية ووكالة التنمية الاجتماعية ...

لقد ظهرت غالبية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية بعد الاستقلال، و لم تتطور إلا بصفة بطيئة دون أن تتمكن من الحصول على هياكل أو بنية فوقية ملائمة و لا خبرة تاريخية مكتسبة.

2-2-3 مساهمة المؤسسة الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الوطني:

لقد كانت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تمثل سنة 1990 حوالي 40% من إجمالي القيمة المضافة و قد ساهمت بنسبة 80% تقريبا في القيمة المضافة في نشاطات الخدمات و 65% في القيمة المضافة للقطاع التجاري، و لم تحقق في سنة 1990 سوى 20% من القيمة المضافة الصناعية خارج المحروقات و 20%من القيمة المضافة لقطاع البناء و الإشغال العمومية.

و ساهم القطاع الخاص في سنة 1998 بنسبة 53.5 من الناتج الداخلي الخام، و تهيمن المؤسسات الخاصة أساسا في الزراعة و التجارة و في البناء و الإشغال العمومية و الخدمات.

جدول رقم 05 مساهمة المؤسسات الخاصة في الناتج الداخلي الخام

قطاع النشاط	القطاع الخاص (%)	القطاع العمومي (%)
الفلاحة، الصيد البحري	99.7	0.3
الخدمات	98.5	1.5
التجارة	96.9	3.1
الفنادق و المطاعم	90.2	9.8
النقل و الاتصالات	67.3	32.7
البناء و الإشغال العمومية	64.2	35.5
الصناعة	27	73

المصدر: المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي، جوان 2002، ص 21.

على سبيل المثال، بلغت مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الناتج الداخلي الخام 57% في اليابان و 64.3% في اسبانيا و 56% في فرنسا و 44%في النمسا و 43% في كندا و 33% في استراليا.

و يوجد في الولايات المتحدة 22 مليون مؤسسة صغيرة و متوسطة توظف 52% من السكان العاملين و تساهم في تحقيق نصف الناتج الداخلي الخام.

و قد بلغت القيمة المضافة التي حققها القطاع العمومي 617.4 مليار دينار جزائري سنة 1994 و هي تمثل نسبة 53.5% من القيمة المضافة الإجمالية الوطنية بينما قاربت القيمة التي حققها القطاع الخاص 538.1 مليار دينار جزائري.

و مع بداية 1998، حقق القطاع الخاص مبلغ 1978 مليار دينار جزائري (53.6%) و القطاع العمومي 1019.8 مليار دينار جزائري (46.4%).

3-2-3- تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر:

إن الوضعية الاقتصادية و الاجتماعية التي ميزت البلاد خلال السنوات الماضية بنمو إجمالي ضعيف و مشاكل اجتماعية عميقة، أدت إلى عرقلة و تراجع تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة إضافة إلى تراجع نشاط مؤسسات القطاع العمومي باعتباره موجه إلى العديد من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الذي ساهم في هذا الركود، و من أهم الضغوط التي أدت إلى ظهور هذه الوضعية يمكن ذكر ما يلي:

1-**القيود البيئية و الإدارية و المؤسساتية:** و المقصود بالقيود البيئية هو تزايد الأنشطة في السوق الموازية و الداخلية الطفيلية أي نمو القطاع الغير رسمي و كذلك بطء الإجراءات الإدارية و تعقيدها يجعل من هذه الإجراءات معرقلة يضاف إلى ذلك المشاكل الجمركية حيث أن الإجراءات تتميز في

الكثير من الأحيان من البيروقراطية مما جعل الكثير من السلع خاصة الرأسمالية منها تبقى لشهور إن لم نقل إلى سنوات في الموانئ، كذلك فرض رسوم عالية عليها.

2-تمويل المشاريع عن طريق البنوك: إن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مجبرة إلى اللجوء إلى البنوك بسبب حاجتها للتحويل و ذلك لنقص موادها و لكن نظرا لهشاشة الجهاز المعرفي، فانه هو في حد ذاته عاجز عن تلبية رغبات زبائنه كونه يعتمد على تقنيات لا تتوافق و متطلبات العصر الحديث: و هذا الوضع أدى بالعديد من المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن التراجع في الاستثمارات، و مستويات الشغل بها و جميع المشاريع مع المدى الطويل.

و عليه ففي بلادنا يشكل كل من البنك العمومي و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عالمين مختلفين و بعيدين، و لا تربطهما إلا العلاقات الرسمية مما يجردها من دور الشريك الفعال.

3-غياب سياسة تكوين المسيرين و العاملين في المؤسسات الخاصة.

4-صعوبة الحصول على الملكية العقارية خاصة في المناطق الصناعية حيث من الصعب الحصول على مكان ملائم لإقامة مشروع ماركون الكثير من الأراضي غير مشغلة، و لدلك يسيطر المستثمر إلى البحث عن مكان مناسب و هذا يجبره على تحويل مسكنه إلى ورشات عمل و مصانع صغيرة مع تحمل كل المصاريف و الأعباء.

و أمام هذه العراقيل فلقد أثبتت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية دورها الفعال في إنعاش الاقتصاد و دفع عجلة النمو من خلال مساهمتها الفعالة في الاقتصاد الوطني، حيث كل المؤشرات كانت لصالحها، و هذا ما دفع الدولة إلى مضاعفة جهودها من خلال إصدار مجموعة من القوانين و خلق مجموعة من الوكالات حتى تهيئ الجو المناسب لتطويرها و ترقيتها.

أمام ما تفرضه العولمة من تحديات، فهي تطالب الدول بإلحاح على مراجعة نموذجها الاقتصادي و تحرير تجارتها الخارجية و القيام بالتعديلات الاقتصادية الضرورية.

و المسلم به اليوم إن العولمة حقيقة لا مفر منها و لا رحمة فيها، كما تعد اقتصاد ذكاء، فانه على المعرفة و المهارة، و هذا يعني التربية و التكوين و الإبداع.

فالانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و إلى منظمة التبادل الحر للاتحاد الأوروبي يحمل ضغوطات كبيرة لا يمكن التغلب عليها بسهولة، لذلك فان عملية انفتاح اقتصادنا على العالم الخارجي، قد يضعف الكثير من المؤسسات الجزائرية و بالأخص المؤسسات المتوسطة و الصغيرة التي هي في الأصل مجردة من الوارد و المعرفة التقنية و قدرات التكييف مع التحولات الاجتماعية و الاقتصادية و تظهر غير قادرة على رفع التحديات.

و هذا ما يدل على أهمية مجهودات تأهيل المؤسسات التي يجب أن تبذلها جميع الأطراف الفعالة في النشاط الاقتصادي لدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، فما طبيعة برنامج إعادة تأهيل المؤسسات؟

3-2-4- تعريف برنامج إعادة التأهيل:

لقد عرفته منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (ONUDI) لسنة 1995 بأنه مجموعة برامج وضعت خصيصا للدول النامية و التي هي في مرحلة الانتقال من اجل تسهيل انضمامها إلى الاقتصاد الدولي الجديد الذي يمتاز بالعولمة.

و في تعريف آخر[1] "إن برنامج التأهيل عبارة عن مجموعة الإجراءات التي تتخذها السلطات قصد تحسين موضع المؤسسة في إطار الاقتصاد التنافسي أي أن يصبح لها هدف اقتصادي و مالي على المستوى الدولي".

فإعادة التأهيل بمثابة مرحلة انتقال من مستوى إلى مستوى آخر من خلال تقوية العوامل الداخلية و الخارجية للمؤسسة حتى يمكنها الاندماج في المستوى الدولي و التكيف مع العولمة، و هذا لن يتحقق إلا إذا تطوعت المؤسسات بتبني إجراءات و إصلاحات داخلية على المستويات التنظيمية، الإنتاجية الاستثمارية و التسويقية.

3-2-5 تطبيق برنامج إعادة التأهيل في الجزائر:

منذ سنة 1997 أولت السلطات العامة أهمية كبيرة لإعادة تأهيل المؤسسات، تزامن هذا مع دخول الجزائر مرحلة اقتصاد السوق، فجعل موضوع ترقية المنافسة الصناعية من بين المصادر الهامة في السياسة الحكومية، فتم تسطير برنامج من طرف وزارة الصناعة يساهم في تحسين تنافسية المؤسسات الصناعية و محيطها في إطار تحرير إدماج اقتصادنا في فضاء التبادل الحر.

-في سنة 1999، قامت وزارة الصناعة بتحديد إطار عام لبرنامج ترقية المنافسة الصناعية، كما تم تأسيس صندوق ترقية المنافسة الصناعية و هذا حسب قانون المالية لسنة 2000، و تأسيس لجنة وطنية للمنافسة الصناعية التي تشكل حجر الأساس في هذا البرنامج الحكومي.

هذا البرنامج جاء لهدفين أساسين و هما:

*ضرورة إدماج المؤسسات الجزائرية في الاقتصادي الدولي خاصة في منطقة التبادل الحر مع الاتحاد الأوربي، و الانخراط المرتقب إلى منظمة التجارة العالمية (OMC).

ضرورة تعميق برنامج إعادة الهيكلة ببرنامج إعادة التأهيل.

و يبقى الهدف الرئيسي من وراء هذه الخطوة الهامة هم خلق فضاء تنافسي للمؤسسات على المستوى الداخلي و الخارجي يستحب لمتطلبات العولمة.

---

[1] عبد اللطيف بلفرسة "الآثار السياسية النقدية و المالية على تأهيل المؤسسة الاقتصادية". مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة منتوري بقسنطينة العدد 2001/01 ص 174.

تنفيذ البرنامج: [1]

بعدما أبدت الجزائر رغبتها في تطبيق برنامج إعادة التأهيل تحصلت على دعم من طرف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (ONUDI) حيث قامت هذه الأخيرة بمساعدة الجزائر على المواصلة في برنامج الهيكلة الصناعية و البدء في تطبيق برنامج إعادة التأهيل بتقديم مبلغ قدر ب11.4 مليون دولار خلال السداسي الأول لسنة 2000.

و في نهاية سنة 2000، قدمت هبة مالية من طرف ايطاليا بقيمة 1 مليون دولار من اجل تنفيذ البرنامج النموذجي الأول لـ10 مؤسسات منها 08 مؤسسات خاصة و مؤسستين عامتين. كما يجب الانتهاء منه خلال السداسي الثاني لسنة 2001.

بعدها شرع في تنفيذ البرنامج النموذجي الثاني الذي مول من طرف الايطاليين و منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بمبلغ قدر ب200000 دولار، انطلق في تنفيذه خلال السداسي الثاني لسنة 2001.

استفادت من هذا المشروع 11 مؤسسة صناعية منها 08 مؤسسة خاصة و 03 مؤسسات عامة.

بالاضافة إلى ما سبق، شرعت 21 مؤسسة صناعية في تنفيذ برنامج إعادة التأهيل منها 16 مؤسسة خاصة و 05 مؤسسات عامة.

و هناك مشاريع أخرى انتهت خلال سنة 2001، المشروع الأول مول من طرفONUDI بمبلغ يقدر ب 285000 ألف دولار و الثاني من طرف فرنسا بمبلغ 9.5 مليون فرنك فرنسي.

و في جانفي 2002 شرع في تطبيق مشروع كبير لإعادة التأهيل خصصت له هبة مالية من صندوق ترقية المنافسة الصناعية بمقدار 2 مليار دج يدخل هذا المشروع في إطار دفع النمو الاقتصادي لسنة 2001-2004.

هذا البرنامج يستهدف 1000 مؤسسة صناعية عامة و خاصة، بمعدل 100 مؤسسة في السنة حيث سجل في نهاية جوان 2003 مايلي:

* 200 طلب انخراط في برنامج إعادة التأهيل لمؤسسات عامة و خاصة، منها 65 طلب خلال السداسي الأول لسنة 2003

* 181 ملف تم معالجته من طرف اللجنة الوطنية للمنافسة الصناعية .

* 114 مؤسسة، منها 58 مؤسسة اقتصادية عامة ،و 56 مؤسسة خاصة من مختلف القطاعات تم قبولها

---

[1] بن سعيد محمد,الملتقى الوطني حول المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر الرهانات و الفعالية, المركز الجامعي سعيدة,ديسمبر 2004,ص 35

لتوفر فيها شروط القبول والاستفادة من المساعدات المالية الممنوحة من طرف الصندوق والموجهة لدراسات التشخيص الاستراتيجي العام، و اقتراح مخطط إعادة التأهيل، و التي تمثل المرحلة الأولى لعملية إعادة التأهيل.

هذه المؤسسات تتوزع كما يلي و حسب فروع النشاط :

* الزراعة الغذائية: 27.
* الميكانيك/ المعادن: 21
* مواد البناء/الخشب و الفلين:14
* البلاستيك : 12
* الصيدلة/الكيمياء/الورق: 18.
* النسيج و الجلود: 07.
* الكهرباء/الإلكترونيك: 07.
* الخدمات: 08.

بالاضافة إلى ذلك، 49 مؤسسة أخرى استفادت من المساعدات المالية من أجل القيام بدراسة التشخيص الاستراتيجي العام و إعادة مخطط إعادة التأهيل جاء في هذا الإطار مشروعين نموذجيين، الأول يمول من طرف الميزانية و الثاني من طرف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.

كما أن 25 مؤسسة (منها 13 مؤسسة اقتصادية عامة و 12 مؤسسة خاصة) قامت بتقديم طلب القيام بمخطط إعادة التأهيل منها 23 مؤسسة تم معالجة طلبها من طرف اللجنة، و تستفيد أنشطتها من مساعدات مالية من طرف صندوق ترقية المنافسة الصناعية، و أما الملفين الآخرين فلا زالا في طور الدراسة.

من بين الملفات المدروسة، 19 مؤسسة استفادت من قرار منح المساعدات من طرف الصندوق بمبلغ يقدر ب 490 مليون دج، و بمساهمة متوسطة من طرف المؤسسة تقدر ب 26 مليون دج و منح هذه المساعدات تكون في شكل شرائح كما سبق توضيحه.

هذه المؤسسات (أي 19 مؤسسة) تقدر استثماراتها ب 3806 مليون دج منها حوالي 17٪ تتعلق بالأنشطة غير المادية أي ما يعادل 200 مليون دج و تشغل 3745 عامل و تحقق رقمّ أعمال كلي يقدر ب 11535 مليون دج.

تبين هذه المعطيات الكمية، الاهتمام الكبير للمؤسسات الجزائرية العامة و الخاصة لموضوع ترقية المنافسة الصناعية، فالأعداد الكبيرة لطلبات المؤسسات، ما هي إلا دليل عن رغبة العديد من مديري المؤسسات في الانخراط في برنامج إعادة التأهيل.

و لكن لم يحن الوقت بعد حتى نستخلص التحولات النوعية حول برنامج إعادة التأهيل، و هذا لأنه يعتبر إجراء يتطلب بعض الوقت في تطبيقه و هذا حسب الأحداث و التطورات على مستوى المحيط الداخلي و الخارجي لكل مؤسسة.

و لكن تبقى أهم الأهداف التي تطمح هذه المؤسسات لبلوغها من خلال تطبيق برنامج إعادة التأهيل هي:

* عصرنة التجهيزات.[1]

*تحسين أنظمة التسيير و الإنتاج.

* تطوير التكوين، و تحسين الجودة.

* تقوية قدراتها التنافسية، و تكيفها مع الأوضاع الجديدة.

* البحث عن أسواق جديدة، و عقد اتفاقيات الشراكة.

إن قيام الجزائر بهذه الإجراءات سيعمل حتما على تطوير و تهيئة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة للمنافسة الأجنبية، خاصة بعد إدخال تلك التحسنات على مستوى البنوك فيما يتعلق بمعدلات الفائدة و القروض، و على مستوى الضرائب المتمثلة في التخفيضات، بالاضافة إلى تلك الصناديق التي ساهمت بشكل فعال في تنشيط نسيج هذا القطاع.

كما يعتبر برنامج إعادة التأهيل المقترح من طرف الدولة و الاتحاد الأوروبي و الذي يقوم فيه الطرفان بتقديم مساعدات مالية لعملية التشخيص الاستراتيجي العام، و إعداد مخطط إعادة التأهيل، أمرا محفزا للمسؤولين الذين يرغبون في بقاء مؤسساتهم و استمرارها، حيث لقي هذا البرنامج استجابة كبيرة من طرف المؤسسات و الدليل على ذلك، الأعداد الكبيرة لطلبات الانخراط في هذا البرنامج.

---

[1] بن سعيد محمد,مرجع سابق, ص 37

المبحث الثاني: تحليل البيئة الاجتماعية و الثقافية

1- التطورات الاجتماعية

طوت الجزائر صفحة من تاريخ الأزمات والمشاكل التي عاشتها لسنوات عديدة ووضعت الماضي خلفها لتبدأ مرحلة البناء و الإصلاح الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في كل بقعة من بقاعها، وعلى الرغم من وجود العديد من الإمكانيات المتاحة لديها فإن الهدف يجب أن يتجه صوب إنشاء مناصب تشغل عن طريق تحفيز وجلب الاستثمار، ففي الفترة الحالية من تطور الاقتصاد الجزائري كان الاهتمام متعلق بضرورة تدعيم التوازنات المالية الكلية وضرورة تحقيق ضغوط سوق العمل نتيجة ارتفاع البطالة.

1-1 تطور المداخيل

منذ 1998، أوضح تطور هيكل الدخل الخام للعائلات (*les revenue brut des ménages*)، أن حصة التحويلات تحتل تدريجيا مكانة هامة ضمن دخول الأجراء. حيث انتقلت من 344.2 مليار دينار عام 1998 إلى نحو 546 مليار دينار عام 2002 وهو ما يمثل 21 % من الدخل الخام للعائلات، مقابل 18 % سنة 1988.

جدول رقم 06 يوضح هيكل الدخل الخام للعائلات حلال الفترة 1995-2002

الوحدة: مليار دينار

السنوات / البيان	1995	1998	1999	2000	2001	2002
أجور	43.4	42.6	41	40.9	40.4	39.9
دخول الأحرار (غير الأجراء)	37.3	39.5	39.8	39.7	39.5	38.9
التحويلات	19.4	17.8	19.2	19.4	20.1	21.1
الدخل الخام للعائلات	100	100	100	100	100	100

Source : service du délégué à la planification, Algérie, 2002

استنادا إلى بيانات الجدول رقم 06، يتضح أن هناك اتجاها يعكس زيادة دخول التضامن (*les revenus de la solidarity*) أكثر من تلك الخاصة بالعمل ورأس المال. حيث إن زيادة التحويلات خلال الفترة 1998-2002، تقدر بنحو 13 %، في حين تلك المتعلقة بالأجور ورأس المال، تقدر بنحو 7.4 % و 9.6% على التوالي. والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول رقم 07 يوضح تطور الدخول والتحويلات خلال الفترة 1998 - 2002

الوحدة: مليار دينار

السنوات / البيان	1998	1999	2000	2001	2002	تعيير المتوسط السنوي
أجور	8.3	5	5.5	10.5	7.6	7.4
دخول الأحرار (غير الأجراء)	13.7	9.9	5.6	11.7	7.2	9.6
التحويلات	13.2	14.6	16.6	6.3	17.2	11.5

Source : service du délégué à la planification, Algérie, 2002.

إن زيادة التحويلات الاجتماعية على هذا النسق، من شأنه أن يبرز عدة تساؤلات تتعلق بطريقة توزيعها، وعن فعاليتها، وعن طبيعة العلاقات بينها وبين دخول رأس المال، ودخل العمل.

ونظرا للآثار السلبية المترتبة عن تحرير الأسعار منذ 1992، بادرت الجهات الوصية بدفع تعويض للفئات المحرومة، حيث مرت بمرحلتين هما:[1]

المرحلة الأولى: قامت الحكومة خلال 1992، بدفع تعويضات للفئات الاجتماعية بدون دخل، يبلغ 120 دينار شهريا، لكل رب أسرة يتقاضاه عن نفسه، وعن كل فرد في أسرته تحت كفالته. إن هذا الإجراء لم يكن فعالا إطلاقا، فنظرا لكون مبلغ المنحة زهيدا ولا يمكنه تلبية الاحتياجات الأساسية لأفراد المجتمع.

المرحلة الثانية: قامت الجهات الوصية في أكتوبر 1994 بتعديل هذه المنحة، من حيث مضمونها وشكلها، وتحديد المستفيدين منها، حيث تم حصرها في صيغتين هما:

أ- منحة التضامن الجزافية

خصصت هذه المنحة لأرباب الأسر، عديمي الدخل، والبالغين ستين (60) سنة فأكثر، وكذلك الأشخاص المعوقين غير القادرين على العمل، حيث بلغت قيمتها 600 دينار شهريا مع زيادة 120 دينار في الشهر

لكل شخص على نفقة رب الأسرة، في حدود ثلاثة أشخاص، ثم رفعت قيمتها إلى 900 دينار شهريا ابتداء من سنة 1999.

[1]- بن ناصر عيسى، "الآثار الاقتصادية و الاجتماعية لبرنامج التكييف و التعديل الهيكلي في الجزائر "، **مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية**، جامعة باتنة (الجزائر)، العدد7 ديسمبر 2002، ص 135-136 .

ب- التعويض عن الأنشطة ذات المصلحة العامة

يدفع هذا التعويض إلى الأشخاص في سن العمل، والذين ليس لهم دخل، في مقابل مشاركتهم في أشغال ذات مصلحة عامة في ورشات البلدية؛ وقد حدد التعويض في بداية الأمر بنحو 1000 دينار، ثم رفع إلى 2800 دينار في الشهر.

ولدعم المداخيل أيضا، قرر السيد رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة، منذ الدخول المدرسي 2000-2001 منح كل تلميذ، من فئة اليتامى، والمعوزين، والبطالين، وضحايا الإرهاب، ذوي الدخل الضعيف، (أقل من 8000 دينار)، منحة التضامن المدرسي حيث تبلغ قيمتها 2000 دينار.

ومن المفيد الإشارة إلى أن سنة 2003 قد تميزت بزيادة في الأجور لبعض القطاعات، أهمها:

* اعتماد منحة العدوى لفائدة بعض مستخدمي الهياكل العمومية الصحية. [1]
* اعتماد منحة التبعية الخاصة لبعض مستخدمي وزارة الجامعات. [2]
* اعتماد نظام المنح لفائدة فرع المكتبات الجامعية. [3]

بالإضافة إلى ذلك، فقد تمت مراجعة الأجر القاعدي حيث وصل إلى 10000 دينار، أي بمعدل 57.70 دينار للساعة، خلال 40 ساعة أسبوعيا.[4]

[1] - Décret exécutif n°03-52, du 04 février 2003, journal officiel No. 8, correspondant au 05/02/2003

[2] - Décret exécutif n°03-131, du 24 mars 2003, journal officiel No. 21, correspondant au 26/03/2003

[3] - Décret exécutif n°03-132, du 24 mars 2003, journal officiel No. 21, correspondant au 26/03/2003

[4] - Décret présidentiel n°03-467, fixant le SMNG.

جدول رقم 08 يوضح تطور الأجر القاعدي خلال الفترة 1990-2004

الوحدة: دينار

السنـــة	الأجـــــر القاعـــدي SNMG
أول جانفي 1990	1000
أول جانفي 1991	1800
أول جويلية 1991	2000
أول جانفي 1992	2500
أول جانفي 1994	4000
أول جانفي 1997	4800
أول جانفي 1998	5400
أول جانفي 1999	6000
أول جانفي 2001	8000
أول جانفي 2004	10000

Source : Ministère du travail et de la protection sociale, Algérie, 2004.

من خلال الجدول رقم 08، يلاحظ أن الأجر القاعدي قد تضاعف 10 مرات خلال 13 سنة. رغم ذلك، فإن مستويات الأسعار الحالية، تسبب توترات اجتماعية حادة، خاصة لدى أصحاب الدخول المنخفضة.

كما يمكننا الإشارة أيضا، إلى أن نفقات التسيير وصلت إلى 1199 مليار دينار عام 2003، بنسبة زيادة 9.2% عن سنة 2002، ويرجع ذلك إلى إعادة تقييم الدخول (الرواتب، والأجور والمعاشات ..)، الأمر الذي ساهم في التخفيف من حدة البطالة، وزيادة الدخل الخام لعائلات بنحو 12%، وزيادة ادخار العائلات نحو 43% [1].

بالإضافة إلى ذلك، فإن دخل العائلات المخصص للادخار، قد تزايد بشكل ملحوظ، حيث انتقل من 3.5% عام 1997 إلى 10.3% و13.7% عامي 2000 و2001 على التوالي.

[1] - . CNES, op.cit., p .84

2-1 وضعية سوق العمل

إن السوق العمل في الجزائر عرف تسييره وتقويمه وتأطيره في ظل حركة الإصلاحيات الاقتصادية نقائص وعجز كبير على مستوى وسائل التقويم وكذلك على مستوى القياس الإحصائي، ولم تستغل في هذه الأثناء مرونة سوق العمل استغلالا كبيرا، وبالتالي فإن عدم الانسجام هذا يحد من نجاعته، إضافة إلى عدم التناسق بين أجزائه المختلفة يطرح ويتسبب في عدم تكيفه حسب الأوضاع الجديدة المتسمة بالتعديل الهيكلي.

وفي هذا الإطار فإن العمل الذي يتجه إلى الحد من البطالة يتطلب إجراءات متعلقة بتكييف الإطار القانوني والتنظيمي (تشريعات العمل) وبالتالي تحسين أدوات وآليات الإعلام والتنظيم والتسيير بالنسبة لسوق العمل، من أجل تحسين نظام علاقات العمل وتكييف ذلك مع الواقع الاجتماعي تماشيا مع هدف السياسة الاقتصادية التي تسعى إلى إنشاء مناصب عمل جديدة، والحفاظ على المناصب الموجودة في ظل أوضاع اقتصادية تعرفها الجزائر وهي أوضاع غير متوازنة منها تعرض البلاد للصدمات الخارجية (عدم استقرار سعر البترول المورد الرئيس للجزائر من العملة الصعبة) وكدا التعديل الهيكلي الذي أضر كثيرا بالمنصب الموجودة. عن طريق تسريح العمال وغلق المؤسسات بعد أن كان في ظل التخطيط المركزي سابقا ضمان بالتشغيل الكامل من خلال المؤسسات المملوكة وللدولة والتي أصبحت بصورة مزمنة غير منتجة ومتخمة بالعمل.

إن دراسة سوق العمل في الجزائر وتداعياته في ظل الإصلاحات وآفاقه المستقبلية تبرز لنا الطابع الهيكلي الحالي للبطالة التي ازدادت تفاقما من خلال الإصلاحات وتمس حليا ثلث السكان زيادة على تدهور المداخيل والقدرة الشرائية للأسر، وهذا

رغم هذه الوضعية تبرز لنا نتائج إيجابية على مستوى رغم أن هذا النمو ناتج عن قطاع الفلاحة والمحروقات الذين يعتبران خارجين عن دائرة النمو، التحكم في التضخم، زيادة احتياطات الصرف، تحقيق فائض في الميزان التجاري...

على الرغم من كل هذه النتائج إلا أن الجانب الاجتماعي زاد في التدهور وتصاعدت حدة البطالة بسبب ما رافق عملية الإصلاحات من تسريح للعمال وغلق الوحدات، حيث انتقلت من حدود 17% سنة 1986 إلى 30% ووصلت في السداسي الأول لسنة 1999 إلى 29,3%. والشكل التالي يوضح تطور البطالة في الجزائر (من سنة 1986 إلى 1998).الشكل رقم 5

السنوات	1998	1986
البطالة	29.2%	17%

1-2-1- أسباب البطالة في الجزائر:

يمكن القول أن أسباب هذه الزيادة والتفاقم موجودة فيما يلي:

تراجع النمو الاقتصادي بحيث لم يتجاوز حدود 03% خارج المحروقات في هذه الأثناء.

قلة الاستثمار الداخلي والخارجية التي لم تتجاوز 220 مليون دولار سنة 1998.

تراجع مناصب الشغل منذ سنة 1986، حيث تم إنشاء 40 ألف منصب خلال 1994، 1998 مقابل 140 ألف خلال 1980. 1984 ومليون وما بين ألف خلال 1999. .2004.

تزايد اليد العاملة سنويا بمعدل 250 إلى 300.

فقدان أكثر من 360 ألف منصب خلال الإصلاحات 1994 ,1998 (فترة التعديل الهيكلي).

زيادة على ظاهرة التسربات المدرسية التي تقدر بـ 600 ألف تلميذ سنويا.

بالإضافة إلى عوامل أخرى منها تراجع نمو القطاع الصناعي الذي يحقق معدلات نمو سلبية منذ 1991، رغم استئناف النمو سنة 1998 بنسبة % 10.5 وسوء استعمال طاقة إنتاجه.

1-2-2- خصائص البطالة في ظل الإصلاحات :

زيادة على أسباب البطالة استنتجنا من خلال هذه الدراسة إنها تتميز بخصائص هي:

تمس أكثر من 80% لا يتجاوز سنهم 30 سنة، 2/3 من البطالين هم طالبوا العمل لأول مرة.

الأشخاص غير المؤهلين نسبتهم 73%، 80 ألف بطال هم من صنف حاملي الشهادات.

أصبحت البطالة تتسم بأنها بطالة طويلة الأجل (انتقلت فترة البحث عن العمل من 24 شهرا سنة 1989 إلى 30 شهر سنة 1998. ارتفاع نسبة البطالة عند الإناث 30%).

البطالة تمس الفئات المحرومة بنسبة 44%.

بفعل برنامج التعديل الهيكلي انتقلت البطالة إلى المدن (الحضر) بعد أن كانت تمس فئات محرومة في الريف سابقا.

وهي ظل الظروف التي عرفها الاقتصاد الجزائري المتسم بعوامل غير متوازنة سبقت الإشارة إليها، فإن التحديات والرهانات الاجتماعية (تراجع التشغيل، زيادة البطالة) كانت من اخطر ما يواجه الاقتصاد الوطني من عوائق على المستوى الداخلي بسبب إن تقليص عدد العمال وتفاقم البطالة يؤدي زيادة على ظاهرة الإقصاء الاجتماعي إلى زيادة حدة الفقر، مع العلم إن هدف السياسة الاقتصادية في ظل الإصلاح هو التخفيف من ضغوط سوق العمل، وتخفيض التكلفة الاجتماعية لبرنامج التعديل الهيكلي (PAS)، ورغم أن هذه الضغوط أصبحت

الآن قابلة للتسيير ولم تعقد البطالة عائق كبير بفضل الجهد المتداول على مستوى سوق العمل واجر ائته المختلفة والتي أدت إلى المادة إدماج الكثير.

1-2-3 الاستثمار وإنعاش الشغل:

ورغم ما ذكره ونظر لوجود قدرات هامة ومتنوعة في الاقتصاد الجزائري من موارد بشرية وطبيعية فإن الهدف يجب أن يتجه صوب إنشاء مناصب شغل عن طريق تحفيز وجلب الاستثمار والمحاور الرئيسية المعمول عليها لإتاحة فرص عمل دائمة – بعد أن أصبح منصب العمل المؤقت في إطار الإصلاحات ولأسباب كثيرة هو قاعدة السياسة الاقتصادية – يمكن ذكرها فيما يلي:

- المؤسسة المتوسطة والصغيرة يجب توزيعها وتوسيعها على نطاق واسع.
- يجب تثمين وترقية النشاطات العائلية في شكل مؤسسات صغيرة.
- ضرورة إنعاش الاستثمار المحرك للنمو والمنشئ لمناصب شغل.
- ترقية الشراكة والاستثمار الأجنبي والنهوض بها.

إن إشكالية سوق العمل في الجزائر وتداعياته في ظل حركة الإصلاحات تسمح لنا باستخلاص مجموعة من نقاط تقارب التالية:

- الإدراك المتزايد لظاهرة البطالة ونقص التشغيل وما يمثله ذلك من إقصاء وإبعاد وما يطرحه من ضرورة النهوض به الاستثمار المحرك الرئيسي للنمو.
- ضرورة توضيح الدولة لدورها في إطار اقتصاد السوق (إعادة انتشار أعمالها، تخفيف التكلفة الاجتماعية للإصلاحات)، ضرورة إعلام منسجم خاص بالتكوين وسوق العمل عموما.
- إعداد برنامج شامل وفعال لسوق العمل بخصوص التدريب، الحماية الاجتماعية.
- إزالة العقبات البيروقراطية وتقديم المساعدات التحفيزية لإنشاء مناصب الشغل، توفير مناخ ملائم للأعمال والاستثمار، توضح القطاعات الواعدة يخلق مناصب العمل وتقديم تحفيزات اكبر لجلب المستثمرين المحليين والأجانب وكل ذلك ينعكس مع الجوانب المتعلق بالشغل.

4-2-1 الإجراءات المتخذة لتخفيف ضغوط سوق العالم:

1-4-2-1 البرامج الخاصة لتشغيل الشباب:

وهذا النظام ورث نظام سابق يسمى الإدماج المهني لشباب سنة 1990 ويسمى هذا البرنامج الحالي بالعمل المأجور المؤقت أو العمل بمبادرة محلية والهدف منه توفير منصب ولو مؤقت للشباب العاطل حسب الشروط المنصوص عليها في القانون وقد هدف هذا البرنامج إلى :

- تخفيف ضغوط سوق العمل
- تقليص البطالة.
- تخصص الشباب العاطل.
- مساهمة الجماعات المحلية في الوظائف.

وكانت هذه الترتيبات ترمي إلى مساعدة الشباب البطالين في اكتساب خبرة مهنية خلال مدة تتراوح من بين 3 إلى 12 شهر ثم تتولى الجماعات المحلية توظيف هؤلاء الشباب على أن تتلقى المعونة المالية من الصندوق الخاص بالمساعدة على تشغيل الشباب منذ سنة 1996 ثم الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب.

ومن بين الإجراءات هذا التشغيل المؤقت:

– القرض للبحث عن العمل:

والهدف منه هو التكوين وإعادة التأهيل ويسير من طرف الصندوق الوطني لتأمين على البطالة للذين فقدوا العمل لأسباب اقتصادية.

– الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

التي تسير المؤسسات المصغرة.

– الوكالة الوطنية لدعم الاستثمار:

وهدفها ترقية الاستثمار.

1-2-4-2 الصندوق الوطني لتامين عن البطالة:

أنشأ سنة 1994 وهدفه حماية العمال المسرحين لأسباب اقتصادية خلال فترة مؤقت قدرها3 سنوات.

كل هذه الإجراءات المتخذة لصالح الشباب العاطل كانت تهدف في مجموعها إلى تشغيل الشباب بشكل مؤقت وكدا استغلال الإمكانيات المتوفرة في بعض القطاعات إضافة إلى ترقية روح المبادرة لشباب العاطل وأخيرا توفير بديل لمنصب العمل الدائم في حدود الإمكانيات المتاحة.

ومن حيث النتائج حتى سنة 1994 استفاد 332 ألف شاب من منصب عمل لمدة متوسطة 6 أشهر وإنشاء ما يصل إلى 160 ألف منصب دائم، إضافة إلى أن نسبة الإدماج قدرة 3.3 خلال فترة 1990 و 1994.

1-2-4-3 المؤسسات المتوسطة والصغيرة:

لقد أصبح هذا النوع من أهم البرامج التي وضعت خصيصا لدعم فئة الشباب الراغبين في إنشاء مؤسسات وكدا العمال الذين تعرضوا لتسريح لأسباب اقتصادية ووضع عمليا سنة 1997 ويموله صندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، وتسيره الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وخلال سنة 2003 تم توظيف 538 ألف وتم إنشاء حوالي 190 ألف مؤسسة مصغرة، وتساهم بـ: 07% في القيمة المضافة.

1-2-4-4 عقود ما قبل التشغيل:

عرف هذا المشروع سنة 1998 وهو موجه لحاملين الشهادات الجامعية والتقنيين السامين، وكذا طالبي العمل بدون خبرة مهنية، والذين يطلبون العمل لأول مرة ويتلقى المستفيد من هذا البرنامج خلال فترة 12 شهر مقابل من طرف الدولة قدرا أول بـ: 6 آلاف دينار ثم عدل إلى 8 آلاف دينار جزائري فيما بعد بالنسبة لخرجي الجامعات أما التقنيين السامين فيتقاضوا مبلغ قدر 4500 دينار ويستفيدون من التغطية الاجتماعية، ورغم أهميته إلا أن الشباب يعرف صعوبات كبيرة في سبيل الحصول على هذا النوع من العقول وإن حصل على هذا العقد فإن هناك صعوبات في توظيفه بعد انتهاء العقد بصفة دائمة.

ويظهر هذا النوع في الوقت الحالي أنه محدود وغير شامل ومنعزل ولا يعوض العاطل عن منصب العمل الدائم، وبالإضافة إلى هذه الإجراءات تم اتخاذ إجراءات أخرى نوضحها فيما يلي: جدول رقم 09 يوضح إجراءات الحد من البطالة

الأجراء	عدد المستفيدين	مناصب الشغل		الإعانات (ملي. دج)	التكلفة المتوسطة لمنصب العمل دج
		شبه الدائمة	الدائمة		
العمل المأجور بمبادرة محلية خلال 90 – 94	332000	160000	110000	5.182	324000
الإذماج المهني للشباب	11000	/	/	0.088	8000
توظيفات أخرى	13703	13703	/	/	/
عقود ما قبل التشغيل 98 – 01	13085	13285	3520	2.960	96400
تامين على البطالة 95 – 01	217084	/	7000 دج شهريا	/	/
أشغال ذات منفعة عامة للاستعمال المكثف للأيدي	64000	/	64000	6.940	108400

العاملة 97 – 01					
القرض المصغر 99 – 01	6053	/	6053	1.072	177000

المصدر:CNES بالتصريف تقرير حول تقييم إجراءات الشغل 2002، ص 104

من خلال هذه الإجراءات المتخذة لتخفيف ضغوط سوق العمل يمكن القول أنها تدخل في اطار طابع اجتماعي تضامني من خلال منحة الشغل هذه والتي رغم أهميتها مقارنة بالظروف التي عرفتها الجزائر المتسمة بطابع غير متوازن من حيث غلق المؤسسات وتسريح العمال إلا أنها في عمومها ظهرت عاجزة وغير دائمة إضافة إلى أن الدولة أنفقت عليها مبالغ طائلة في الوقت الذي ما تزال فيه البطالة تشكل تحدي اجتماعي كبير للاقتصاد الجزائري.

1-2-5 اختلال العرض والطلب في ظل الإصلاح:

في ظل هذا الاختلال لجأت الدولة إلى الإجراءات السابقة الذكر بهدف تقليص البطالة ومواكبة التطورات الخاصة بسوق العمل من حيث الداخلين الجدد إلى هذه السوق ويتضح من خلال المعاينة ضعف عروض العمل المسجلة ولم تستطع تلبية الطلبات المتزايدة ومنذ سنة 1996 نلاحظ تراجع في خلق مناصب شغل في الوقت الذي شهدت عروض العمل تراجع مستمر منذ 1995 حيث انتقلت من 48695 إلى 12140 سنة 2001 في المقابل انخفضت طلبات العمل من 186387 سنة 1995 إلى 45441 سنة 2001، ولكن الفترة الممتدة ما بين 1997 و 1998 شهدت ارتفاع وطلبات العمل بسبب الإجراءات التي اتخذتها الدولة.

1-2-6 التشغيل في فترة ما بعد الإصلاح (2005/1999):

إن التشغيل في هذه الحالة يقع في صلب اهتمامين خلال هذه الفترة الحالية من تطور الاقتصاد الجزائري:

الاهتمام الأول متعلق بضرورة تدعيم التوازنات المالية الكلية المحققة في الفترة السابقة وضرورة تخفيف ضغوط سوق العمل، نتيجة ارتفاع البطالة وتفاقمها في سياق الإصلاح الاقتصادي حيث انتقلت البطالة من 17% سنة 1986 إلى حدود 32% سنة 1998 وهي الآن في حدود 17% سنة 2004 والجدول التالي يبين ذلك: جدول رقم 10

السنوات	1998	1999	2000	2001	2003	2004
النمو	3.8%	3.2%	2.4%	1.9%	6.8%	6%
البطالة	29.2%	29.9%	30%	27.30%	23.7%	17%

المصدر C.N.E.S تقارير مختلفة

الملاحظ رغم نتائج التوازنات المالية الايجابية وخاصة تحسن واستدامت النمو الاقتصادي الذي انتقل إلى 6% سنة 2003 بعد تلك المعدلات السلبية حيث قدر بـ: 0% خلال الفترة 1991 ، 1996 إلا أن السياسة الاجتماعية (نقص التشغيل، البطالة، القدرة الشرائية، ضعف المداخيل) عرفت ت

دهور كبيرا في ظل الإصلاح وهي الآن تبدوا قابلة للتسيير ولا تشكل أي عاتق في تطور الاقتصاد الوطني وهما ما يمكن أنه يسمح انطلاقة حقيقية للاقتصاد في ظل ما يسمى ببرنامج الإنعاش الاقتصادي الذي يغطي الفترة 1999، 2004 وبرنامج الخماسي لدعم النمو2005، 2009 خاصة وان حصيلة النشاط الاقتصادي للفترة الأولى 1999، 2004 أعطت نتائج إيجابية على مستوى التشغيل حيث تراجعت البطالة ووصل عدد المناصب المنشأة مليون ومأتيين ألف منصب عمل.

كل هذه العوامل تعطي للاقتصاد الوطني الأمل استدامة النتائج الايجابية رغم التحديات الحالية.

إن فكرة استعادة التوازنات المالية في ظل الإصلاحات صاحبها تراجع كبير في التشغيل والتدهور في القدرة الشرائية، ومن ثم المستوى المعيشي، مما يطح صعوبة تحقيق نمو اقتصادي دائم و مستمر وبالتالي يظهر مخططات الاستقرار التي تمولها المؤسسات الدولية.

ويبدو لي أن سياسة التقشف المتبعة حتى الآن لا تستهدف إلا الفئات المحرومة، وإفقار الطبقات الوسطى التي ألحقت بالطبقة الفقيرة، والتسهيلات المقدمة لم تقم بتعبئة التمويل اللازم لإنعاش الاقتصاد.

أن الترتيبات والإجراءات المتخذة لتدعيم التشغيل (على غرار تشغيل الشباب، عقود ما قبل التشغيل) ظهرت مؤقتة منعزلة ومكلفة، لا توفر منصب العمل الدائم زيادة على أنها زيادة على أنها عاجزة عن تلبية الطلب الإضافي من مناصب الشغل.

تبقى الإشارة إلى أن تقويم الإجراءات والنتائج الاقتصادية تخفي الأسباب الحقيقية والحصيلة المؤلفة لوضعية سوق العمل في الجزائر خاصة البطالة وتطويرها حديثا على المستوى الكمي والنوعي، ويبعد من ثم النقاش حول فعالية الإجراءات والترتيبات التي اتخذت حتى الآن ويظهر في ظل الإصلاحات انفصال السياسة الاجتماعية عن السياسة الاقتصادية، وتطرح ضرورة إحلال سياسة وطنية شاملة للشغل محل الإجراءات والترتيبات الجزئية والانتقالية وتبقى أخيرا ضرورة للحد من ظاهرة للحد من ظاهرة البطالة، إنعاش الشغل وتخفيف ضغوط سوق العمل والاستفادة من النتائج إيجابية المحققة في الفترة الأخير، وتبدوا التحديات الحالية التي يجب تحويلها إلى رهانات يمكن كسبها مرتبطة بما يلي:

- ضرورة إدارة ارادات المحروقات وتثمين هذا القطاع برؤية إستراتجية بعيدة المدى.
- تكييف وتحسين بيئة الأعمال والنشاطات بهدف جدب الاستثمار.
- تحسين الخدمات المقدمة وترقيتها في جميع القطاعات.

تشكل البطالة العامل الأساسي في تدهور ظروف معيشة العائلات، وإن استمرارها، وانتشارها يتسبب، ليس فقط في بروز الضغوطات الاجتماعية، بل يهدد في نفس الوقت نظام الحماية الاجتماعية.

وإذا كانت برامج التصحيح الاقتصادي مكنت من استعادة التوازنات الاقتصادية الكلية، فإن الأوضاع الخاصة بالتشغيل قد تفاقمت، حيث قفزت نسبة البطالة من 24% عام 1993 إلى أكثر من 29% عام 1997، ثم انخفضت إلى 23.7% عام 2003.[1]

إن البطالة التي يعاني منها أكثر من 2.3 مليون شخص، تشمل نحو 80% من الشباب الذين تقل أعمارهم عن 40 عاما، ونحو 49% من الشباب الذي تقل أعمارهم عن 20 عاما.

جدول رقم 11 يوضح طلبات العمل تبعا للسن و الجنس خلال الفترة 2002

الوحدة: منصب عمل

السن / الجنس	24-16	29-25	39-30	49-40	50 فأكثر	المجموع	النسبة%
ذكر	33722	34701	35283	21956	9309	134971	73.88
أنثى	24276	14599	6084	2025	723	47707	26.12
المجموع	57998	49300	41367	23981	10032	182678	100
%	31.75	26.99	22.64	13.13	5.49	100	-

Source : Agence Nationale de l'Emploie, Note de conjoncture annuelle du marché **national** de l'emploie, Algérie, 2002.

[1] 1.- CNES, op.cit, p.5

جدول رقم 12 يوضح عروض العمل حسب القطاع خلال سنة 2002

الوحدة: منصب عمل

القطاع	العـــــام الوطني	الخـــاص الوطني	الخـــاص الأجنبي	المجموع
العدد	19908	8053	3397	31358
%	63.49	25.68	10.83	100

Source : Agence Nationale de l'Emploie, Note de conjoncture annuelle du marché **national** de l'emploie, Algérie, 2002**.**

استنادا إلى الجدول يتضح أن عروض العمل قد بلغت خلال سنة 2002 نحو 31356 عرضا، يساهم فيها القطاع العام الوطني بنسبة 63.49%.

جدول رقم 13 يوضح تطور مختلف المؤشرات خلال الفترة 1998-2002

الوحدة: منصب عمل

	1998	1999	2000	2001	2002
الطلب	211527	146915	133843	140541	182678
العرض	28788	24726	24533	25622	31358
التوظيف	26565	223377	22215	23696	27047

Source : Agence Nationale de l'Emploie, Note de conjoncture annuelle du marché **national** de l'emploie, Algérie, 2002**.**

جدول رقم 14 معدل التلبية *taux de satisfaction (%)*

العرض/العمل	13.60	16.83	18.32	18.23	14.80
التوظيف/العرض	92.27	90.55	90.55	92.33	86.25
التوظيف/الطلب	12.55	15.23	16.52	16.86	14.80

Source : Idem.

استنادا إلى الجدول رقم 14 يتضح أن طلبات وعروض العمل قد تباينت من سنة لأخرى خلال الفترة محل الدراسة، حيث بلغ الطلب ذروته سنة 1998 بنحو 211527 طلبا، أما العرض فقد سجل أحسن رقم له سنة 2002 بنحو 31358 عرض عمل. أما بخصوص القدرة على التوظيف تبعا لما هو معروض، فقد كانت سنة 2001 هي الأحسن بنسبة ،92.33 رغم ذلك، تبقى إمكانية الاستجابة لطلبات العمل محدودة جدا، إذ لم تصل في أحسن الأحوال إلى 17%.

جدول رقم 15 يوضح تطور التشغيل حسب قطاع النشاط خلال الفترة 2002-2003

الوحدة: ألف

	2002	**2003**	**نسبة الشغل المهيكل سنة 2003**
1- التشغيل المهيكل *structure*	5461	5741	
- الفلاحة	1438	1566	%21.5
- الصناعة	504	510	%7
- البناء و الأشغال العمومية	860	907	%12.6
- الخدمات	1157	1213	%16.7
- الإدارة	1503	1546	%21.2
- الأشكال الخاصة للشغل FPE*	274	285	%4
2- التشغيل غير الرسمي informel	1181	1249	%17
المجمـوع	6917	7275	100

المصدر:الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار،تقرير الاستثمارات جانفي 2002

بالنظر إلى بيانات الجدول رقم 15 (يتضح أن حجم التشغيل قد زاد من 6917000 سنة 2002 إلى 7275000، أي بنسبة زيادة قدرها 5.1% ، حيث يمثل فيها القطاع المهيكل نحو 83%، أما القطاع غير الرسمي فلا يمثل سوى 17%. بالإضافة إلى ذلك، فإن أزيد من 42% من التشغيل خلال سنة 2003 يتركز في قطاعي الفلاحة والإدارة، في حين أن قطاع الصناعة لا يمثل سوى 7%، أما بخصوص الأشكال الخاصة للتشغيل، فهي لا تتجاوز 4%.

* - les formes particulières d'emplois : Emplois crées dans le cadre des politiques alternatives d'Emploie (CPE, IAIG, ESIL, TUPHIMO).

وأمـــام تفـــاقم مشـــكلة البطالـــة، والتـــي تشـــمل أساســـا المقبلـــين علـــى العمـــل لأول مـــرة، وكذلك العمال المسرحين عن عملهم لأسباب اقتصادية، تم إعداد مجموعة من البرامج، خاصة في أوساط الشباب، وفيما يلي عرض موجز لمختلف هذه البرامج:

1- تعاونيات تشغيل الشباب؛

2- المناصب المأجورة بمبادرات محلية؛

3- الأشغال ذات المنفعة العامة بيد عاملة كثيفة؛

4- عقود ما قبل التشغيل؛

5- القرض المصغر؛

6- المؤسسات المصغرة؛

ومن المفيد أن نشير إلى أن الجهات الوصية قد اعتمدت خلال سنة 2000، مخططا خاصا بمناطق الجنوب، ممولا من طرف الصندوق الخاص لتنمية مناطق الجنوب،[1] يخص ثلاث عشرة ولاية (13) و 258 بلدية، يهدف إلى الحد من التباين بين جهات الوطن، والعمل على إيجاد مناصب شغل للعاطلين عن العمل.

بالإضافة إلى ذلك، فإن برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي، والذي اعتمد منذ سبتمبر 2001، قد ساهم لحد الآن بتوفير 728666 منصب شغل دائم ومؤقت.

2- التطورات الثقافية

2-1- مستوى التعليم

يتكون النظام التربوي الجزائري من ثلاث قطاعات تقع تحت الوصاية الإدارية والتربوية لثلاث وزارات منفصلة وهي وزارة التربية الوطنية ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي و وزارة التكوين والتعليم المهنيين ، ويضم :

- تعليما أساسيا وإجباريا لكل الأطفال يدوم تسع سنوات ويتكون من مرحلتين ، التعليم الإبتدائي والتعليم المتوسط ويتوج بشهادة التعليم المتوسط.
- تعليما ثانويا يستغرق ثلاث سنوات ويتوج بشهادة بكالوريا التعليم الثانوي.
- التعليم العالي و يمكن أن يتم ضمن عدة أنواع من المؤسسات: جامعات, مراكز جامعية, مدارس عليا ...

[1] - Décret exécutif N° 242 du 16 août 2000, **concernant la création du fond spécial de développement des ragions du sud** (FSDRS).

- تكوينا مهنيا يوفر تكوينا أوليا وتكوينا مستمر يتوج بشهادات مهنية أو تأهيل مهني في فروع وإختصاصات مهنية متعددة.

بلغت نسبة المتعلمين في الجزائر 70% سنة 2003، مقارنة مع المعايير العالمية. الفرق بين الجنسين مازال واضحا، 79% للذكور، 61% للإناث. رغم جهود الدولة، تبقى النقائص على الميدان. التعليم، يأخذ ربع الميزانية العامة. تواجه الإدارة ضغطا من نوع خاص، إيواء صغار التلاميذ الجدد، ثم إيواءهم كشباب الجامعات.

التعليم في الجزائر مجاني و إلزامي لمن دون 16 سنة.نسبة النجاح في البكالوريا في تصاعد، 43% سنة 2004. عند الجزائر ما يعادل56جامعة عبر البلاد كاملة وعدد من الكليّات التقنية تستقبل الآلاف من الطلبة كل سنة و يتخرج حوالي 40 ألف متخرج سنويا بالنسبة لنفقات التسيير المخصصة لقطاع التعليم العالي والبحث العلمي شهدت هذه النفقات تزايد مستمر خلال الفترة 1994 -2002، وهذا ما يفسر إهتمام الدولة بهذا القطاع من أجل تطويره وتحسينه لأنه قطاع مهم جدا في المجتمع.

2-2 مستوى التكنولوجيا

لقد أترث الثورة المعلوماتية الهائلة خاصة في مجال التكنولوجيا على مختلف الجوانب الاقتصادية وحولت أغلب المعارف التي كانت فيما مضى حكراً على بعض أفراد الدول المتقدمة وعلى هذا الأساس ينبغي للجزائر حالياً أن تندمج في اقتصاد تسانده المعلومات إلى اقتصاد المعرفة الذي تشكل فيه المعلومات ركنا أساسياً في معظم أنشطته الإنتاجية

و نشير في هدا الجانب الى تطور مستعملي الإنترنت في الجزائر حيت تشير إحصائيات البنك الدولي لسنة 2004 الى انتقال مستعملي الإنترنت في الجزائر من 50000 مستعمل في سنة 2000 الى 1920000 في سنة 2004 و كذلك, انطلاق مشروع أسرتك للرفع من معدل اكتساب الكمبيوتر بين أفراد المجتمع و يتوقع حصول كل عائلة جزائرية في سنة 2010 على كمبيوتر خاص, و تجدر الإشارة هنا الى أن الجزائر تشيد مركبا تكنولوجيا ضخما في منطقة سيدي عبد الله لتحسين امكانياتها في مجال المعلومات و من المتوقع أن ينتهي المشروع في نهاية 2007 , و يضم مركزا للدراسات و الأبحاث و برامج للتدريب و الهدف منه هو تنشيط النشاط التكنولوجي في الجزائر .

حيث أن بعض الشركات الأجنبية المستثمرة في قطاع المحروقات BP, Anadarko اعتمدت في السنوات الماضية على إستراتيجية جديدة تتعلق بضمان تكوين مكثف الإطارات جزائرية في الخارج (عادة في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية) وذلك بغرض تأهيلهم على استيعاب التكنولوجيات المتطورة

الفصل الرابع: واقع و آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

المبحث الأول: واقع الاستثمار الأجنبي المباشر

1- تطور الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

عرفت الجزائر خلال السبعينات والثمانينات تغيير في استراتيجيتها التنموية من اقتصاد موجه إلى محاولة إرساء قواعد نمو اقتصاد مفتوح خلال التسعينات والألفية الثالثة.

بغرض تحليل حجم وتطور الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، من المفيد الإشارة إلى مرحلتين أساسيتين هما:

1-1 الفترة ما قبل الاصلاحات الاقتصادية

في هذه الفترة،عرفت تحويلات وتوجيهات سياسية واقتصادية فرضتها ظروف الاستعمار،ويمكن تقسيمها إلى فترتين:[1]

1-1-1 - فترة ما بعد الاستعمار مباشرة 1962-1966 تميز موقف السلطات بردة فعل حتمى،حيث اتضح ذلك في تشدد الحكومة المؤقتة في برامجها الخاصة باستقلال البلاد اقتصاديات وسياسياً والتي تؤكد فيها على السيادة عن طريق سيطرة الجزائر يبين على الموارد الجزائرية،إلا أن الواقع أرغمها على القبول والرضا بتواجد الأجانب، و هذا بموجب اتفاقيات ايفان التي حدد احتكار النشاط في قطاع المحروقات،وذلك نظراً لانعدام الموارد المالية والخبرات والكفاءات المختصة في هذا الميدان،حيث اعتبر قطاع المحروقات القطاع المفضل لتوسيع الاستثمارات الأجنبية طبقاً للاستراتيجية التي ابتعها الرأس مال الفرنسي،كما استمرت نشاطات بعض الوحدات الصناعية المملوكة للأجانب .

ولقد اعتبرت الاستثمارات مؤشر لموازين القوة بين الرأس المال الأجنبي الموجه نحو قطاع المحروقات وبين الدولة التي يجب من جهة أن تتحمل أعباء البنية التحتية الاقتصادية والاجتماعية،ومن جهة ثانية إعداد مشاريع صناعية لتحقيق التشغيل بالرغم من الركود الاقتصادي الذي كانت تعرفه البلاد آنذاك

[1] شهرزاد زغيب –الاستثمار الأجنبي المباشر واقع وآفاق- مجلة العلوم الإنسانية جامعة محمد خضير بسكرة:العدد8 سبتمبر 2005،ص74.

جدول رقم 21 حجم وبنية الاستثمارات 1962-1966.

نوع الاستثمار السنوات	1963	1964	1965	1966
استثمارات الدولة	366	811	718	559
استثمارات المؤسسات	2297	1497	1680	1623
في قطاع النفط	940	780	1070	1020
في قطاعات أخرى	1357	717	610	603
استثمارات العائلات	30	20	10	10
مـــج	2693	2328	2408	2192

المصدر: المرجع السابق،ص75.

يتضح من الجدول أزمة التراكم لرأس المال،التي كانت تعرفها الجزائر مقارنة مع الشركات الأجنبية.حيث وصلت إلى 60% من مجمل استثمارات المؤسسات.

2-1-1 -فترة 1967-1980:

لقد أدت الخطط التنموية التي انطلقت فيها الحكومة في تحديد معالم الإستراتيجية خلال 1967-1980 إلى حصر مجالات مساهمة القطاع الخاص المحلي بغض النظر عن رأس المال الأجنبي،كما أن تصحيح البترول في أكتوبر 1973 أدى إلى التزايد السريع في حجم الاستثمارات،مما نتج عنه وجود فرق كبير بين الكميات المعروضة والكميات المطلوبة من الطاقات البشرية والمادية اللازمة للاستثمار.وعليه عرفت هذه الفترة توجه متزايد لأشكال استيراد التكنولوجيا المتكاملة.

فيمكن القول أنه خلال فترة 1962-1980 لم تكن هناك إجراءات واضحة لتحفيز المستثمر الأجنبي،حيث كان دوره ثانوي في التنمية الاقتصادية.

أ- فترة 1980-1989 :خلال هذه الفترة ركزت السلطات على الاستثمار الخاص عموماً،والاستثمار الأجنبي بصفة خاصة،وهذا حسب ما تفرضه متطلبات عمليات التدويل

الاقتصادي التي يشهدها العالم،فقامت بصياغة نصوص تشريعية تهدف إلى جذب الاستثمار الأجنبي المباشر ومن بينها:

*قانون 82/13ـ1982/08/28:وهو قانون خاص بطريقة عمل الشركات ذات الاقتصاد المختلط،وقد تميز به قطاع المحروقات الذي أنشأ شركات ذات اقتصاد مختلط[1]وذلك للقيام بعمليات البحث والتنقيب واستغلال المحروقات.

وتعتبر هذه المبادرة بمثابة خطوة لتعزيز العلاقات الاقتصادية مع الشركاء الأجانب مشجع من طرف الدولة،بالإضافة إلى أن هذا القانون ساهم في تقديم إعفاءات ضريبية،ومراقبة المستثمرين الأجانب عن طريق الرخص الممنوحة لهم.

*قانون 86/13ـ 1986/03/19:جاء هذا القانون لتغيير ما جاء في القانون (82-13) وخاصة فيما يتعلق بالمواد الغير مشجعة فعلى سبيل المثال:

الدولة لم تعد المسؤول المباشر على الشركات ذات الاقتصاد المختلط،فأصبحت هذه الأخيرة مسيرة من طرف مجلس الإدارة،والذي يكون مسؤولا أمام مجلس المساهمين وهذا حسب ما جاء في القانون الجاري.

*قانون 86/14ـ1986/08/19:وهو قانون خاص بالبحث والتنقيب عن البترول،حيث حدد إطار تدخل الرأس المال الأجنبي فيما يخص لبحث عن المحروقات واستغلالها،بالإضافة إلى استفادة الشركاء الأجانب من إمكانية إنشاء شركة تجارية تخضع للقانون الجزائري لكن في صورة اقتصاد مختلط.

ولقد نتج عن هذا القانون إبرام أكثر من 56 عقداً مع شركات نفطية من 19 دولة،

والجدول الموالي يوضح كيفية توزيع عقود على بعض الدول[2].

(1)يقصد بالاقتصاد المختلط الشراكة بين الرأس الأجنبي والرأس مال المحلي.

(2)شهرزاد زغيب،مرجع سبق ذكره،ص76.

جدول رقم22 :كيفية توزيع العقود الخاصة بعملية التنقيب عن البترول.

الدولـــة	عدد العقود الممنوحة	الـدولـــــة	عدد العقود الممنوحة
الشركة الأمريكية	14	الشركة الإسبانية	03
الشركة الكندية	07	الشركة الإيطالية	03
الشركة الألمانية	05	الشركة البريطانية	03
الشركة الكورية الجنوبية	05	الدولة العربية كويتية،ليبية	03
الشركة الفرنسية	04		

المصدر:زغيب شهرزاد،مرجع سبق ذكره ص77.

كانت تعد الصفقة الأكبر حجماً الموقعة بين شركة النفط والغاز الجزائرية سوناطراك وشركة "بريتش بتروليم"وذلك لتطور حقل ضخم للغاز في منطقة عين صالح بلغت تقريباً حوالي ثلاث مليارات دولار.

أما بالنسبة لصافي تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الجزائر،فكان سالباً وهذا ما يوضحه الجدول رقم

جدول رقم 23:تدفق الاستثمار الأجنبي خلال 1981-1989 في الجزائر الوحدة:مليون دولار.

السنوات	1985-81	1989-1986
تدفق الاستثمار الأجنبي	-7,9	+6,80
تحويلات الأرباح	-506,6	-284,6
التحويل الصافي	-541,5	-277,7

المصدر:المرجع السابق ص77.

-كانت مساهمة الاستثمار الأجنبي المباشر في الناتج الداخلي شبه معدومة وسالبة إذ تراوحت بين 0,02 %-و0,01% خلال فترة 1980-1989.

فقد تميزت هذه الفترة بالنصوص القانونية والتشريعية الواضحة والخاصة بحركة الرأس المال الأجنبي،ومع هذا فقد تعاملت معه السلطات العمومية بحذر كبير،وعلى غرار ذلك لم يكن هناك تعامل مباشر مع الرأس المال الأجنبي في أي شكل من الأشكال ،ماعدا حضوره التقليدي في قطاع المحروقات والذي يظهر في عقود التنقيب المبرمة بين سوناطراك ومختلف الدول.

كما انه اقتصر الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاع النفط على مجال واحد في القطاع ويتمثل في التنقيب والاستخراج بالإضافة إلى أعمال المجالات الأخرى.

2-1—فترة ما بعد الاصلاحات:

شهدت هذه الفترة انطلاقة واسعة لتطبيق برامج الإصلاح الاقتصادي،الذي ألزم السلطات على إعطاء اهتمامات كبيرة لبعض المؤشرات،ومن بينها الاستثمار الأجنبي المباشر،وعليه قامت بوضع قوانين لجذب هذا النوع من الاستثمار

كما أنها عرفت انطلاقة لإصدار قوانين تطوير الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بموجب إصدار أمر رئاسي رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001 والخاص بتطوير الاستثمارات،كإقامة مشروعات جديدة من قبل القطاع الخاص الوطني أو الأجنبي،والمشاركة في المشروعات الاستثمارية القائمة أو المرتقب إقامتها.

جدول 24 يوضح مخزون الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد خلال الفترة 1990-2002

الوحدة: مليون دولار

		1990	1995	2000	2001	2002
مخزون الاستثمار		1355	1465	3441	4637	5702

المصدر: *UNCTAD* 2003**.**

بالنظر إلى معطيات الجدول ، يتبين أن مخزون الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد خلال الفترة محل الدراسة، قد شهد تطورا ملحوظا، خاصة بعد سنة 2000. وقد يرجع ذلك إلى طبيعة الإجراءات التحفيزية التي اعتمدتها الجهات الوصية، إضافة إلى استقرار جزئي في المؤشرات الاقتصادية الكلية، الأمر الذي حدا ببعض المستثمرين الأجانب إلى توجيه استثماراتهم نحو الجزائر.

جدول 25: يوضح مخزون الاستثمار الأجنبي المباشر الصادر خلال الفترة 1990-2002

الوحدة: مليون دولار

		1990	1995	2000	2001	2002
مخزون الاستثمار		183	266	343	352	452

المصدر: *UNCTAD* 2003.

يفصح الجدول أن مخزون الاستثمار الأجنبي المباشر الصادر، خلال الفترة 1990-2002 محدود جدا، إذ لم يتجاوز في أحسن الأحوال 452 مليون دولار.إن هذا الوضع يعبر عن تأخر

انفتاح الاقتصاد الجزائري على الاقتصاديات الخارجية، فضلا عن صعوبة النفاذ إلى الأسواق الأجنبية، بسبت حدة المنافسة العالمية.

جدول رقم(26): يوضح حجم الاستثمار الأجنبي المباشر خلال فترة 1985-2002

الوحدة: مليون دولار، و نسبة مئوية

السنة / البيان	1995-1985 المتوسط السنوي	1998	1999	2000	2001	2002
الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد	17	501	507	438	1196	1065
الاستثمار الأجنبي المباشر الصادر	10	01	47	18	09	100

Source: UNCTAD, ***World Investment Report 2003***, www.unctad.org, page consultée le 14/02/2004

بالنظر إلى معطيات الجدول رقم(26) يتبين أن حجم الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد إلى الجزائر قد تطور تدريجيا عبر السنوات، إلى أن بلغ ذروته عام 2001، ليصل إلى 1.196 مليار دولار الأمر الذي انعكس على معدل التكوين الخام لرأس المال الثابت «***FBCF***»، حيث انتقل من0.1 % خلال فترة 1985-1995 إلى 8.6 % سنة 2001. وقد يعود ذلك إلى جملة الترتيبات والإجراءات التحفيزية التي اعتمدتها الجهات الوصية لفائدة المستثمرين، بالإضافة إلى التحسن النسبي للمناخ الاقتصادي. أما بخصوص حجم الاستثمار الأجنبي المباشر الصادر، فقد سجل تذبذبا عبر السنوات، إلى أن حقق سنة 2002 أحسن وضع له بنحو 100 مليون دولار. كما أن مجموع الاستثمار الأجنبي المباشر الصادر خلال الفترة 1995-2002 قد بلغ 185 مليون دولار،[1] إذ يعتبر ذلك مبلغا زهيدا.

وال جمال زرقين رئيس الوكالة الوطنية لترقية الاستثمارات أن الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر تراجع إلى 1.5 مليار دولار العام الماضي من أكثر من ملياري دولار في 2004 مع

1 -UNCTAD, ***World Investment Report***, 2003.

قيـــام مســـتثمرين دوليـــي بتأجيـــل بعـــض المشـــروعات .
واجتذبت الجزائر استثمارات أجنبية مباشرة بواقع 6.7 مليار دولار بين عامي 2001 و2005.

2- تحليل حجم تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

2-1 تحليل التدفق بحسب البلد الأم

لقد تعددت الدول المستثمرة في الجزائر، سواء كانت دولا أجنبية أو عربية، وقد يصنف نشاط بعضها ضمن مشروعات الشراكة. إلا أن أهم الاستثمارات الأجنبية ينفذ من قبل شركات متعددة الجنسيات، خاصة في قطاع المحروقات.

جدول 27: يوضح أهم عشر دول مستثمرة في الجزائر خلال الفترة 1998-2001

الوحدة: ألف دولار

الترتيب	السنة / البلد	1998	1999	2000	2001	المجموع
01	الولايات المتحدة الأمريكية	256891	89882	205664	354369	906806
02	مـصـر	51	03	100	362992	363146
03	فـرنـسا	76656	137460	49472	80413	344001
04	أسبـانـيـا	16209	16373	35596	152867	221045
05	إيـطـاليـا	92820	11800	9262	34383	148265
06	ألـمـانـيـا	20062	7836	66509	37791	132198
07	هـولـنـدا	2812	623	1308	71944	76687
08	إنـجـلـتـرا	36015	2001	14206	23254	75476
09	الـيـابـان	16648	2787	21092	8818	49345
10	بـلـجـيـكا	14648	571	4484	12384	32041

Source : Banque d'Algérie, 2003 ,in CNUCED, ***Examen de la politique de l'Investissement en Algérie****, Nations Unies, Genève, Mars 2004, p.9*

استنادا إلى بيانات الجدول يتضح مايلي:

تعد الولايات المتحدة الأمريكية أهم مستثمر أجنبي في الجزائر، وذلك بأزيد من 906 مليون دولار خلال الفترة 1998-2001. وتتركز أهم الاستثمارات الأمريكية في قطاع المحروقات،مثل

شركة: *Petro fac Resourse International Inc* إضافة إلى قطاعات أخرى مثل استثمارات « *Pfizer* » الأمريكية في قطاع الكيمياء، والصيدلة.

في إطار علاقاتها مع الاتحاد الأوروبي، أمضت الجزائر مجموعة من اتفاقات التعاون والشراكة مع أهم ثلاث دول جنوب الاتحاد الأوروبي، وهي: فرنسا، وأسبانيا، وايطاليا. وتبرز استثمارات هذه الدول خاصة في قطاع المحروقات من خلال شركتي « *Repsol* »و« *Cepsa* »الأسبانيتين، و«*AGIP* » و« *Sayram-eniv* »الإيطاليتين، وشركة « *Elf/Total Fina* » الفرنسية. بالإضافة إلى بعض الاستثمارات في قطاع الصناعات الغذائية مثل شركة « *Danone* » إلى جانب استثمارات أخرى في صناعة الخزف، والكيمياء، والصيدلة، والتعدين.

أما بخصوص الاستثمارات الألمانية، فقد تجاوزت، خلال الفترة محل الدراسة 132 مليون دولار، وقد كانت سنة 2000 الأحسن، مسجلة بذلك استثمارات تجاوزت 66 مليون دولار. هذا وقد تركزت الاستثمارات الألمانية في عدد من المشروعات كان أهمها مشروعين هما: دخول شركة « *Henkel* » الألمانية كأكبر مساهم مع الشركة الوطنية للمنظفات «*ENAD* »، بالإضافة إلى مجموعة « *Messer* » الألمانية المختصة في الغازات الصناعية.
ونظرا للإجراءات التحفيزية الممنوحة للمستثمرين، فقد تعاظم حجم الاستثمارات العربية في الجزائر. والجدول التالي يوضح ذلك.

جدول رقم (28): يوضح الاستثمارات العربية في الجزائر خلال الفترة 1998-2003

الوحدة: مليون دولار

	1998	1999	2000	2001	2002	2003	المجموع
حجم الاستثمار	122	85.8	347.5	362.9	54.6	65.4	1025.3

المصدر: تقارير المؤسسة العربية لضمان الاستثمار، 2003.

استنادا إلى الجدول رقم (28)، يتضح أن المبلغ الإجمالي للاستثمارات العربية في الجزائر، خلال الفترة محل الدراسة بلغ نحو 1025.3 مليون دولار، حيث تعتبر سنتي 2000 و 2001 الأحسن.

أما مصادر هذه الاستثمارات، فهي متعددة و الجدول التالي يوضح ذلك:

جدول رقم(29): يوضح أهم عشر دول عربية مستثمرة في الجزائر خلال الفترة 2002-2003

الوحدة: مليون دولار

السنـــة / البـلـد	**2002**	**2003**
الأردن	5.22	13.17
تونس	2.06	8.2
المملكة العربية السعودية	2.24	0.81
سوريا	11	4.15
فلسطين	0.93	0.85
لبنان	11.19	1.6
ليبيا	0.63	2.55
مصر	21.35	8.63
البحرين	-	22.67
الإمارات العربية المتحدة	-	2.8
المـــجمـوع	**54.62**	**65.43**

المصدر: تقرير مناخ الاستثمار في الدول العربية، 2002، ص71 2003، ص112.

استنادا إلى الجدول رقم (29) يتضح أن حجم الاستثمارات العربية في الجزائر قد ارتفع من 54.62 مليون دولار سنة 2002 إلى أزيد من 65 مليون دولار سنة 2003، وتعد كل من مصر، والبحرين، والأردن أهم الدول المستثمرة خاصة في قطاع الخدمات، إلى جانب بعض الأنشطة الاقتصادية الأخرى.

2-2 تحليل التدفق بحسب القطاع

لقد وصلت الاستثمارات الأجنبية إلى 74% من الإنجاز وقد أخذ قطاع الاتصالات حصة الأسد في حجم الاستثمارات الأجنبية في الفترة ما بين 2001-2004 حيث حققت ما قيمته 7,2 مليار دولار تتوزع بين أوراسكوم ب 5,1 مليارات دولار،والوطنية الكويتية ب 2.1 مليار دولار بينما ينتج مصنع ورسوم للأسمنت حده 4 ملايين طن سنوياً

وتوجد ثلاث مصادر لمعرفة توزيع الاستثمار الأجنبي المباشر في مختلف القطاعات في الجزائر وتتمثل في:

1/بنك الجزائر :يقدم تدفق للاستثمار الأجنبي المباشر بحسب حجمه وبلده الأصلي بحيث لا يمكنه تحديد القطاع المنتج إليه.

2/ ANDI :تقدم لائحة الاستثمارات بحسب نشاطها ولا تقدم ما تحققه لعدم وجود متابعة لتصنيفه أهميته الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

3/الجمارك:تصدر معلومات حول التدفقات العينية للاستثمار الأجنبي المباشرة في حين حيازات الشركات المتواجدة في الجزائر لا تحمل أي إحصاءات جمركية (HENKLISPAT

في الواقع، لا توجد هناك إحصائيات وافية عن نصيب كل قطاع اقتصادي من الاستثمارات الأجنبي، ذلك أن الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار«ANDI » ، لا توضح سوى الاستثمارات المسجلة والمرخص لها، دون التطرق إلى الاستثمارات المنجزة. أما بنك الجزائر، فلا يشير إلا لتدفقات رؤوس الأموال الأجنبية، دون الإشارة إلى القطاعات الاقتصادية. في حين تكتفي مديرية الجمارك بإحصاء تدفقات الآلات والمعدات ووسائط الإنتاج، كما أن الشركات التي نشأت جراء حالات الاندماج والاستحواذ «Fusions-acquisitions» لا تأخذها مصالح الجمارك بعين الاعتبار.

رغم ذلك سوف نحاول الإشارة إلى أهم القطاعات الجاذبة للاستثمارات الأجنبية المباشرة ضمن الجدول التالي:

جدول رقم(30): يوضح توزيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة المصادق عليها على أهم قطاعات الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة 1993-2001

الوحدة: مليون دينار جزائري

القـــطـــاع	عدد المشاريع	المبلغ المقدر
الفلاحـــة	17	9835
الصناعـة	259	105634
البناء والأشغال العمومية	41	10254
السياحـــة	16	8833
الخدمـات	86	146879

الصحـة	03	550
التجـارة	18	1293
المجـمـوع	**440**	**283278**

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، تقرير الاستثمار، جانفي 2002.

استنادا إلى الجدول رقم (30)، يتضح ما يلي:

تتوزع الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر على عدد من قطاعات الاقتصاد الوطني، حيث يحتل قطاعي الصناعة والخدمات مكانة الصدارة سواء من حيث عدد المشاريع المسجلة، والتي تبلغ نسبتها 59% و 20% في كل قطاع على التوالي، أو من حيث المبالغ المالية المقررة التي تصل نسبتها في قطاع الصناعة بنحو 37%، أما في قطاع الخدمات فتقارب 52 %. إن هذين القطاعين يتميزان بمردودية عالية للشركات الأجنبية، خاصة في قطاع المحروقات، إضافة إلى بعض الأنشطة الصناعية مثل المنتجات الصيدلانية التي شهدت انتعاشا منذ 1999، خاصة تلك الشراكة التي أقامتها الشركة الجزائرية للدواء «**صيدال**" مع الشركة السعودية لإنتاج الدواء بمبلغ 15 مليون دولار،والشركات الأمريكية " **فايزر، وباكستار، وليلي**" بمبلغ 100 مليون دولار.[1]

لم تحض قطاعات الزراعة والأشغال العمومية، والصحة، والتجارة بالمستويات المرغوبة، رغم أهميتها. فقطاع الزراعة لم يسجل سوى 3% من القيمة الإجمالية للاستثمارات المقررة، رغم سلسلة الإصلاحات والتحفيزات الممنوحة للقطاع. في حين لم يستقطب قطاع البناء والأشغال العمومية سوى 41 مشروعا، بما نسبته 9% من عدد المشروعات المقررة. إن هذه النسبة تعد ضئيلة بالنظر إلى التوجه الرامي إلى استقطاب راس المالي الأجنبي وإشراكه في ترقية الهياكل القاعدية، والمساهمة في حل مشكلة السكن في الجزائر.

ولكون قطاعي المحروقات والاتصالات يعتبران من أهم القطاعات الجاذبة للاستثمارات الأجنبية، يمكننا تحليل الخلفية القانونية لتدخل الشركات الأجنبية في قطاع المحروقات، وأهم العقود المبرمة مع الشركة الجزائرية "سونطراك"، كما يمكننا الإشارة إلى واقع وآفاق قطاع الاتصالات.

1- مر داوي كمال، **الاستثمار الأجنبي في الدول المتخلفة**، (أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة)، الجزائر، 2004، ص408.

قطاع المحروقات والطاقة:

تعتبر الجزائر المواد الثاني عالمياً للغاز الطبيعي المميه منذ 1967 ويتمثل (gaz de france) الزبون الرئيسي لها بالإضافة إلى إسبانيا،إيطاليا ،بلجيكا، الدول الاسكندر نافية،والولايات المتحدة الأمريكية.

فالجزائر تصدر البترول بكمية كبيرة،حيث نجد أسعاره مرتفعة،وبالتالي فعملية استخراجي وتكريره أصبحت محركًا للاقتصاد.

فالإصلاحات التي قامت بها الجزائر خلال التسعينات وعلى ضوئها قانون 1991 حول المحروقات، فتح قطاع الاستثمار الأجنبي المباشر الإنتاج،وكانت قاعدة الشراكة أو اقتسام الإنتاج ولأول مرة بعد التأميم جازمة الاستثمار الأجنبي المباشر منذ 1971.

في الوقت ذاته قامت"سوناطراك" بإعادة هيكلتها عضويا وصناعيا بهدف ،نشاء شركات تابعة وذلك بإخراج الطرق والأساليب التي تنظم الأنشطة والتجهيزات مما سمح بظهور سوق للأعمال والخدمات مفتوح أمام الاستثمار الأجنبي المباشر.

وفي هذا الصدد،حدثت أكبر عملية اندماج بين "سوناطراك"و "Andarko"،" Lasne" و" danois"،لتطوير حقل البترول في حاسي بركين،إضافة إلى شركاء آخرون في مشاريع متعددة مثل:" Burlingon "،"First calgay pétileums ITD Resources"،"cepsa L'espagnol "،"Helliburton "،" Arco" (BPينتمي الآن إلى BP"،"le jaonais teikokuoil "،"L'alamdais Tullow oil "،" Agip" و Bp[1].

كما نتج أيضاُ " Marketing l'Insalh Gaz" فهي مؤسسة في أوربا تعمل على البحث عن الزبائن من أوربا وتركيا وشمال إفريقيا،كما تم إبرام عقد مع العملاق الإيطالي " Enel" وذلك لإنتاج يصل إلى 4 مليار متر مكعب للسنة.

---

(1)الآثار الاقتصادية للاستثمار الأجنبي المباشر،مرجع سبق ذكره ص155.

وبالتالي فانفتاح هذا القطاع يساعد على استقطاب المستثمرين الأجانب،ويسمح للجزائر باستقبال تدفق قوي للاستثمار الأجنبي المباشر .أما فيما يخص تحرير قطاع الكهرباء،فموجب قانون 1997 الخاص بالكهرباء ،فقد أسس البنى الأصلية لتحرير هذا القطاع،وذلك بفتح مجال الإنتاج أمام المستثمر المحلي الخاص والأجنبي شرطة أن يوجه هذا الإنتاج إلى سونا لغاز أو إلى التصدير.أما القانون 2002 فقد حور عملية الإنتاج وتوزيعه.

فالمتعامل الحالي" EPIC.Sone lgaz" قد غير من هيكله ليصبح شركة ذات أسهم، حيث تحتفظ الدولة بأكبر نسبة من رأس المال،فهذا الإعلان لم يجب المستثمرين الأجانب فحسب،بل وأيضاً الهيئات الدولية مثل البنك الدولي.

قطاع الاتصالات

تعد الاتصالات من القطاعات الحيوية التي عكفت الجهات الوصية على تطويرها باستمرار. فمع نهاية الثمانينات من القرن الماضي، استعانت الجزائر بالشركة الفنلندية "Nokia " من أجل إدماج نظام الهاتف النقال غير الرقمي، وخلال فترة التسعينات ساهمت كل من شركة "Ericson "السويدية، و "Daewoo " الكورية، على إدماج الأنظمة الرقمية، وخطوط الألياف البصرية، بعدما كان البنك العالمي قد منح قرضا بقيمة 09 مليون دولار للمساهمة في ذلك.1

نشير هنا إلى أن سوق الاتصالات في الجزائر، لا يزال متسعا لاستثمارات كبيرة، ذلك أن معدل الكثافة يقدر بنحو 06% خلال سنة 2002، و10.2% خلال سنة 2003، كما أن عدد خطوط الهواتف يقدر بنحو 2.6 مليون خط ثابت فقط.

لقد تم سنة 2000 إعادة هيكلة القطاع من خلال قانون حدد صلاحيات كل من البريد والاتصالات، حيث أوكل لهذه الأخيرة مهمة إدارة عمليات الخطوط الهاتفية لثابتة، وخدمات الهاتف النقال.

بالإضافة إلى ذلك، تم فتح القطاع أمام الاستثمارات الأجنبية، حيث استفادت كل من شركة "Orascom " المصرية سنة2001، والشركة الكويتية" الوطنية" سنة 2003 من رخص الاستثمار في الهواتف النقالة.

1- *Economist Intelligence Unit (E.I.U),* ***country profile, UK, Algeria****, 2000, p22.*

أما فيما يخص التكنولوجيات الجديدة للاتصال، فيمكن اعتبار السوق الجزائرية واعدة، خاصة ما تعلق بالاعلام الآلي، وخدمات الإنترنت (Internet). وفي هذا الشأن، حازت مؤسسة " Wanadoo " الفرنسية على 20% من أسهم المؤسسة الخاصة "Epad"، لتدعيم استثماراتها في المعلوماتية، وخدمات الإنترنيت.1 كما تعاقدت وزارة البريد والمواصلات من جهتها مع بعض الشركات الأوروبية، من بينها شركة إيطاليا للاتصالات"، وذلك بغرض ربط الجزائر بشبكة الاتصالات الأوروبية عبر كابلات بحرية، بلغت قيمتها نحو 15 مليون دولار.2

المبحث الثاني: تقييم مناخ الاستثمار في الجزائر

1- مقارنة جهوية

النتائج المحققة من الجزائر في الاستثمار الأجنبي المباشر خلال الفترة 1990-2002 يضع الجزائر في موضع مقارن مع الدول المجاورة

1-1- حجم التدفق لدول شمال افريقيا

إن تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر يعتبر من القضايا ذات الأهمية بالنسبة للدول النامية لكن أهمية الاستثمارات الأجنبية المباشرة لا تكمن في كونها مجرد أداة لاجتذاب التدفقات التمويلية بل تتعدى دلك في مساهمتها في زيادة الأصول الغير منظورة

ومن الدول النامية التي سعت إلى جذب الاستثمار الأجنبي المباشر, دول شمال افريقيا حيت استقطبت حتى سنة 1997 جزءا لابأس به من إجمالي تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى الدول النامية,

وتشهد المنطقة دون الإقليمية زيادة واضحة فيما يتعلق بجذب الاستثمار الأجنبي المباشر إذا ما قارنا بين الفترتين 1989-1994 و 1995-2000. فلقد بلغ المتوسط السنوي للاستثمارات في هاتين الفترتين 1533 و2037 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة على التوالي. وبلغ المتوسط السنوي بين عامي 1998 و2000 حوالي 2500 مليون دولار. ويعتبر متوسط نمو الاستثمارات بنسبة 5 في % بين فترتي الثلاث سنوات المذكورة وبأكثر من 8 في % في فترة الثلاث سنوات الأخيرة مرضيا بل ومشجعا لعملية النمو والانتعاش الاقتصادي غير ان الأمر يختلف إذا أخذنا في الاعتبار اتجاهات تدفق الاستثمارات المباشرة في بقية أنحاء العالم

1 مرداوي كمال، مرجع سبق ذكره، ص357.

2 - *Economist Intelligence Unit (E.I.U),op.cit., p.22.*

و لاسيما في البلدان المتقدمة النمو[1]

ارتفع بين الفترتين 1989-1994 و1995-2000 متوسط القيمة السنوية لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر من 200 مليار دولار إلى أكثر من 700 مليار دولار، أي بزيادة سنوية بلغت في المتوسط 24 % (مقابل 5 % بالنسبة للمنطقة دون الإقليمية). ويبعث هذا التطور على التساؤل أن لم تكن الزيادة التي تعرفها هذه الاستثمارات في أفريقيا فقط وليدة تنامي العرض على النطاق العالمي وليس نتيجة تحسن المناخ الاستثماري في شمال أفريقيا، بحيث يتغير مستوى التفاؤل في التوقع المستقبلي حسب الإجابة على هذا التساؤل بالنفي أو بالإيجاب، خصوصا مع اعتبار إمكانية تدني العرض العالمي.

وبين فترتي الثلاث سنوات 1995-1997 و1998-2000 شهدت هذه التدفقات نمواً أكثر تسارعاً بحيث ارتفعت من 400 إلى أكثر من 1000 مليار دولار، أي بنسبة زيادة سنوية بلغت في المتوسط 36.5 %، وبلغ هذا التسارع ذروته في عام 1999 حيث زادت هذه التدفقات بنحو 55 % مقارنةً بعام 1998. وفي هذا العام وحده ارتفعت نسبة التدفقات إلى شمال أفريقيا بحوالي 10 %. ولم يتجاوز متوسط نسبة الزيادة بين آخر فترتي ثلاث سنوات في القرن الماضي نسبة 8 %.

ولاتزال تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في المنطقة دون الإقليمية لشمال أفريقيا قليلة مقارنة بالبلدان المتقدمة النمو. وبلغ متوسط نمو هذه التدفقات بين فترتي الخمس سنوات الأخيرتين 24 %ونسبة 50 % بين فترتي الثلاث سنوات الأخيرتين مع قيم مركزية بنسبة 78 و72 في المائة في عامي 1998 و1999 على التوالي.أما البلدان النامية التي بلغت فيها معدلات تدفقات الاستثمار الخارجي نفس مستوى المعدلات تقريباً في لبلدان المتقدمة النمو في الفترة 1995-2000 إذ بلغ متوسط نموها السنوي حوالي 21 %، لم تحقق خلال فترة الثلاث سنوات الأخيرة سوى نسبة نمو بلغ متوسطها السنوي 13.5 % فقط مقارنة بفترة الثلاث سنوات 1995-1997. وفي عام 1998 شهدت التدفقات ما يشبه الركود (0.5 %) مقارنة بعام 1997، ولكنها شهدت ارتفاعاً ضئيلاً في عامي 1999 (18 %) و 2000 (8 %).

[1] عبد الإله وقواق,**الاستثمار في شمال إفريقيا**, نشرة التنمية العدد ديسمبر- 08- 2001, ص 03

وفي أفريقيا بلغ المتوسط السنوي لنمو تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر 10 %بين الفترتين 1989-1994 و1995-2000 وحوالي 3.3 % فقط في السنة بين فترتي الثلاث سنوات الأخيرتين في القرن العشرين. وسجلت أفريقيا انخفاضاً في هذه التدفقات بنسبة 10 %بين عامي 1999 و2000.

وخلال عام 2000 بلغت التدفقات التي دخلت البلدان النامية في شكل استثمار أجنبي مباشر تراجعاً صافياً بنفس القدر الذي تراجعت به التدفقات في البلدان المتقدمة النمو التي سجلت ارتفاعاً في نسبة التدفقات بلغ 21 %مقابل 71 %قبل عام واحد فقط، كما بلغت تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر على الصعيد العالمي 18 % مقابل نسبة 55 %.

ولم تكن المنطقة دون الإقليمية بمنأى عن هذا التراجع العام التي انخفضت فيها تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر من 10 %في عام 1999 إلى 3.3 %في عام 2000. وحدث هذا التراجع بسبب التراجع الذي حدث في المغرب. فبعد أن شهد المغرب تدفقاً قوياً للاستثمار الأجنبي المباشر في عام 1990 بلغ 850 مليون دولار مقابل متوسط التدفقات خلال العشر سنوات الماضية الذي بلغ حوالي 530 مليون دولار لم يتجاوز في عام 2000 تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر 200 مليون دولار. وكانت المنطقة دون الإقليمية ستشهد تراجعاً أكبر لولا النتائج الجيدة التي حققتها بلدان مثل تونس ومصر والسودان التي يبدو أنها شهدت زيادة في معدلات تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر. و تبشر هذه التراجعات الأقل نسبة من تراجع النمو في المناطق الأخرى من العالم بتحسن نسبي فيما يخص استجلاب الاستثمارات الخارجية المباشرة.[1]

بالإضافة إلى ذلك توضح دراسة الاتجاه السنوي لتدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في مختلف بلدان المنطقة دون الإقليمية تطوراً مشجعاً وتدل على أن المنطقة أصبحت أكثر جاذبية للاستثمارات بسبب مناخ الاستثمار في هذه البلدان.

فما برحت مصر تشهد خلال السنوات الأخيرة الماضية تدفقات استثمار أجنبي مباشر تزيد على مليار دولار، أي ما يعادل نسبة 15 %من التدفقات في أفريقيا وحوالي 50 %من التدفقات في شمال أفريقيا.

[1] عبد الإله وقواق, مرجع سابق,ص 5

وحققت كل من تونس والمغرب في السنوات الأخيرة أداءً قياسياً في كل سنة من فترة سنتين، غير أن التدفقات في كلا البلدين ليست منتظمة. وشهد المغرب أكبر معدل للتدفقات في المنطقة دون الإقليمية في عام 1997 إذ بلغت التدفقات 1079 مليون دولار، كما حققت معدلاً يساوي تقريباً المعدل الذي حققته مصر في عام 1999، أي 850 مليون دولار. وبلغت التدفقات في تونس 670 مليون دولار في عام 1998، وأكثر من 780 مليون دولار في عام 2000 وأصبحت بذلك تحتل في كل مرة المرتبة الثانية بعد مصر.

وما برح السودان يشهد منذ عام 1998 بفضل المشاريع النفطية تدفقات استثمار أجنبي مباشر تقدر بحوالي 0.4 مليار دولار أمريكي كل عام.

2-1- دراسة مقارنة

استنادا إلى بيانات هيئة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية « UNCTAD »، فإن قدرات الجزائر في استقطاب الاستثمارات الأجنبية، قد تطورت تدريجيا مقارنة ببعض دول شمال إفريقيا.

الجدول رقم 31) حجم الاستثمار الأجنبي المباشر كنسبة من الناتج الداخلي الخام للفترة 1999 - 2001

البلد	حجم الاستمار الأجنبي المباشر %	IDE خارج قطاع المحروقات %
الجزائر	1,3	0,2
المغرب	2,9	2,8
تونس	2,5	1,5
إسرائيل	1,7	1,7
تركيا	0,9	0,9
ماليزيا	1,8	1,5
البرتغال	3,3	3,3

Source : FMI : consultation au titre de l'article 5 et divers sources officielle des pays cités

جدول رقم (31) يوضح مقارنة قدرات الجزائر في مجال الاستثمار الأجنبي المباشر مع بعض الدول العربية، خلال الفترة 1995-2002

جدول رقم 32 الاستثمار الأجنبي المباشر مع بعض الدول العربية، خلال الفترة 1995-2002

	القـــدرات المطلقـــة		القـــدرات النسبيـــة		
	تدفق FDI مليون دولار سنويا	مخزون FDI مليون دولار (2000)	تدفق FDI لكل رأس (par tête) دولار	تدفق FDI لكل 1000 دولار PIB	مخزون FDI لكل 1000 دولار PIB
الجـزائر	605.3	5702	20	11.7	105.3
مصـر	865.2	20746	13	16.8	242.5
تونس	538.2	14061	57.2	25.7	661.6
المغرب	994.6	9994	33.6	26.4	269

Source: CNUCED, base de données, FDI/TNC,(en ligne), www.unctad.org / fdi statistics,page consultée le 15-02- 2004.

استنادا إلى الجدول رقم (31)، يتبين أنه خلال الفترة 1995-2002، تعد المغرب أقدر دولة على استضافت الاستثمارات الأجنبية، متبوعة بمصر، ثم الجزائر وأخيرا تونس.

بالإضافة إلى ذلك، أكدت الجزائر خلال سنة 2002 عن قدراتها على جذب مزيد من الاستثمارات الأجنبية، حيث وصلت إلى 1.065 مليار دولار، وبذلك فقد صنفت في المرتبة الأولى على المستوى المغاربي، والثالثة على المستوى الإفريقي. إن زيادة تدفق راس المال الأجنبي إلى الجزائر قد يعزى إلى التحسن النسبي لمناخ الاستثمار من جهة، وإلى جاذبية بعض القطاعات الاستثمارية، خاصة قطاع المحروقات، والاتصالات، والتعدين، بالإضافة إلى بعض الأنشطة في قطاع الخدمات

إن الحكم الأولي بأن مناخ الاستثمار في الجزائر قد تحسن يعتبر حكما خاطئا حيث أن كل الاستثمارات تقريبا قد تم تحقيقها في قطاع المحروقات ، هذا القطاع الذي لا يساهم كثيرا في خلق مناصب العمل و أنه قليل التأثير على بقية القطاعات الاقتصادية الأخرى ، إذ أن الاستثمارات الأجنبية خارج قطاع المحروقات لا تمثل سوى 0,2 % من الناتج الداخلي الخام خلال الفترة 1999 – 2001.

لذلك يمكننا القول بأن الاستثمارات الواردة للجزائر تعد ضعيفة مقارنة بقدرات السوق الجزائري وظلت محصورة في عدد محدود من القطاعات خارج قطاع المحروقات مثل قطاعات

الصيدلة و الاتصالات والحديد والصلب و الكمياء، وإن كان مستوى الاستثمارات الأجنبية قد عرف تطورا ملحوظا خلال السنتين الماضيتين فإن إستمرار التدفقات المالية باتجاه الجزائر بنفس المستوى غير وارد فمستوى سنتي 2001و 2002 قد تحقق بفضل رخصة الهاتف النقال و هي ذات النتيجة المرتقب تحققها عام 2004 بفضل بيع الرخصة الثالثة لشركة الوطنية للاتصالات الكويتية .

2- تقييم من خلال المؤشرات الدولية

لقد تنامى دور المؤشرات الدولية والإقليمية في الكشف عن مدى سلامة وجاذبية مناخ الاستثمار في الدول، حيث أثبتت العديد من الشواهد الواقعية أن هناك دلالة إحصائية قوية بين ترتيب القطر في بعض هذه المؤشرات، وبين مقدار ما يستقطبه من استثمار أجنبي. حتى وإن لم تصل هذه المؤشرات إلى درجة الدقة والموضوعية الكاملة، إلا أن رجال الأعمال وصانعي القرار يسترشدون بمدلولاتها التأشيرية.

2 -1 . التقييم الكمي لمناخ الاستثمار الأجنبي في الجزائر :

سنعتمد في تقيمنا لمناخ الاستثمار في الجزائر على حساب المؤشر المركب لمكون السياسات الاقتصادية لمناخ الاستثمار ، هذا المؤشر الذي تم وضعه من طرف المؤسسة العربية لضمان الاستثمار بدءا من سنة 1996 و يشير هذا المؤشر إلى أن البيئة الاقتصادية المستقرة و المحفزة و الجاذبة للاستثمار هي تلك البيئة التي تتميز بعدم وجود عجز في الميزانية العامة يقابله عجز مقبول في ميزان المدفوعات ، ومعدلات متدنية للتضخم و سعر صرف غير مغالى فيه و بنية سياسية و مؤسسية مستقرة و شفافة يمكن التنبؤ بها لأغراض التخطيط المالي و التجاري و الاستثماري [1] .

تقع الخصائص الأولى ضمن السياسات الاقتصادية و تمثل محصلة و نتائج لسياسات تم إتباعها خلال فترات زمنية محددة و تشمل ثلاث مجموعات هي مجموعة السياسات المالية ، مجموعة السياسات النقدية ، و مجموعة سياسات المعاملات الخارجية .و الجدول الموالي يلخص وضع الجزائر بالنسبة للمؤشرات الاقتصادية لمناخ الاستثمار .

[1] ناجي بن حسين, تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر, مجلة علوم إنسانية, سبتمبر 2005 الإصدار الإلكتروني:www.ulum-nl.net

[1]

الجدول (33) المؤشرات الاقتصادية لمناخ الاستثمار في الجزائر

نوع المؤشر	سنة 2001	سنة 2002	التغير في المؤشر	درجة المؤشر
مؤشر السياسة المالية : عجز الميزانية كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي	(1,6)	2,4	4,0-	3
مؤشر سياسة التوازن الخارجي : عجز الحساب الجاري كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي	(0,2)	(10,1)	9,9-	3
مؤشر السياسة النقدية : يتم التعبير عليه من خلال معدل التضخم	4,2	4,8	0,6	0

المصدر : تقرير مناخ الاستثمار في البلدان العربية 2002

من خلال النتائج الواردة في الجدول السابق يمكننا حساب المؤشر المركب لمكون السياسات الاقتصادية للجزائر و الذي يساوي متوسط المؤشرات الثلاث السابقة أي : [(3+3+0)/3] = 2

مع العلم بأن تقييم المؤشر يكون كما يلي :

أقل من 1 عدم تحسن مناخ الاستثمار

من 1 إلى 2 تحسن مناخ الاستثمار

من 2 إلى 3 تحسن كبير في مناخ الاستثمار

أي أننا و بالإستناد لهذا المؤشر يمكن أن نؤكد تحسن مناخ الاستثمار في الجزائر خلال السنتين الأخيرتين ويرجع الفضل في ذلك إلى تحسن مؤشرات الاقتصاد الكلي و إستعادة التوازنات الاقتصادية الكلية خاصة بعد إرتفاع أسعار النفط و تحسن إيرادات الجزائر خلال السنوات الأخيرة ، و رغم هذا التحسن إلا أن الجزائر لا تعتبر من بين الدول الأكثر جذبا للإستثمار الأجنبي بل إنها تصنف ضمن مجموعة الدول المتأخرة في جذب IDE مقارنة بالإمكانيات و المؤهلات التي تتوفر عليها . و من أجل تحليل أكثر عمق لمناخ الاستثمار في الجزائر يمكن أن ندرج بعض المؤشرات النوعية الأخرى التي تأخذ بها الكثير من المؤسسات الدولية .

2- 2 مكانة الجزائر في المؤشرات النوعية لمناخ الاستثمار :

توجد العديد من المؤشرات الدولية التي تعبر عن نظرة المحللين الاقتصاديين و رجال الأعمال الدوليين إلى الأوضاع في دولة ما كموقع للإستثمار من وجهة نظر المستثمر الأجنبي ،

ويلاحظ المتتبع أن هنالك عددا متناميا من هذه المؤشرات ، و التي هي بإعتراف واضعيها أنها لم تصل بعد إلى مرحلة الدقة الكاملة و الثبات و لاتخلو من الأخطاء لكنها حتما تعتبر من الوسائل و الأدوات التي تزكي القرار و ترجحه . فقد أثبتت عدة دراسات أن هنالك صلة إحصائية قوية بين ترتيب القطر أو درجته في بعض هذه المؤشرات و بين مقدار ما يجتذبه من إستثمار أجنبي ، فالدولة التي تنخفض فيها المخاطرة وفق أحد المؤشرات تحظى بموقع متقدم في مؤشر الحرية الاقتصادية ، كما أن القطر الذي يتميز بقيمة مقدرة في مجال التنمية البشرية يحرز درجة عالية في مؤشر ثروة الأمم و هكذا...

و من أجل معرفة مكانة الجزائر و تقدير مناخ الاستثمار فيها ندرج أهم المؤشرات النوعية المعتمدة من طرف أهم المؤسسات الدولية المهتمة بالاستثمار الأجنبي ، كما تجدر الإشارة قبل ذلك إلى أن الجزائر لم يتم تصنيفها بعد في بعض المؤشرات النوعية وذلك لحداثة إستخدام هذه المؤشرات أو لعدم توفر البيانات الكافية . و من أجل المقارنة نعرض في الجدول الموالي ترتيب كل من الجزائر و تونس و المغرب في عدد من المؤشرات الدولية المختارة مع التركيز على وضعية الجزائر و تحليل و شرح هذه المؤشرات

الجدول (34) ترتيب الجزائر- تونس-المغرب في عدد من المؤشرات الدولية المختارة لسنة 2002

المؤشر / البلد	مؤشر الحرية الاقتصادية	مؤشر الإستدامة البيئية	مؤشر التنمية البشرية 162 دولة	مؤشر IDE الوارد 140 دولة		المؤشر المركب للمخاطر القطرية	المؤشر المركب لقياس ثروة الأمم الناهضة 70 دولة	مؤشر الشفافية
				مؤشر الأداء	مؤشر الإمكانات			
الجزائر	94	70	106	111	96	87	54	-
تونس	68	61	97	67	74	56	35	36
المغرب	68	73	123	101	90	53	49	-

المصدر : تقرير مناخ الاستثمار في البلدان العربية لسنة 2002 ، ص 168 .

*** مؤشر الحرية الاقتصادية :**

تم إعتماد هذا المؤشر منذ سنة 1995 و ذلك لقياس درجة تدخل السلطة الحكومية في الاقتصاد و تأثير ذلك على الحرية الاقتصادية لأفراد المجتمع ، و يستند هذا المؤشر على 10

عوامل تشمل : السياسة التجارية (معدل التعريفة الجمركية و وجود حواجز غير جمركية) – وضع الادارة المالية لموازنة الدولة (الهيكل الضريبي للأفراد و الشركات) – حجم مساهمة القطاع العام في الاقتصاد – السياسة النقدية (مؤشر التضخم) تدفق الاستثمار الخاص و الاستثمار الأجنبي المباشر – وضع القطاع المصرفي و التمويل –مستوى الأجور و الأسعار – حقوق الملكية الفردية – التشريعات و الإجراءات الإدارية و البيروقراطية –أنشطة السوق السوداء .

تمنح هذه المكونات العشرة أوزانا متساوية ، ويحتسب المؤشر بأخذ متوسط هذه المؤشرات الفرعية ، ويمكن تقييم هذا المؤشر كما يلي :

- (1 – 1.95) يدل على حرية إقتصادية كاملة
- (2 -2.95) يدل على حرية إقتصادية شبه كاملة
- (3 – 3.95) يدل على ضعف الحرية الاقتصادية
- (4 – 5.00) يدل على إنعدام الحرية الاقتصادية

درجة المؤشر في الجزائر : تراوحت قيمة المؤشر في الجزائر خلال الفترة 1995 -2002 بين 3.10 و 3.50 مما يعني أن الجزائر تتميز بدرجة حرية إقتصادية ضعيفة و إحتلت بذلك المرتبة 94 على خلاف كل من تونس و المغرب التي توجد ضمن الدول ذات الحرية الاقتصادية شبه الكاملة بمؤشر متوسط يساوي 2.95 و توجدان في المرتبة 68 .

*** مؤشر الإستدامة البيئية :**

يصدر هذا المؤشر عن المنتدى الاقتصادي العالمي و مركز علوم الأرض لجامعة كولومبيا في الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام 2001 ، و يتكون هذا المؤشر من 20 متغيرا أساسيا تشمل 68 عنصرا تقسم على المحاور التالية : قوانين و أنظمة المحافظة على البيئة الطبيعية – الإجراءات المتخذة لتخفيف التلوث البيئي – مستوى الصحة و التعليم و الأوضاع الإجتماعية – وضع القدرة الإجتماعية و التكنولوجية و المؤسسية – مدى التنسيق مع الجهود العالمية القائمة لحماية البيئة و الحفاظ عليها .

وفقا لهذا المؤشر الذي كانت قيمته 49.4 إحتلت الجزائر المرتبة 70 و هي بذلك في موقع متوسط إذ أن قيمة المؤشر تراوحت بين 73.9 بالنسبة لفلندا التي احتلت المرتبة الأولى و دولة الكويت التي كان رصيد المؤشر فيها يقدر 23.9 و احتلت بذلك المرتبة 142 .

*** مؤشر الشفافية :**

تصدر منظمة الشفافية الدولية سنويا مؤشر الشفافية أو النظرة للفساد منذ 1995 لتعكس درجة التحسن في ممارسات الإدارة الحكومية و الشركات العالمية لغرض تعزيز الشفافية و جهود محاربة الفساد . يحاول المؤشر عبر مجموعة من المسوحات و مصادر معلومات معتمدة تحديد مدى تفشي الفساد في الدولة و درجة تأثيره في مناخ الاستثمار كأحد المعوقات داخلها ، و نظرة الشركات الأجنبية العالمية للإستثمار في القطر المعني ، و تتراوح قيمة المؤشر بين الصفر الذي يعني درجة فساد عالية و 10 الذي يعني درجة شفافية عالية .

حسب العديد من التقارير الدولية و المنظمات غير الحكومية و حسب منظمة الشفافية الدولية نجد أن الجزائر توجد ضمن مجموعة البلدان المتأخرة في مجال ضمان الشفافية و الحد من الفساد ،إذ أن تقرير البنك الدولي لسنة 2002 قد وضع الجزائر في المرتبة 32 بينما نجد أن كل من تونس والمغرب في مرتبة أحسن حيث كانتا في المرتبتين 79و 70 على التوالي .

*** مؤشر الأداء و مؤشر الإمكانات للاستثمار الأجنبي الوارد[1]:**

تم وضع هذا المؤشر لأول مرة من طرف أمانة مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية في تقرير الإستثمار الدولي لعام 2001 ويهدف هذا المؤشر للتعرف على مدى نجاح جهود القطر في إستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر من منظور جديد يحاول مقاربة قوة الدولة الاقتصادية و مدى توافق ذلك مع درجة مساهمة الاستثمار الأجنبي المباشر في نشاطها المحلي و الخارجي و خلق وظائف في سوق العمل و في تقرير سنة 2002 تم تطوير هذا المؤشر ليصبح مؤشرين مقارنين : الأول مؤشر الأداء للإستثمار الأجنبي الوارد ، و الثاني مؤشر الإمكانات للإستثمار الأجنبي الوارد .

يستند مؤشر الأداء إلى قسمة حصة القطر من تدفقات الاستثمار الأجنبي إلى تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر عالميا إلى حصة الناتج الإجمالي للبلد من الناتج المحلي الإجمالي العالمي و يؤخذ متوسط ثلاث سنوات للحد من تأثير العوامل الموسمية أو التطورات التي تحدث لمرة واحدة . أما مؤشر الإمكانيات فيستند إلى 8 عوامل تشمل معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي، متوسط دخل الفرد ، نسبة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي ، عدد خطوط الهاتف ، حجم إستهلاك الطاقة نسبة الإنفاق على البحوث و التطوير للدخل الوطني نسبة الملتحقين بالدراسات العليا للسكان ، تصنيف القطر السيادي .

[1] ناجي بن حسين, مرجع سابق

[1]

دليل المؤشر : وفق مؤشر الأداء فحصول الدولة على معدل واحد فما فوق يعني إنسجام قوتها الإقتصادية مع قدرتها على جذب الإستثمارات الأجنبية و ما دون ذلك يعني أن وضعها ضعيف من حيث قدرتها على جذب IDE . و وفق مؤشر الإمكانات الذي يتراوح بين صفر و واحد و يحتسب من قسمة الفرق بين قيمة المتغير في القطر و أدنى قيمة للمتغير على الفرق بين أعلى قيمة و أدنى قيمة للمتغير .

و من مقارنة وضع البلد وفقا لمؤشري الأداء و الإمكانات يتم تصنيفه ضمن إحدى المجموعات التالية :

- مجموعة الدول السباقة : تحظى الدول بمؤشر أداء مرتفع و مؤشر إمكانات مرتفع و تشمل هذه المجموعة 42 دولة .
- مجموعة الدول المتجاوزة لإمكاناتها و هي التي تحظى بمؤشر أداء مرتفع و مؤشر إمكانات منخفض . وتشمل هذه المجموعة 28 دولة من بينها تونس .
- مجموعة الدول ما دون إمكاناتها و هي التي تحظى بمؤشر أداء منخفض و مؤشر إمكانات مرتفع . وتشمل 30 دولة .
- مجموعة الدول متدنية الأداء و هي التي تحظى بمؤشر أداء منخفض و مؤشر إمكانات منخفض أيضا وهي المجموعة التي تنتمي إليها الجزائر و المغرب و تشمل 40 دولة . لقد كان رصيد مؤشر الأداء بالنسبة للجزائر خلال الفترة 1988-1990 يقدر بـ صفر (0) ليصبح في حدود 0.3 خلال الفترة 1998 -2000 و كان ترتيب الجزائر في هذا المؤشر 111 من 140 بلد ، بينما كان رصيد مؤشر الإمكانات بالنسبة للجزائر خلال الفترة 1988-1990 في حدود 0.198 ليصبح خلال الفترة 1998 -2000 في حدود 0.216 و كان ترتيب الجزائر 96 من 140 بلد شمله المؤشر .

.

*** المؤشر المركب للمخاطر القطرية :**

يصدر شهريا عن مجموعة PRS GROUP الدليل الدولي للمخاطر القطرية منذ عام 1980 و يهدف هذا المؤشر لقياس المخاطر المتعلقة بالاستثمار في أو التعامل تجاريا مع القطر و قدرته على مقابلة إلتزاماته المالية و سدادها. يستند المؤشر المركب إلى ثلاثة مؤشرات فرعية تشمل

مؤشر تقويم المخاطر السياسية الذي يشكل نسبة 50 % من المؤشر المركب و مؤشر تقويم المخاطر الاقتصادية 25 % و مؤشر تقويم المخاطر المالية 25 % .

دليل المؤشر : من صفر إلى 49.5 نقطة درجة مخاطرة مرتفعة جدا ، من 50.0 إلى 59.5 نقطة درجة مخاطرة مرتفعة ، من 60 إلى 69.5 نقطة درجة مخاطرة معتدلة ، من 70.0 إلى 79.5 نقطة درجة مخاطرة منخفضة ، من 80.0 إلى 100.0 نقطة درجة مخاطرة منخفضة جدا .

تقييم وضعية الجزائر : تحسن ترتيب الجزائر فيما يتعلق بالمخاطر المرتبطة بالإستثمار في نهاية سنة 2002 مقارنة بنهاية سنة 2001 إذ بعد أن كانت قيمة المؤشر في نهاية سنة 2001 في حدود 61.5 نقطة أي أنها تتميز بدرجة مخاطرة معتدلة ففي سنة 2002 حدث تحسن طفيف لترتيبها الذي أصبح في المرتبة 87 و 63.8 نقطة و بقيت رغم ذلك في نفس وضعية المخاطرة . علما أن كل من تونس و المغرب تصنفان ضمن مجموعة الدول ذات المخاطرة المنخفضة .

*** مؤشر التنمية البشرية :**

يصدر هذا المؤشر عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP بصفة دورية سنويا منذ عام 1990 و يتم إحتساب هذا المؤشر على أساس متوسط ثلاث مكونات هي

- طول العمر يقاس بمتوسط العمر المتوقع عند الولادة و يتراوح بين 25 و 85 سنة
- المعرفة ويقاس بمعدل محو الأمية بين البالغين و نسب الإلتحاق في المراحل التعليمية المختلفة و يتراوح بين صفر % و 100 %
- مستوى المعيشة و يقاس بمعدل دخل الفرد للناتج المحلي الإجمالي الحقيقي و يتراوح مابين 100 دولار و 40000 دولار .

دليل المؤشر : يتم ترتيب الدول في ثلاث مجموعات حسب قيمة المؤشر : مؤشر تنمية بشرية عال 80% أو أكثر ، مؤشر تنمية بشرية متوسط من 50% إلى 79% ، مؤشر تنمية بشرية منخفض أقل من 50 % .

وضع الجزائر : تعتبر الجزائر من الدول ذات التنمية البشرية المتوسطة رغم تحسن قيمة المؤشر الذي بلغ 55% سنة 1980 ليصبح في حدود 69.7 % سنة 2000 و الذي جعلها في المرتبة 106 من بين 173 بلد .

*** المؤشر الثلاثي المركب لقياس ثروة الأمم للاقتصاديات الناهضة**

يصدر هدا المؤشر عن مركز الشؤون المالية منذ عام 1996 لغرض قياس مدى قدرة الدول الناهضة على تحقيق التنمية المتوازنة بين النمو الاقتصادي و تحسين الأوضاع الإجتماعية و

كذلك على مدى قدرتها على توفير بيئة استثمارية مستقرة و جاذبة و يشمل هذا المؤشر حاليا حوالي 70 دولة من الاقتصادات الناهضة . يتكون هذا المؤشر من ثلاثة مكونات فرعية تضم 63 مكونا هي :

- مؤشر البيئة الاقتصادية و تشمل المؤشرات الاقتصادية الرئيسية و مؤشرات الإندماج في الاقتصاد العالمي و مؤشرات بيئة أداء الأعمال .
- مؤشر البنية التحتية للمعلوماتية و مدى انتشار استخدامها .
- مؤشر البيئة الإجتماعية : و تشمل مؤشرات التنمية و الاستقرار الاجتماعي و مؤشرات الصحة و مؤشرات حماية البيئة الطبيعية .

وضع الجزائر : تحصلت الجزائر على 1063 نقطة و احتلت بذلك المرتبة 54 من بين 70 دولة و هي بذلك تعتبر من بين بلدان المؤخرة فيما يتعلق بثروة الأمم الناهضة مقارنة بغيرها من البلدان التي تتمتع بإمكانيات متقاربة .[1]

توجد مؤشرات نوعية أخرى تضع الجزائر في مراتب متأخرة و لا تؤهلها لتكون في موقع الدول الجاذبة للإستثمار الأجنبي ، إلا أنه من الواجب التأكيد على أن هذه المؤشرات لا يمكن الجزم بصدقيتها و دقتها إذ أنها تعبر في كثير من الأحيان عن مواقف مسبقة خدمة لتحقيق مصالح الهيئات التي تقوم بوضعها ، لكن من المهم التعرف على هذه المؤشرات لأنها تبقي في نظر الكثير من المستثمرين دليلا مهما في اتخاذ قراراتهم الاستثمارية . والجدول الموالي يعرض بعض هذه المؤشرات في عدد من الدول المختارة قصد التعرف على وضعية الجزائر بالنسبة لها .

المبحث الثالث: آثار الاستثمار الأجنبي المباشر على الاقتصاد الجزائري

1-الآثار على بعض المتغيرات

[1] ناجي بن حسين, مرجع سابق

[1]

من خلال تاريخ الجزائر الغير مستقر،وتحليل انفتاح اقتصادها في السنوات الأخيرة والأزمات الاقتصادية والاجتماعية الحادة التي عانت منها خلال العشرية السابقة،فمن غير الممكن أن نقيم تقييم دقيق لآثر الاستثمار الأجنبي المباشر على العمل،التمويل،نقل التكنولوجيا وهيكل الاستغلال،وذلك لأن الانفتاح جل في ظروف غير مستقرة من تاريخ الجزائر.

1-1 الآثار على رأس المال و الاستثمار

منذ انفتاح الاقتصاد الجزائري الاستثمار الأجنبي المباشر،بقي حجم الاستثمارات الخام من (PIB)بالنسبة المئوية بالتقريب ثابت حول 25 % حتى1999،أين أخذ يتجه نحو الانخفاض،بالمقابل حجم الادخار الذي كان يمثل 27 إلى 30 % عرف ارتفاعا قوياً ببلوغه 44 % سنة 2000 وبقي منذ حينها مرتفعاً

إن مساهمة الاستثمار الأجنبي المباشر في تشكيل رأس المال الثابت الخام كانت ضئيلة حتى عام 2000 حيث بلغت 3.8 % وعرفت هذه النسبة ارتفاعا إلى 8.1 % عام 2002.

-جدول رقم 35: تطور حجم الادخار وحجم الاستثمار في الجزائر.

السنوات	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002
حجم الادخار (بالنسبة المئوية من PIB)	27.44	26.56	28.11	31.42	32.22	27.08	31.36	44.08	41.25	35.20
التكوين الخام لرأس المال بالنسبة المئوية من PIB)	27.01	28.70	29.14	24.93	24.65	26.61	26.04	22.49	21.95	23.20

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار جانفي 2003

2-1 الآثار على نقل التكنولوجيا و المهارات

:سعت الجزائر دائما للنهوض بالتعليم والتكوين فأنشأت مدراس مجانية وإجبارية وجامعات متعددة حيث سجلت الجامعات ومعاهد التكوين العالي حوالي 500000 طالباً ولكن يوجد نقص في المؤطرين من تقنيين ومهندسين مؤهلين.

وبالتأكد فالمستثمر الأجنبي سيساعد في هذه النقطة من خلال الشراكة مع الجزائر في إعادة التوازن ولكن يكون تقدير الأثر في هذا المجال النوعي صعب ويبدوا ذلك في الاستثمارات الناشئة في قطاعات ذات تكنولوجيا مرتفعة مثل الإلكتروني والاتصالات التي لها اثر إيجابي في نقل التكنولوجيا

إذا كان من الصعب تقدير أثر الإستثمارات في هدا المجال النوعي, يبدو أن الاستثمارات الناشئة في القطاعات ذات التكنولوجيا مرتفعة مثل الالكترونيك و الاتصالات لها أثر ايجابي في نقل التكنولوجيا خاصة أنهم يستطيعون الارتكاز على تكلفة عمل رخيصة و يد عاملة ذات كفاءة متزايدة بالإضافة الى أن العديد من الشركات الاجنبية تصر على أهمية التكوين الداخلي لتستجيب لمتطلبات الشركة

لكن المؤسسات الصناعية التي ينشئها رأس المال الأجنبي، عادة، ليس من بين أولوياتها تطوير ونقل التقنية إلى البلد المضيف، بل همها الأساسي استخدام تلك التقنية داخل مؤسساتها الخاصة.

تجدر الإشارة هنا إلى أن هناك بعض الشواهد الميدانية تفيد بأن بعض الشركات الأجنبية المستثمرة في قطاع المحروقات مثل: ***Anadarko, BP*** ،اعتمدت في السنوات القليلة الماضية، على استراتيجية جديدة تتعلق بضمان تكوين مكثف لإطارات جزائرية في الخارج(عادة في بريطانيا والولايات المتحدة)، وذلك بغرض تأهيلهم على استيعاب ادا كان من

بالإضافة إلى ذلك، فإن الشركة ذات الأصل الألماني والعاملة في الجزائر تحت اسم *"Shneider Electric Algerie"* ، قد عمدت خلال شهر أكتوبر 2002 إلى فتح مدرسة للتكوين على بعض التقنيات مثل: المراقبة الصناعية، توزيع الكهرباء...الخ.[1]

كما أن سلسلة التكوينات التي اعتمدتها شركة ***Henkel*** سمحت لعمال وإطارات الشركة من اكتساب معارف جديدة، أهلتهم لتطوير آدائهم، والتكيف الإيجابي مع ما هو متاح من تكنولوجيا.

ثم إن الاستثمارات الأجنبية المتزايدة في الصناعات الالكترونية، أو في الاتصالات، سواء مع القطاع العام أو القطاع الخاص، سمحت بنقل نسبي للتكنولوجيا والمعارف التنظيمية والتسييرية

إن قدرة الجزائر على جذب استثمارات أجنبية، مصحوبة بنقل للتكنولوجيا التي تراعي قوانين البيئة، وتحافظ عليها، وتنمي مهارات الإطارات الوطنية، يتوقف بالأساس على قدرتها التفاوضية

1- *CNUCED, **Enquête sur le climat d'Investissement en Algérie**, Avril-Juin 2003.*

مع الشريك الأجنبي حال التصديق على المشروع الاستثماري، إضافة إلى ضرورة تحديث التشريع الخاص بالملكية الفكرية، وبراءات الاختراع، على النحو الذي يحفز الشركات المتعددة الجنسية من أجل التكيف مع البيئة الجزائرية[1].

3-1 الآثار على التشغيل

إن من الأهداف الرئيسية لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية، هو إمكانية إيجاد فرص عمل بصفة مباشرة لدى هذه الشركات، أو بإنشاء مشروعات جديدة، أو التوسع في نشاط شركات قائمة ذات ارتباطات أمامية أو خلفية مع الشركات الأجنبية.

وعلى الرغم من أن معدل البطالة في الجزائر قد قارب 30% لدى الفئة النشطة، إلا أن الاستثمارات الأجنبية التي توطنت خلال السنوات القليلة الماضية قد ساهمت بشكل فعال في توفير مناصب شغل، سواء لذوي المؤهلات العلمية أو لغيرهم، خاصة في قطاع المحروقات وما يتصل به.

إن الشركات الأجنبية المستثمرة في قطاع المحروقات، تستقطب عددا معتبرا من الأيدي العاملة الوطنية، باختلاف مستوياتهم، ومؤهلاتهم. حيث دلت سنة 2001 على أن الشركات الأجنبية وفرت أزيد من 12400 منصب عمل، ليرتفع ذلك إلى أزيد من 25700 منصب عمل خلال سنة 2003. وبعد تطوير سلسلة من العقود، من المقرر خلال سنتي 2004 و2005 توفير نحو 14538 و7853 منصب عمل على التوالي.

بالإضافة إلى ذلك فإن المشروعات الأجنبية في القطاعات الأخرى خارج قطاع المحروقات، تساهم هي الأخرى في توفير مناصب عمل، ومن أمثلة ذلك نذكر مايلي:

* توظيف شركة" *Schneider Electric Algerie* " 80 شخصا من بينهم 50 مهندسا. وبعد إمضاءها لعقود تجارية مع بعض الموزعين، استطاعت إيجاد 100 منصب إضافي.

* بعد عودة شركة" *Muchelin* " للاستثمار في الجزائر خلال سنة 2002، استطاعت أن توفر حاليا 230 منصب عمل. ومن المرجح على المدى المتوسط توفير نحو 500 منصب عمل أخرى.

* بعد الشراكة التي أقامتها شركة *Henkel* الألمانية مع شركة" *ENAD* " الجزائرية، بلغ عدد العاملين في المؤسسة الجديدة نحو 1830 عاملا، ومن المرجح زيادة بعض المناصب المؤقتة حال زيادة استثمارات الشركة خلال السنوات القليلة القادمة.

[1] *CNUCED, **Etude sectorielle sur les NTIC et l'électronique en Algerie**, Genève, 2003.*

هذا، وبالرغم من مساهمة الاستثمارات الأجنبية في قطاع المحروقات وفي بعض القطاعات الأخرى في توفير مناصب عمل، إلا أن بقية قطاعات الاقتصاد الوطني لا تحضى بنفس المساهمة.

جدول رقم (36) يوضح فرص العمل الناتجة عن الاستثمارات الأجنبية في مختلف القطاعات الاقتصادية خلال الفترة 1993-2001

الوحـــدة:

منصب عمل

القطاع الاقتصادي	الزراعة	الصناعة	بناء وأشغال	سياحة	خدمات	الصحة	التجارة	المجموع
العمالــة	3945	31030	6895	2877	6695	124	343	51909

المصدر: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، تقرير الاستثمار، جانفي 2002.

استنادا إلى الجدول رقم (36)، يتضح أن أثر الاستثمار الأجنبي على التشغيل المحلي يبدو محتشما، إذ أن مجموع مناصب العمل التي وفرتها هذه الاستثمارات خلال ثمان سنوات لم يتعد 51909 منصب عمل، أي بما يوافق حوالي 3% من إجمالي مناصب العمل التي صرحت بها المشروعات الاستثمارية المسجلة، والمقدرة بنحو 1718887 منصب عمل.

4-1 الآثار على تنوع الإنتاج و التصدير

وزن المحروقات في هيكل الصادرات الجزائرية , بما انه يمثل أكثر من 95% من المجموع (بالتقريب 40 % للغاز الطبيعي ,30% للبترول الخام و 20% للمنتجات المكررة من البترول). في الحقيقة الصادرات خارج المحروقات تزايدت في سنة 2002 من 11.6 % ولمدة 4 سنوات.

(1997-2001), الالكترونيك مثلا تزايد 19.5 % , النسيج ب90% لكن ضعف وزنها في التدفقات الإجمالية ليس له بالتأكيد اثر علي ميل الصادرات.

الواردات من السلع ارتفعت بشدة منذ 2001 بزيادة كلية ب 18.5 % العوامل الرئيسية هي حاجات القطاعات الصناعية التي هي في تزايد , وبداية تطبيق تعريفة جمركية جديدة.

الواردات هي أكثر تنوعا و تتعلق أكثر بالقطاع الأولي (القمح 4. 8.%) من معدات التجهيز أو الاستهلاك أو مواد وسيطة.

كما يبرر تقرير صندوق النقد الدولي ل 2002 حول الجزائر :" العنصر الرئيسي لنمو مستقبلي دائم هو قدرة جدب التدفقات من رؤوس الأموال الخاصة (خارج القطاع المحروقات) إذا سيسمح الاستثمار الأجنبي المباشر للجزائر بعدم التبعية لمصدر و حيد للدخل , وبالتالي يمكن للاقتصاد الجزائري أن يتنوع. فاثر الاستثمار الأجنبي المباشر علي التنويع لم يتم التعرف عليه بطريقة كمية بسبب الثقل المفرط للمحروقات في الاقتصاد , لكن أيضا لان العديد من الشراكات لإزالة جديدة(HENKEL.MICHELIN), وبالرغم من أن هدا الأثر وان كان قليل فهو موجود ويجب تضخيمه.

2-معوقات و آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

على أساس ما تعرضنا له سابقا، نصل إلى استخلاص حقيقة جوهرية تتمثل أساسا في الإرادة القوية للجزائر فيما يخص إقرار سياسة " الباب المفتوح" أمام الاستثمار المباشر الأجنبي، هذه الإرادة تجلت بوضوح من خلال إصدار تشريعات قانونية جديدة تضمنت نصوص قانونية تشجعه وتدعمه، بالإضافة إلى الضمانات والامتيازات الممنوحة للمستثمرين بشكل عام، ولم تكتفي الجزائر بهذا فقط وإنما بادرت إلى تهيأت كل الظروف الملائمة والكفيلة بتحقيق هذه الإرادة من خلال تطبيقها لمجموعة من الإصلاحات الاقتصادية التي لها ارتباط وثيق مع سيرورة عمليات الاستثمار المباشر الأجنبي في الجزائر.

وفي هذا السياق نصل إلى القول أن توثيق هذه الإرادة " فيما يخص إنجاح عملية تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي وتدعيمه وترقيته في الجزائر" مرتبط بمدى إقرار الجزائر لأرضية ملائمة أين تسمح هذه الأخيرة بضمان السير الحسن له ومن تم حمايته، ولهذا يمكننا أن نتساءل:

هل هناك وجود حقيقي لهذه الأرضية الملائمة (الظروف الملائمة الكفيلة باجتذاب الاستثمار المباشر

2-1- معوقات الاستثمار في الجزائر

مند صدور قانون النقد و القرض سنة 1990 و قانون الاستثمار سنة 1993 صرحت العديد من الشركات الأجنبية عن نيتها بالاستثمار في الجزائر, ودلك بناء على الاعتمادات و التسهيلات

التي منحها لها مجلس النقد والقرض(1990-1993) أو من خلال تسجيلها لدى وكالة تدعيم متابعة و ترقية الاستثمار

كما أن هدا التدفق الهائل للمستثمرين الأجانب أعطى انطباعا بأن الجزائر مقبلة على مرحلة من التحولات و التطورات الاقتصادية كفيلة من خلالها بالوصول إلى تحقيق معدلات نمو ايجابية تساعدها على تحسين وضعها المالي و الاقتصادي, و بمقارنة ما أعرب عنه المستثمرون الأجانب من نية في الاستثمار بالجزائر و ما تم تحقيقه فعلا من استثمارات يمثل مفارقة كبيرة حيث يتم طرح بعض التساؤلات عن العوائق التي تحول دون تحقيق أكبر قدر ممكن من تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر والتي يعبر عنها المستثمرون الأجانب في العوائق التالية:

2-1-1 - العائق المالي:

إن طبيعة المشكل المالي الذي تعاني منه المؤسسات الجزائرية و المحلية مند 1993 لم يعد كيفية حصولها على العملة الصعبة و إنما حصولها على العملة المحلية لتمويل استثماراتها فالصريفون يحتجون بكون المشاريع المقدمة ليست قابلة للتمويل بمعنى غياب دراسات, ضمانات غير كافية إضافة إلى غياب أموال خاصة ...

إن مودع طلب القرض في وكالة ما أو بنك ما عليه الانتظار حتى يرسل في طلبه من طرف المديرية الفرعية وهي بدورها ترسله إلى المديرية العامة للنظر في أمره, وهدا ما يفسر بمركزية منح القرض, كما يرجع المستثمرون أسباب تأخر إنشاء استثماراتهم و ارتفاع تكاليفها في غالب الأحيان إلى غياب التمويلات حيث إنهم ينتقدون النظام المصرفي بعدم تميزه بالفعالية و غير قادر على التأقلم مع متطلباتهم, فحتى أبسط العمليات المتعلقة بتحويل الأموال أو مسك الحسابات أو تحرير الأموال المودعة تعرف صعوبات و تعقيدات فعلى سبيل المثال تحويل صك بنكي من وكالة إلى أخرى ينتميان لنفس البنك و إلى نفس المنطقة يستغرق شهرا كاملا

2-1-2 عائق العقار:

يعتبر العقار الصناعي من بين الأمور و الشروط الضرورية المسبقة ليقيم المستثمر الأجنبي مشروعه و يحققه كما خطط له, ولكن بحصوله على العقار وبصعوبة تعترضه بعض المشاكل تمثل في:

1- ينتظر المستثمر الأجنبي الرد من الهيئات المكلفة بتخصيص العقار الصناعي و التي عادة ما تتجاوز سنة
2- تقديم الملفات الخاصة بالحصول على العقار من طرف المستثمر الأجنبي لدى أكثر من هيئة حيث يعرضها أما هيئة ترقية الاستثمار ثم هيئات تخصيص العقار و مرة أخرى أمام مسيري العقار الأمر الذي يؤدي إلى تعطيل المستثمر
3- عدم توافق طبيعة الأراضي الصناعية مع نوع النشاط بالإضافة إلى كون إلى بعض المناطق الصناعية لا تتوفر على الأمن بالشكل اللازم مما يؤدي بالمستثمر إلى إعادة النظر بخصوص الاستثمار بالجزائر
4- تعيين الأراضي بتكاليف باهضة الثمن[1]

3-1-2 عدم إصلاح بعض المنظومات بالشكل الكافي:

بعد مرور 10 سنوات من إصلاح النظام الضريبي سنة 1992 ومازال يستمر بالتعقيدات و عدم الاستقرار مما ولد نوعاً من عدم الشفافية مع عدم اعتماد هده الأخيرة على فكرة الزبونية في علاقتها مع الغير, إلى جانب عدم استقرار النظام الضريبي نظرا للتعديلات المستمرة في قوانين المالية السنوية او التكميلية فقانون المالية لسنة 1995 أيضا 49 إجراء ضريبي[2]،

مع ملاحظة نفس الشيء بالنسبة للمنظومة المصرفية, حيث ما يزال النظام المصرفي يعاني من محدودية المتوجات المصرفية وذلك تحت سيطرة القطاع العمومي رغم فتح فروع لبعض البنوك الأجنبية وإنشاء بعض البنوك الخاصة،حيث تتميز الإجراءات المصرفية العديد من التعقيد مما شكل عائقاً أمام التوطين في الجزائر وبذلك تسود عمليات تحويل رؤوس الأموال الصعوبات التالية:

1-من أجل تكوين شركات ذات مساهمة أجنبية يجب أن تكون المساهمة في رأس المال بالعملة الصعبة

2- تعتبر عملية التوطين معقدة فالجمارك لا تقوم بإرسال الوثائق مباشرة إلى بنك التوطين إذ المستورد هو الذي يقوم بذلك [3]

[1] و تشمل هده التكاليف عند تخصيص الاراضي تكاليف التهيئة مع عدم خضوع هده الاراضي الي اية تهيئة, كما قد تكون في مناطق نشاط وهمية متنازع حول ملكيتها, و هدا عبارة عن غش و احتيال يفقد المستثمر ثقته في المناخ الاستثماري في الجزائر

[2] قدي عبد المجيد مرجع سابق ص 11

[3] المرجع السابق ص 11

و كذلك بالنسبة للمنظومة القضائية لازالت تعاني من بعض النقائص, حيث اتضح أن عملية الفصل في نزاع لدى المحاكم الجزائرية، يتطلب نحو 20 إجراء، وحوالي 387 يوما. إلى جانب طول وتعقد الإجراءات القضائية

4-1-2 مشكلة الفساد:

يعد الفساد ظاهرة عالمية ومتداخلة الجوانب، حيث غدت من أسباب انتشار الجريمة، وتشويه صورة البلد، فضلا عن كونها أداة لتقليص حجم وفعالية الاستثمار، وبالتالي إبطاء معدل التنمية.

وأشار تقرير للبنك العالمي على هامش الاجتماع السنوي بسنغافورة من سنة 2005 إلى أن الجزائر وبلدان أخرى شملها المسح لم تبدل الجهد اللازم لمحاربة الفساد على مدى السنوات العشر الأخيرة، وهو ما يؤكد مدى معاناة المقاولين الجزائريين من "مناخ الإعمال" الذي لا يشجع على العمل إطلاقا، والذي يعد السبب الرئيسي **في** عدم دينامكية المؤسسة الجزائرية و عدم مساهمتها في تحقيق نمو اقتصادي خارج قطاع المحروقات

وتتجلى أبرز مظاهر الفساد فيما يلي:

1. الانحراف عن الالتزام بالقواعد القانونية؛
2. استخدام المنصب العام لتحقيق مكاسب خاصة، بواسطة الاحتيال، والاختلاس، والابتزاز، والرشوة؛
3. الاعتداء على المال العام، كسحب قروض من البنوك العمومية بفوائد مخفضة، وتسهيل حصول رجال الأعمال من القطاع الخاص على قروض بفوائد مخفضة، ودون ضمانات، مقابل الحصول على جزء من القرض.[1]
4. الاستيلاء على الممتلكات العامة عن طريق تزوير الأوراق الرسمية، واستئجارها لفترات زمنية طويلة بمبالغ زهيدة؛
5. تسريب معلومات وبيانات رسمية لقاء الحصول على رشاوى؛
6. شيوع ظاهرتي الغش والتهرب الضريبي؛
7. ضعف أخلاقيات المهنة، واضطراب منظومة القيم؛

5-1-2 غياب سياسة و برامج خوصصة واضحة:

1 - زياد عربية علي، "الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد في الدول النامية"، **مجلة الأمن والقانون**، كلية شرطة دبي، السنة العاشرة، العدد الأول، جانفي 2002، ص04.

أظهرت تجارب الدول النامية وجود علاقة وطيدة بين عمليات الخوصصة و تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة حيث تشير التقديرات البنك العالمي إلى أن 27.8% من إيرادات الخوصصة التي جنتها الدول النامية ما بين 1990-1996 كانت استثمارا أجنبيا مباشرا ففي دول أوروبا الشرقية و الوسطى مثلا 60% من تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة ما بين 1989 1993 في إطار برامج خوصصة

ومن هدا المنطلق فان الجزائر عملت على تجسيد الخوصصة في مؤسستها حيث عرفت إرساء القاعدة القانونية و المؤسسية و دلك على مرحلتين في ظل التعهدات الدولية المتفق عليها مع صندوق النقد الدولي و البنك الدولي في سنة 1994 بدأت الجزائر برامج خوصصة أولية من خلال المواد 24 و 25 من قانون المالية التكميلي لسنة 1994 حيث نصت هده المواد على السماح للمؤسسات العمومية بالتنازل عن الأصول و فتح رأسمالها في حدود 49% للمتعاملين الخواص ويعد الأمر 01-04 المؤرخ في 20 أوت 2001 والمتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية، وتسييرها، وخوصصتها، أحدث تشريع، حيث سمح بنقل الملكية إلى أشخاص تابعين للقانون الخاص.

بالرغم من وجود هذه النصوص القانونية، إلا أن عمليات الخوصصة لم تكن كافية لتحفيز الاستثمارات الوطنية والأجنبية، وقد يرجع ذلك إلى الأسباب التالية:

1. البطء في تعيين المجلس الوطني للخوصصة، بصفته الهيئة المكلفة بمتابعة إجراءات الخوصصة، إذ لم يتم ذلك إلا في شهر جوان 1998؛
2. التأخر الكبير في الإعلان عن القائمة الأولى للمؤسسات القابلة للخوصصة؛
3. التداخل في الصلاحيات بين المجلس الوطني للخوصصة، والمجلس الوطني لمساهمة الدولة، والشركات القابضة؛

6-1-2 عوائق ذات طابع إداري وتنظيمي

على الرغم من سلسلة التوجيهات والتوصيات بشأن تبسيط الإجراءات الإدارية، وتسريع الخدمات العمومية، إلا أن ثمة جملة من العوائق الإدارية والتنظيمية، رسخت انطباعا سيّئا لدى المستثمرين، يمكننا إجمالها فيما يلي:

1. عدم وضوح بعض النصوص القانونية، الأمر الذي سمح للمعنيين بتطبيقها بطريقة انتقائية، ومتباينة بين منطقة وأخرى؛
2. غياب هيئة مكلفة بإدارة وتنظيم الاستثمارات الأجنبية فقط؛
3. تداخل الصلاحيات بين الهيئات، وعدم القدرة على تحديد المسؤوليات بدقة؛[1]
4. تعقد وبطء الإجراءات الإدارية، حيث إن عملية تسجيل مؤسسة تتطلب 18 إجراء، و93 يوما (في المتوسط)، و130 يوما للحصول على رخصة بناء، و35 يوما لرخص أخرى.
5. صعوبة توفير الخدمات الأساسية للمستثمرين، مثل: الماء، الكهرباء، الغاز، خطوط الهواتف، قنوات الصرف الصحية؛
6. تعقد وطول الإجراءات الجمركية، حيث إن عملية جمركة آلات ومعدات مستوردة تتطلب في المتوسط 12 يوما، ويرجع ذلك بالأساس إلى أن أغلب الواردات تصل إلى ميناء الجزائر العاصمة، الذي يتوقف عن العمل بعد الرابعة مساء، بالإضافة إلى ضعف التنسيق بين الجهات المعنية(إدارة الجمارك، إدارة الميناء، المكاتب الخاصة المكلفة بتسوية إجراءات العبور...الخ)؛[2]
7. عدم كفاءة معدات وتجهيزات الشحن والتفريغ، لكونها لا تزال عمومية، الأمر الذي قد يتسبب في مكوث الباخرة في عرض البحر مدة قد تصل إلى 7 أيام حتى يتسنى لها الدخول إلى الميناء، و7 أيام أخرى للتفريغ؛
8. تعدد الرسوم، وثقلها، وعدم قدرة مصالح إدارة الضرائب على التكيف مع المستجدات.

7-1-2 التقدير المبالغ فيه للمخاطر من قبل المؤسسات و غياب الاستقرار السياسي:

تقوم العديد من المؤسسات بالمبالغة في تقدير المخاطر كشركة LA COFAC و شركة EURO MONEY و هدا نتيجة المحيط السياسي الذي يتسم بالتقلب بشكل مستمر إضافة إلى تدهور الأوضاع الأمنية و عدم استقرارها دفع الحكومات الأم بتحذير رعاياها من الاستثمار في الجزائر و التعامل معها على أساس أنها من الدول ذات الخطر الجد مرتفع, فقامت على رفع علاوات التامين للاستثمارات ضد المخاطر السياسية.

1- حيث إن هناك تداخلا بين المجلس الوطني للاستثمار *(CNI)* والوكالة الوطنية لدعم الاستثمار *(ANDI)* فيما يخص منح المزايا والحوافز للمستثمرين، من جهة، وبين الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالمساهمة وترقية

1

2- كما أن التأخر الكبير في إتمام إنجاز مطار الجزائر الدولي قد يساهم في استفحال المشكلة.

كما أن الفترة ما بعد 1992 إلى غاية اليوم تميزت بتوترات اجتماعية عديدة كارتفاع معدل البطالة, تدهور مستوى المعيشة.

ويؤثر غياب الاستقرار السياسي على توافد الاستثمارات الأجنبية المباشرة في معظم القطاعات و دلك رغم وجود مزايا مقارنة للاقتصاد الجزائري, حيث يعتبر غياب هدا العامل في دولة مضيفة ما على جدب و تحفيز المستثمرين الأجانب و هدا ما حدث في الجزائر نتيجة الوضعية الأمنية التي عايشتها في التسعينات.

2-1-8 ضعف تسويق الفرص المتاحة للاستثمار

يعتبر السلوك السائد في وقتنا الحالي للسلطات المسؤولية هو انتظار زيادة استثمار الأجانب للجزائر دون القيام بأي جهود من اجل التعريف بالفرص الاستثمارية للبلاد و المزايا الممنوحة بخصوص المستثمرين الأجانب, وهدا نتيجة قلة المشاركة في المنتديات و ملتقيات رجال الأعمال الدولية بالإضافة الى عدم كفاءة غرفة التجارة والصناعة، والغرف الجهوية للترويج لما هو متاح من فرص استثمارية، فضلا عن عجزهم عن مرافقة المستثمرين؛و

عدم كفاءة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) في الترويج للاستثمارات

2-2- آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر

أن الآفاق المستقبلية للاستثمار المباشر الأجنبي في الجزائر تبقى مرتبطة بعامل أساسي يتمثل في مدى إنجاح عملية إيجاد الظروف الملائمة التي تكون كفيلة بتحقيق" سياسة الباب المفتوح " أمام تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي في الجزائر، ومن تم تدعيم هذا الأخير وترقيته.

إلى جانب تعزيز الثقة ما بين الجزائر من جهة ومن جهة أخرى المتعاملين الأجانب بصورة خاصة، ولا يكون ذلك إذا إلا بسعي السلطات الجزائرية مع ضرورة تكريس جهودها وتعبئة كل طاقاتها لزجل إزالة كل العراقيل التي ذكرناها سابقا والتي من شأنها تقف كعائق في إنجاح هذه السياسة، والأهداف الرامية إليها.

إذن حصر هذه العراقيل، ومن تم اتخاذ التدابير الناجعة من شأنها تعجل بإنجاح هذه العملية، خاصة وأن الجزائر تمثل دور هام بالنسبة للمتعاملين الأجانب، بحيث أن مساحتها تقريبا 2,4 مليون كلم^2 بحيث أن مساحتها تقريبا 2,4 مليون كلم^2، بمعنى برتبة عاشر عالميا.

يكمن نشاطها أساسا: المستوى الجغرافي:

في الشمال: الأراضي الزراعية، الصناعات، المدن الكبرى.

في الصحراء: الغنية بالمناجم وحقول الغاز والبترول.

المستوى البشري:

عدد النسمة 26 مليون بحوالي 75% شباب، 13 مليون نسمة أقل من 20 سنة. معدل النمو الديمغرافي انخفض من 3,2% في سنة 1966 إلى 2,7% سنة 1992، في حين أن الحكومات الجزائرية اهتمت كلها بالتربية والتكوين، 30% من ميزانية الدولة مخصصة لقطاع التربية، في سنة 1992.

هذا البلد الواسع يمتلك لهياكل عديدة، مهمة تتمثل في شبكة الطرقات الأهم في الاتحاد المغاربي ب (90000 كلم) بمعدل 3,2 كلم لكل 1000 نسمة، وتمثلت في 31 ميناء بمرتبة 13 عالميا، مع تطوير المطارات الداخلية (الخطوط الداخلية).

من خلال 13 ميناء رئيسي هناك 4 متخصصة في البترول (الهيروكربرية) الشبكة الهاتفية تحتوي على 3,6 خط لكل 1000 ساكن.

إن الموارد الطبيعية والبشرية التي تمتلكها الجزائر قادرة على تحقيق التنمية الشاملة عن طريق الاستخدام الأمثل لهذه الأخيرة إلى جانب ضرورة إنجاح عملية تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي.

وكتقييم أولي للاستثمار المباشر في الجزائر فإن هذا الأخير مرتبط بمدى استبعاد كل العراقيل التي ذكرناها سابقا ومن تم إيجاد كل الظروف الملائمة لضمان السير الحسن لسيرورة عملياته، ومن تم تدعيمها وترقيتها ولذلك عملت الجزائر على حصر هده العراقيل و دلك بقيامها ب:

أولا ترتيب ترقية الاستثمار ومحيطه : تعتزم الحكومة الجزائرية على مضاعفة فعالية الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ولجان مساعدة مشاريع الاستثمارات وتحديد مواقعها (ALPI) . وستعرف هذه الآليات الانطلاق الفعلي لصالح المستثمر و كذلك ستعرف تطور في مجال الاستشارة والتوجيه لصالح المستثمرين ستسهر هده الوكالة على تحسين مستوى جهودها لجلب الاستثمار والشراكة الأجنبية .

ثانيا تسوية مسألة العقار : أن الاهتمام بتطوير الاستثمار لابد أن يواكبه الاهتمام بمشكل العقار لفائدة الاستثمار في الميدان الصناعي والفلاحي ،بعيداً عن أي تبديد للثروة الوطنية المتمثلة في الأرض وستعمل الحكومة أيضا على استكمال مسح الأراضي على المستوى الوطني واستكمال مخططات التهيئة والتعمير عبر الوطن وكذلك العمل على احترام التشريع المتعلق بتهيئة الإقليم وذلك بغية مضاعفة العرض في مجال أراضي البناء لفائدة الاستثمار في ميادين الترقية العقارية والسياحة[1] .

ثالثا: مكافحة الاقتصاد غير الرسمي: لتطوير الاستثمار لابد من احترام جميع المتعاملين قواعد الشفافية والمقاييس والقوانين .لكن ظهور اقتصاد السوق مؤخراً في بلادنا صاحبته عدة ظواهر طفيلية وضارت عزمت الحكومة على محاربتها ودعم مكافحة الاقتصاد غير الرسمي الذي يعرقل تطوير الاستثمار ويعرض المؤسسات العمومية والخاصة التي تمارس نشاطها في ظل احترام القوانين للخطر .

رابعا: رقابة السوق وضبطها في خدمة الاستثمار والتنمية : تعتزم الحكومة تحسين ممارسة السلطات العمومية و الإشراف عليها في مجال رقابة السوق وضبطها قصد تطهيرها من مماسات الغش في الأسعار والجودة وكذا التحايل على التشريع الجبائي والجمركي والمتعلق بالعمل وستتم هذه الرقابة على النحو

التالي :

- مواصلة عصرنة المنظومة المصرفية .

-دعم محاربة الغش بأشكاله المتعددة .

- تنفيذ برنامج شامل لتحديث مؤسسات ومهام الرقابة من أجل تعزيز رقابة جودة المنتجات وحماية المستهلكين من خلال مشاركة نشيطة لجمعيات المستهلكين وكذلك دعم الغرفة الوطنية للتجارة والصناعة من أجل عصرنتها واثراء الإطار القانوني والتنظيمي .

-المراجعة الجارية للقانون التجاري الموجهة لتشجيع النشاط الاستثمار .

[1] www.vb.alfaris.net p 1

خامسا : الزيادة في نجاعة الدور الاقتصادي للدولة: يكمل في رصد رأس المال وتشجيع روح المبادرة في خدمة سياسة تهيئة الإقليم وفي السنوات الأخيرة والتي تتسم بالتحول الاقتصادي تتحمل الدولة عبئا ثقيلا وتتصرف بصفتها المستثمر الرئيسي ولعل ذلك يبرز مدى طابع الأولوية لمسألة إدارة المالية بغية تحقيق الأهداف الآتية :

- دعم إنتاجية المنظومة الجبائية.

- دعم محاربة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب طبقاً للاتفاقيات الدولية المتصلة بذلك

-عصرنة عمليات الميزانية وفعالية الأنفاق العمومي.

- عصرنة طرق تمويل التجهيزات الكبرى والخدمات العمومية.

- تقوية التسيير النشط المديونية العمومية بغية الحد من كلفتها وتحسين بنيتها. [1]

ساسا: في مجال المحروقات والمناجم: ستقوم الحكومة في هذا المجال إكمال التراتيب التشريعية والتنظيمية والمؤسساتية من أجل جلب المستثمرين الأجانب في قطاع المحروقات والطاقة والمناجم.كما سيتم إعداد تدابير ملائمة في إطار حوار شفاف لزيادة مردودية الاستغلال البترولي.وكذلك تطوير الاستكشاف الطاقوي في المناطق التي مازالت غير مستغلة داخل التراب الوطني . وستواصل الحكومة أيضا برنامج ربط سكان الأرياف شبكات توزيع الغاز والكهرباء.

وزيادة على ذلك فأن سياسة حدود الربع على المنتوجات البترولية سوف توضع تدريجيا بغية ترقية الاستثمار الوطني والأجنبي والتشجيع على استعمال ملائم أكثر لغاز البوثان المميع ولفتح أبواب التوزيع سوف تقوم الحكومة بوضع مؤسسات ملائمة لضبط الاقتصاد والمراقبة الصحية والأمن الصناعي وحماية البيئة.وأخيراً ستواصل الحكومة جهود وصيانة المنشآت الأساسية لصناعة المحروقات قصد ضمان أمن العمال ومحبطهم

سابعًا : في مجال السياحة : يعود في الجزائر على الدفع بعجلة قطاع السياحة وجلب اهتمام المستثمرين الأجانب إليه حيث تعمل وزارة وتحديد وضعية العقار بمناطق التوسع السياحي والتكفل بإشكالية تصنيف المؤسسات الفندقية وابتعادها عن المعايير الدولية.

[1] ibid p 1

3- نماذج عن شركات مستثمرة في الجزائر

على أساس ما تعرضنا له سابقا، نصل إلى استخلاص حقيقة جوهرية تتمثل أساسا في جلاء الإرادة القوية للجزائر فيما يخص إقرار سياسة " الباب المفتوح" أمام الاستثمار المباشر الأجنبي، هذه الإرادة تجلت بوضوح من خلال إصدار تشريعات قانونية جديدة تضمنت نصوص قانونية تشجعه وتدعمه، بالإضافة إلى الضمانات والامتيازات الممنوحة للمستثمرين بشكل عام، ولم تكتفي الجزائر بهذا فقط وإنما بادرت إلى تهيأت كل الظروف الملائمة والكفيلة بتحقيق هذه الإرادة من خلال تطبيقها لمجموعة من الإصلاحات الاقتصادية التي لها ارتباط وثيق مع سيرورة عمليات الاستثمار المباشر الأجنبي في الجزائر.

وفي هذا السياق نصل إلى القول أن توثيق هذه الإرادة " فيما يخص إنجاح عملية تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي وتدعيمه وترقيته في الجزائر, أدى إلى زيادة تدفق الاستثمار و بمختلف أشكاله السالفة الذكر.

وعليه سنحاول من خلال هدا المبحث التعرض إلى بعض النماذج للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ودلك على سبيل المثال لا الحصر

3-1- شنايدر الجزائر للكهرباء و الغاز

شنايدر كهرباء الشركة الرائدة عالميا في توزيع الكهرباء بمركاتها العالمية Merlin; squar D; Télémécanique

تحتل المرتبة الأولى عالميا في توزيع الكهرباء , المرتبة الثانية في automatisme و المراقبة

شنايدر كهرباء حققت عرضا متكامل من المنتوجات : برامج , أنظمة, و خدمات في أربع أسواق كبيرة : طاقة, بنى تحتية, صناعة, عمارات

ال 74300 متعامل لشنايدر كهرباء حققت سنة 2003 رقم أعمال قدر ب 8.8مليار أورو من خلال 13000 نقطة بيع في 130 بلد .

شنايدر كهرباء شركة ممثلة في الجزائر مند بداية التسعينات في 2001 وجدت شنايدر كهرباء الجزائر سوقا واسعة الأمر الذي دفع بها للاستثمار بالجزائر, هي شركة صناعية و تجارية تحتوي على 50 مهندس من مجموع 80 عامل, وفرت 100 منصب عمل إضافي بإقامة عقود تجارية قامت بإبرامها مع الممثلين

حاليا عدد متعاملي شنايدر كهرباء الجزائر تجاوز خلال 04 سنوات من 20 الى 120 و دلك بمخطط توظيف جديد, خدمات جديدة, و تطوير الخدمات الموجودة , و بوسائل مادية و بشرية أكبر

شنايدر كهرباء الجزائر تمتلك اليوم 04 مراكز جهوية (الجزائر, وهران, عنابة, حاسي مسعود) شبكة تغطية واسعة , و أكثر من 30 موزع

في 2004 بلغ رقم أعمال الفرع في الجزائر 2 مليار دينار

كما أن الحرص على الجودة من إحدى أولويات الشركة, جعل الشركاء يفرضون مستوى معين من الأداء مدركين أهمية الدراية التقنية و الفنية والتجربة المكتسبة في التنافس الدولي حيث أنشأت شنايدر مدرسة تكوينية في أكتوبر 2002 تقوم من خلالها بتدريبات تقنية في شتى المجالات (رقابة صناعية, توزيع كهرباء...)و من أهداف هده المدرسة التكوينية هو أهمية تكوين العملاء و ليس موظفي الشركة فحسب, بالإضافة إلى رفع مستويات الجودة باستعمالها للتكنولوجيا العالية للقضاء على مشكلة التقليد. تعود السياسة التطوعية المتمثلة في نقل الخبرة و نشر الكفاءة بالفائدة على كل من الدولة المضيفة و هي الجزائر و المستثمر الأجنبي . كما تهدف شنايدر للكهرباء في السوق الجزائرية إلى احتكار تجهيزات الكهرباء في قطاع .

2-3 ميشلان الجزائر تعود للإنتاج في الجزائر

في سنة 1889 الأخوان ميشلان André, Eduard أعطوا إشارة النطلاق ل أكبر مجمع صناعي بشري , و دلك بتجديد خدمات وسائل النقل من خلال إطارات (عجلات) السيارات و الشكل التالي يوضح المخطط القانوني المبسط للمجمع

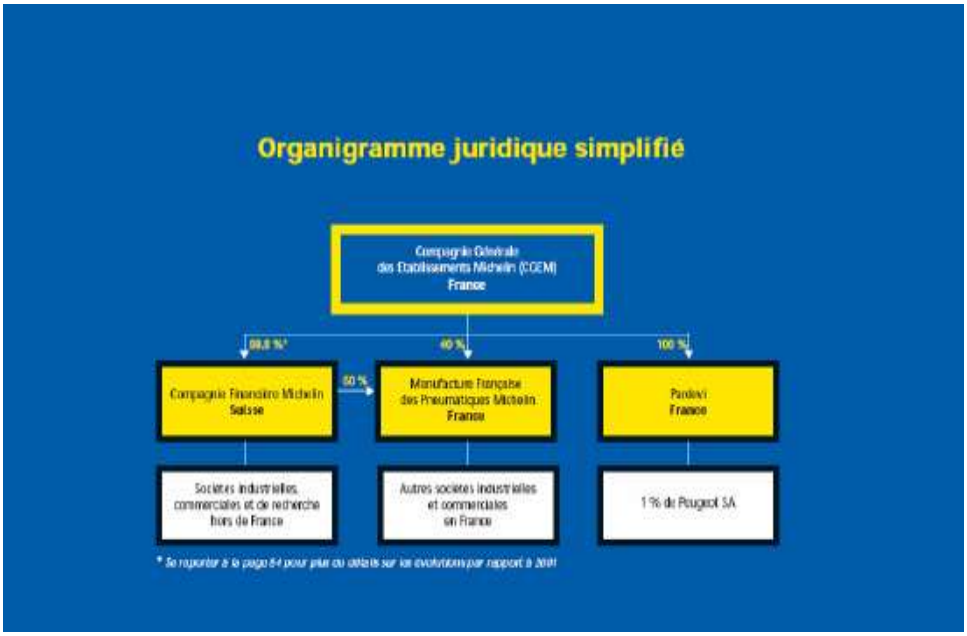

و الجدول الموالي يوضح النتائج المحققة من طرف الشركة خلال 2002-2003

مليون أورو	جوان 2003	التغير	جوان2002
رقم الأعمال	7348.20	-6.10	7821.00
نتيجة الاستغلال	578.3	1.50	569.6
هامش الاستغلال	7.90		7.30
نتيجة صافية	165.5	-34.90	254.1

بعد وقفها للنشاط و دلك لمدة تسع سنوات, قررت ميشلان إعادة نشاطها الصناعي في الجزائر بإنشاء ميشلان الجزائر. وكان وجود الشركة الفعلي في الجزائر منذ 12 أكتوبر 2002 في باش جراح من خلال مصنعها الذي ينتج إطارات (عجلات) الشاحنات, هدفها هو تصدير 60% من إنتاجها و 40% المتبقية موجهة إلى السوق الداخلي.

و رغم المشاكل التي تواجهها فيما يخص آجال التسليم البضائع أو تسويق الكهرباء فان ميشلان ترى أن مستقبلها واعد لتحقيق نواياها في الاستفادة من سوق داخلي نشط و المقدر ب 200 إلى 300 مليون أورو و لكن تبقى مشكلة المنافسة العائق الكبير و خاصة أمام السوق السوداء

كما تبني شركة ميشلان توقعاتها بالاستثمار في الجزائر بقيمة 20 مليون أورو مع توفير 230 منصب شغل و 500 منصب شغل على المدى المتوسط. و غير ذلك فان ميشلان تتعامل مع شبكة تجارية ب 400 بائع في أكبر ولايات البلد (الجزائر, وهران, تلمسان, قسنطينة, غرداية و سكيكدة) و هدا من شانه خلق الكثير من مناصب الشغل غير الشاغرة و نقل الكفاءات فميشلان تساهم في احتراف عملية التوزيع بإدلاء النصائح و إعانة العملاء و خاصة تلك المتعلقة باحتمالات تنويع النشاطات الاقتصادية و عليه فإن ميشلان تستورد المواد الأولية و قطع غيار آلات متخصصة

3-3 شركة أوراسكوم تيلكوم المصرية للهاتف النقال (شركة جازي):

استطاعت شركة"رينج"لخدمات الهاتف النقال وهي إحدى شركات الأوراسكوم للاتصالات على احتلال مكانة متميزة داخل السوق الجزائري منذ قيام مجموعة الأوراسكوم بالاستثمار في الجزائر منتصف عام 2000، حيث أصبحت تملك حصة الأسد في السوق بما يزيد عن 4,3 ملايين مشترك من أصل 6.1 ملايين

ومنذ أن فازت الأوراسكوم بترخيص جي-أس-أم في 2001 استثمرت الشركة 1.7 مليار دولار في الجزائر،وبعد 4 سنوات من العمل أصبحت أهم موزع لخطوط جازي للهاتف المحمول وأجهزة التليفون التي تحمل علامة نوكيا

فقد قدر مبلغ الصفقة المبرمة للتمويل حوالي 545 مليون أورو بما يعادل 680 مليون دولار،حيث ذهب منها لسداد الدفعة الأخيرة من رسوم ترخيص تليفون الجوال في الجزائر وقال محللون ماليون"أن الصفقة التي تشمل زيادة رأس المال وقروض تضيف 435 مليون أورو لديون أوراسكوم تيلكوم التي بلغت 4.5 جنيه مصري ما يعادل 877 مليون دولار في نهاية سبتمبر 2003، ولكنها تبين أن المؤسسات الأجنبية تثق بشكل كاف بالشركة لتقوم مثل هذا القرض الضخم، وبذلك يكفل الشكل النهائي لرأسمال أوراسكوم تيلكوم الجزائر بإجمالي 565 مليون أورو عبارة عن 435 مليونا تسهيلات بنكية وائتمانية و104 ملايين زيادة في رأس المال من قبل المساهمين و26 مليون قرضاً قابلاً للتحويل إلى أسهم و يجدر بالذكر أن شركة جازي استثمرت حد الآن في الجزائر أكثر من 02 مليار دولار وتملك 3400 موقع وتشغل أكثر من 2700 موظف "جازي"تملك ثمانية موزعين وطنيين وأكثر من 6700 نقطة بيع بالجزائر،كما أن لديها 4 ملايين عميل في الجزائر التي يبلغ عدد 33 مليون نسمة بالإضافة إلى عدد المشاركين فقد وصل إلى 8 ملايين مشترك.

ويوضح كريم"أباجي"مدير التسويق في شركة "رينج في الجزائر على أن عمل الشركة يقوم على ثلاث عمليات تشمل الأولى في إنتاج الشرائح وبطاقات الشحن وتغليفها والثانية في توزيع هذه الشرائح على الموزعين المعتمدين عن طريق جازي وأشار إلى أنه منذ بداية عمل الشركة.

في الجزائر قامت ببيع 400 ألف خط من أصل 2400000 باعتها شركة أوراسكوم تيلكوم من نهاية أوت 2004 من خلال حوالي 500 نقطة بيع في كامل أنحاء البلاد بشكل مباشر أو عن طريق موزعين آخرين لضمان تغطية جميع الولايات

ويضيف كريم أياجي"أن النشاط الثالث للشركة يتمثل في استيراد أجهزة الهاتف المحمول حيث قامت منذ بداية 2004 بيع حوالي 100 ألف جهاز.

وفي تقرير صدر عن الشركة أوراسكوم تيلكوم المصرية لتشغيل الهاتف النقال حول دعم قدرة شبكة الاتصالات في الجزائر وذلك باستثمارها حوالي 300 مليون دولار هذا العام كما أنها صرحت أن الاتفاق سيرفع حصتها في أوراسكوم تيلكوم الجزائر من 62,14 % إلى 85,21 % أما في يخص المكالمات خارج الوطن فقد تعاقد المتعامل جازي مع 277 متعامل في أجل ضمان خدماته حتى خارج الوطن.

ومن جهة أخرى أعلنت شركة أوراسكوم المصرية التي يترأسها نجيب ساويرس إنها بصدد إنشاء شبكة اتصالات تحت الماء في الجزائر وباكستان لخدمات الإنترنت بكلفة إجمالية تقترب من 70 مليون دولار، كما أنها ستقوم بربط الجزائر بنقاط الاتصالات الدولية.

وأضافت"أنه سيتم مد كابل اتصالات تحت الماء بطول 1300 كيلومتر وبسعة 10 جيقابايت في الثانية لربط الجزائر العاصمة وعناية الجزائرية بمدينة مرسيليا الفرنسية وذلك لتقديم خدمات ربط قوية وذات كفاءة عالية ما بين إفريقيا وأوربا

4-3 هيكل –أناد الجزائر:"التجارب الناجح بين العام والخاص"

أعلنت شركة سويكورب للخدمات الاستشارية المالية أن مجموعة هنكل الألمانية أنهت عقد اتفاق تعاون مع شركة أناد التي تملكها الحكومة الجزائرية لإنشاء شركة جديدة لإنتاج مستحضرات التنظيف تحت اسم هنكل-أناد الجزائر.

ويتميز هذا الاتفاق بأنه يحقق أول عملية خصخصة لأحد أهم المصانع الحكومية في الجزائر بمشاركة جهات عالمية ولعبت شركة سويكورب دور المستشار المالي لهنكل في هذه العملية وسويكورب لتي تتخذ من جنيف مقرا رئيسيا لها ،تعمل في قطاع الخدمات المصرفية للاستثمار والتمويل وقطاعات الخصخصة وعمليات الدمج والتملك بين الشركات,بالإضافة إلى عمليات طرح الأسهم الأولية في البورصة ،وهي تركز نشاطاتها في مناطق الشرق الأوسط وشمال إفريقيا وقد اختار المجلس الوطني لمشاركات الدولة في الجزائر شركة هنكل لتكون الشريك الاستراتيجي لأناد بعد منافسة حادة بين شركتين عالميتين هما *يونيليفر* و *بروكتر اند غمبل* و تمت الشراكة بعد الرغبة التي أ بدتها هنكل في الاسواق الجزائرية بعدما وجدت فيها سوق ضخم لتوسيع شبكات انتاجها بحيث عن شريط الجزائر يعرف معرفة كبيرة للسوق الجزائرية و تكون له سمعة في السوق , فوجدت في مؤسسة أناد شريك له تلك المواصفات المطلوبة حيث تعتبر أناد أكبر محتكر للسوق الوطنية فيما يخص مواد التنضيف اضافة الى الهياكل الجاهزة و الخبرة و الكفاءة و الموقع الجغرافي الدي يقرب من الموانئ

وتشمل الشراكة مجمعين صناعيين لإنتاج مستحضرات التنظيف ،يقع الأول في منطقة عين تيموشنت والآخر في الجزائر العاصمة، ليتم التعاقد بين الشركتين بتاريخ 2000/05/23 , ويقضي الاتفاق بان تملك هنكل 60%من رأسمال الشركة الجديدة بينما تملك أناد 40% وقدرت قيمة الشركة 6 مليارات دينار جزائري ,وتبلغ مساهمات هنكل الأولية 306 مليارات دينار جزائري ستدفع منها هنكل 5308 مليونا كمساهمة أولية ووافقت هنكل على استثمار 20 مليون دولار لتطوير وإعادة تأهيل آلات الإنتاج في المصنعين المذكورين .وبحسب بنود عقد الاتفاق ستوكل الشركة الجديدة إلى مصانع أخرى تابعة لأناد إنتاج بين 30و40 طن من مستحضرات التنظيف خلال السنة الأولى .وكما ينص الاتفاق على أن تقوم شركة هنكل بإعادة تأهيل مصنع ثالث يقع في شلغوم العيد بهدف ضمه إلى الشركة الجديدة خلال ثمانية عشر شهرا من تاريخ العقد ,وستساعد هنكل على تحديد الطاقات الإنتاجية لمجمع صناعي رابع في منطقة سور

الغزلان بهدف تحويل إنتاجه إلى مجالات أخرى مثل تصنيع المواد الأولية ومواد التغليف لمنتجات الشركة.وما حفز الحكومة الجزائرية لاختيار شركة هنكل أن هذه الأخيرة وافقت على بنود في بنود العقد تضمن عدم صرف الموظفين وتملك الحكومة الجزائرية معظم مجموعات أناد الصناعية التي تسيطر على 80-90%من السوق المحلية لمستحضرات التنظيف ,أما هنكل فهي شركة عائلية عالمية تختص بتصنيع وتوزيع مستحضرات التنظيف و الكيميائيات ومستحضرات التجميل والمواد اللاصقة،ولديها 57000 موظف في 65 بلدا عالميا ،وقد بلغت مبيعاتها 11.3 مليار يورو 1999. وتشمل منتوجاتها ماركات تجارية معروفة عالميا مثلISIS,PERSIL,LE CHAT…

وتعتبر المجموعة الألمانية أن إنجاز هذه الشراكة بمثابة مرحلة أولية ضمن إستراتجيتها الآيلة إلى توسيع أعمالها في مناطق المغرب العربي والشرق الأوسط .والخطوة الأولى ف هذا الاتجاه تكمن في التركيز في النتاج على مستحضرات التنظيف, على أنتتبعها خطوات أخرى لإنتاج مستحضرات التجميل, و المستحضرات الصحية, و المنتجات التقنية

أن الغرض الذي يسطره المركب هو الحصول على خبرة شريك له اسم تجاري عالمي في السوق, و ذلك من اجل المحافظة على حصتها السوقية , و لهدا وضعت أهداف على المدى القصير و الطويل:

-تحقيق أرباح

-إنتاج و ترويج المبيعات

- القدرة على منافسة المنتجات العالمية

- التحكم في المعايير العالمية للإنتاج

- التحكم في التكاليف الصناعية

- التوسع في المنطقة و الحصول على زبائن

- التحكم في اضطرابات السوق العالمية للمواد الأولية , أي ضمان ممولين أوفياء و بأسعار مدروسة

-أما بالنسبة لهنكل فالغرض من الشراكة:

- التوسع في السوق الجزائرية

- الحصول على زبائن جدد

- تقوية استثماراتها , لمواجهة الشركات الرائدة في الميدان

- تغطية منطقة شمال إفريقيا

- الحصول على كفاءات و خبرات جاهزة , ويد عاملة رخيصة

- الحصول على سوق ضخم به أكثر من 30 مليون نسمة

إن من إحدى المهارات الرئيسية لهنكل تكمل في الإمكانيات الموجهة للبحث و التنمية الموجهة للتطبيق العلمي منها

- أيام تحسيسية حول شركة هنكل و خبرتها العالمية و التعريف بها
- أيام تحسيسية حول الأمن الصناعي و كيفية الوقاية منه
- أيام تحسيسية حول تسيير المخزون
- إرسال تقنيين سامين إلى الخارج من أجل التكوين

استقبال متمرينين في مختلف الوحدات

-استقبال متربصين في مختلف التكوينات و المعاهد

و في إطار التشغيل صرح السيد RAFIK KANON المدير العام لمؤسسة هنكل الجزائر أن مؤسسته وظفت أكثر من 120 ألف فرد خلال 5 سنوات خاصة في المجالات التجارية , التسويق و الموارد البشرية

و في إطار الاستثمار هنكل الجزائر استثمرت أكثر من 60 مليون أورو مبدئيا

السيد كانون صرح أن مؤسسته حققت رقم أعمال قدر ب 7 مليار دينار سنة 2004.

الخاتمة

إن الحركة الدولية لرأس المال خاصية مهيمنة في الاقتصاد, حيث إن الجزء المهم منها يأخذ شكل الاستثمار الأجنبي المباشر, الذي يعتبر ظاهرة اقتصادية حديثة نسبيا,كما عرف في الفترة الأخيرة تطورا كبيرا ساهمت فيه العولمة و التقدم التكنولوجي بشكل كبير حيث أصبح من أهم ركائز التنمية في بلدان العالم عموما و البلدان النامية خصوصا, بتلاشي الحواجز أمام تقدم الشركات متعددة الجنسيات بإسهام من المنظمات الدولية, و في المقابل لم تترك الحالة الاقتصادية و المالية المتدهورة أمام البلدان النامية الكثير من الحلول البديلة لفتح اقتصادياتها للاستثمار الأجنبي المباشر بمختلف أشكاله و اعتماده كمصدر للتمويل و التنمية الاقتصاد المحلي.

و لقد شهد الاقتصاد الجزائري و مند بداية عقد التسعينات, تحول في السياسات الاقتصادية من رفض للاستثمار الأجنبي المباشر إلى تشجيعه بعد تزايد أهمية الدور الذي يلعبه هدا النوع من الاستثمار في عملية التنمية الاقتصادية سواء من حيث كونه مصدرا مستقرا نسبيا للتمويل مقارنة بمصادر التمويل الأجنبي الأخرى, أو من حيث كونه وسيلة هامة لتوفير فرص العمل, ونقل تكنولوجيا الإنتاج و تحديث الصناعات المحلية و تطوير القدرات التنافسية الصناعية و تحقيق الاستخدام الكفؤ للموارد النادرة, فضلا عن دوره في رفع الإنتاجية سواء من حيث تطوير المهارات و القدرات الابتكارية أو من حيث تطوير الكفاءات التنظيمية و الإدارية, و تحسين جودة المنتجات السلعية و الخدمات

و لقد كان من أبرز مظاهر هدا التحول, سعي السياسات نحو زيادة درجة التحرر الاقتصادي لتعميق مستوى التكامل مع الاقتصاد العالمي.فأخذت تتخلى تدريجيا عن السياسات الحمائية و تتحول نحو تبني سياسات أكثر تفتحا في مجال التجارة و الاستثمار كسياسة تشجيع التصدير فأدخلت العديد من التعديلات على قانون الاستثمار و وقعت العديد من الاتفاقيات الثنائية بهدف تشجيع و ضمان الاستثمار و بغية تفادي الازدواج الضريبي كما قامت بالعديد من الإصلاحات الاقتصادية و المالية و التشريعية بهدف تهيئة المناخ الاستثماري الملائم لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية المباشرة.

عرفت مرحلة التسعينات في الجزائر جملة من النصوص التشريعية المنظمة للاستثمارات خارج قطاع المحروقات قصد تشجيع هذا الأخير وفك العزلة عنه ومسايرة التوجهات الجديدة

التي سلكها الاقتصاد الوطني، وهو الانتقال من النظام الاقتصادي المخطط إلى النظام الاقتصادي الحر، وتحضيرا للانضمام المرتقب للمنظمة العالمية للتجارة والدخول في منطقة التبادل الحر مع الاتحاد الأوروبي في إطار اتفاقيات الشراكة، فكل هذه العوامل أوجبت على الدولة إعادة النظر في أطرها القانونية, وتجسد ذلك بالفعل من خلال الإجراءات التي تضمنها قانون النقد والقرض وكذا المرسوم التشريعي رقم 93-12 المؤرخ في 1993/10/05 والمتعلق بترقية الاستثمارات، والتسهيلات والمزايا الممنوحة لجلب وتشجيع الاستثمارات الأجنبية وخلق فرص الشغل.

و بناء على ما سبق حاولنا من خلال بحثنا التوصل إلى مجموعة من النتائج و التي من خلالها يمكن أن نؤكد صحة من عدم صحة الفرضيات المعتمدة في البحث و التي على أساسها يمكن تقديم جملة من النتائج و التوصيات المفيدة لتحسين مناخ الاستثمار في الجزائر

النتائج:

- يشكل الاستثمار الأجنبي المباشر أفضل الصيغ التمويلية الأجنبية المتاحة للدول النامية؛ و يعتبر من أهم محددات النمو الاقتصادي.
- يلعب الاستثمار الأجنبي المباشر دورا بارزا في تحويل التكنولوجيا، وترقية أداء العنصر البشري، والاستفادة من طرائق التسيير والتنظيم المتقدمة، فضلا عن إمكانية النفاذ إلى أسواق التصدير الأجنبية؛ و زيادة معدلات الشغل.
- تعتبر كل من الإصلاحات الاقتصادية و المالية عوامل هامة لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة,بالإضافة إلى بعض الإعفاءات و الضمانات الخاصة بالاستثمار
- يعد نصيب الجزائر من تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر محدود بالمقارنة إلى القدرات و الإمكانيات التي تتمتع بها المنطقة.
- تركزت معظم الاستثمارات في الجزائر في قطاع المحروقات, حيث مثل سنة 2003 97 % من إجمالي الصادرات, و على هدا الأساس, يعتبر أهم القطاعات الجاذبة للاستثمارات الأجنبية المباشرة, وخاصة تلك الوافدة من الولايات المتحدة الأمريكية, وبعض دول الإتحاد الأوروبي, و اليابان
- بدلت الجزائر جهود لإعادة هيكلة اقتصادها للتماشي مع التحولات الاقتصادية و السياسية التي شهدتها الأخيرة لاستقبالها الاستثمار الأجنبي المباشر في قطاعات مختلفة و دلك لامتلاكها موارد بشرية و طبيعية هامة

- يمكن القول أن الجزائر لها في الوقت الحالي قوانين استثمار أجنبية مشجعة, وحوافز مالية وضريبية تشجع أيضا قدوم المستثمر الأجنبي المباشر كما لها ضمانات لتشجيع و حماية الاستثمار
- تحتاج الجزائر إلى تعميق و تسريع وتيرة الإصلاحات
- بالرغم من المساعي الرامية لتطوير بيئة الأعمال في الجزائر، خاصة بعد إصدار الأمر 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2003، إلا أن هناك العديد من الفجوات والعوائق تتسبب في تشويه مناخ الاستثمار، وتعمل على الحد من تدفق الاستثمار الأجنبي و نذكر على رأسها الفساد.

التوصيات

في ضوء النتائج المشار إليها سلفا، يمكننا اقتراح ما يلي:

- ضرورة تعميق و تسريع وتيرة الإصلاحات الهيكلية
- الحاجة إلى إعادة النظر في تشريعات الاستثمار على فترات زمنية بغرض تطويريها
- تحديد أشكال دخول الاستثمار الأجنبي المباشر و دلك من خلال مشروعات جديدة أو في مشروعات قائمة و تحديد القطاعات المطلوب الاستثمار فيها
- توجيه أنشطة الشركات المتعددة الجنسيات من خلا الحوافز الضريبية و التصديرية و حوافز تأهيل الموارد البشرية, مع وضع أسس المنافسة و منع الاحتكار
- تطوير البنية التكنولوجية الوطنية المتمثلة في تحقيق الروابط بين المؤسسات الأكاديمية و وحدات البحث و التطوير و الصناعة, بالإضافة إلى تقوية مؤسسات خدمات المعلومات و الخدمات الاستشارية الوطنية
- مساندة قوية للموردين المحليين و المؤسسات الصناعية الصغيرة و المتوسطة
- وجود أجهزة مشرفة على الاستثمار من أجل مساعدة المستثمر و ترشيد التعامل معه, مع منح هده الأجهزة صلاحيات و سلطات كافية من أجل أن تكون فاعليته ذات ثقل ووزن أكبر
- العمل على توفير الرعاية اللازمة للمشروعات الاستثمارية في كافة مراحلها
- أهمية تحقيق الانسجام في معاملة المستثمر من الناحيتين القانونية و المؤسسية
- توفير الحماية المناسبة لمنتجات المشاريع الاستثمارية من منافسة المنتجات المستوردة خاصة خلال السنوات الأولى من تشغيل الاستثمار

- التأكيد على مسؤولية المستثمر الأجنبي اتجاه تهيئة الظروف المتاحة لنجاح استثماراته من خلال حسن اختياره للفرص الاستثمارية و أصحاب الخبرة المؤهلة من ذوي المعرفة المرتبطة بالظروف و الأوضاع المحلية لوضع دراسة الجدوى اللازمة و التأكد من المشروع و حسن اختيار الشركاء و الحرص على توازن الهيكل التمويلي للمشروع بتوفير الإدارة المؤهلة
- على الجزائر أن تحسن صورتها في الخارج أكثر فأكثر, و أن تضع سياسة استثمارية نشطة إضافة إلى تطوير الموارد البشرية بحسب احتياجات السوق
- ضرورة تنمية الجهاز المصرفي, وإعطائه المزيد من الأهمية في تمويل الرأسمالي الكافي و بخاصة الائتمان الصناعي, مع التأكيد على ضرورة تطوير خدمات المصارف التجارية, و التخلي عن سياستها المتحفظة في عملية الإقراض في تمويل الاستثمارات الصناعية و التنموية
- تعزيز الانفتاح على العالم و الاندماج في الاقتصاد العالمي و دلك من خلال إجراء المزيد من الإصلاحات في هيكل التعريفة الجمركية و إزالة التشوهات فيها و تقليص الحواجز الغير جمركية فضلا على الاهتمام بعقد اتفاقيات التجارة الحرة الثنائية أو متعددة الأطراف و تفعيل التفاعل الاقتصادي الإقليمي, وخصوصا مع الدول العربية, حيث أن تفعيل التكامل سيخلق سوقا إقليميا كبيرا
- يجب الاستفادة من تجارب بعض الدول فيما يخص للترويج للاستثمار, سواء في التعامل مع المنظمات الدولية التي لها دور في هدا المجال مثل الوكالة الدولية لضمان الاستثمار التبعة للبنك الدولي, أو بإنشاء مكاتب خارجية للترويح للاستثمار وتقديم الخدمات الاستشارية
- دعوة وتشجيع القطاع الخاص إلى زيادة مساهمته في الاستثمار الصناعي، وأهمية توسع الحكومات في الاتجاه نحو خوصصة المشروعات العامة، الصناعية، منها والخدمية.

Annexe I

TABLEAU COMPARATIF DES EXONÉRATIONS FISCALES

	Algérie (Ordonnance de 2001)	Maroc (Charte de 1995)	Tunisie (Code de 1993)
TVA	- En régime général, franchise pour les biens et services entrant directement dans la réalisation de l'investissement. - En régime dérogatoire, franchise pour les biens et services entrant directement dans la réalisation de l'investissement qu'ils soient importés ou acquis sur le marché local, lorsque ces biens et services sont destinés à la réalisation d'opérations assujetties à la TVA.	Exonération ou remboursement selon le cas à l'occasion de l'importation ou de l'acquisition locale des biens d'équipement, matériels et outillages.	- Incitations communes : suspension au taux de 10 % à l'importation ou à l'acquisition locale des équipements suivant des listes (à l'exception des voitures de tourisme). - Incitations spécifiques selon les secteurs prioritaires : suspension au taux de 10 % ou suspension totale selon que les équipements sont ou non acquis localement.
Droits d'enregistrement	- Exemption du droit de mutation à titre onéreux pour toutes les acquisitions immobilières effectuées dans le cadre de la réalisation de l'investissement (régime général et dérogatoire). - Application du droit fixe en matière d'enregistrement au taux réduit de 2 ‰ pour les actes constitutifs et les augmentations de capital (régime dérogatoire).	- Exonération : actes d'acquisition des terrains d'investissement, sous réserve de la réalisation du projet dans un délai maximal de 24 mois. - Taux de 2,5 % pour les actes d'acquisition de terrains pour lotissement et construction. - Taux maximal de 0,50 % pour les apports en vue de constitution ou d'augmentation du capital de sociétés.	- Exonérations ou remboursement du droit d'enregistrement pour les actes de mutation, notamment dans les secteurs agricole et touristique. - Avantage sous forme d'enregistrement au droit fixe (actes de société ou mutations immobilières).
Impôt sur les bénéfices et les sociétés. Impôt général sur le revenu	Après constat de mise en exploitation (régime dérogatoire) : exonération pendant une durée de dix ans d'activité effective de l'impôt sur les bénéfices des sociétés, de l'impôt sur le revenu global sur les bénéfices distribués, du versement forfaitaire et de la taxe sur l'activité professionnelle.	- Impôt sur les bénéfices des sociétés : exonération à 100 % s'appliquant au chiffre d'affaires à l'exportation réalisé en devises, en faveur des sociétés exportatrices, pendant les 5 premières années et réduction de 50 % par la suite. - Réduction de 50 % pendant 5 ans pour les entreprises installées dans les régions défavorisées à l'exclusion de certaines sociétés. - Réduction de 50 % pendant 5 ans pour les entreprises artisanales ou travaux manuels.	Impôt sur les sociétés et impôt sur le revenu des personnes physiques : exonérations modulées en fonction de la nature de l'activité et pouvant atteindre 100 % pour les revenus et bénéfices provenant de l'exportation pour une période de 10 ans et d'une réduction de 50 % par la suite.

Annexe I *(suite)*

	Algérie (Ordonnance de 2001)	Maroc (Charte de 1995)	Tunisie (Code de 1993)
Réinvestissements	Droit commun : taux réduit de 15 % au titre de l'impôt sur les bénéfices des sociétés sous certaines conditions (au lieu de 30 %).		- Déduction commune des sommes réinvesties au sein même de l'investissement dans la limite de 35 % des bénéfices nets. - Déductions spécifiques par secteurs d'activité.
Taxes et impôts fonciers et locaux	Exonération de la taxe foncière sur les propriétés immobilières pour une période de dix ans.	- Exonération sous conditions de la taxe sur les profits immobiliers. - Exonération pendant 5 ans de la taxe urbaine pour les constructions nouvelles, les additions de constructions et les machines et appareils de production.	Exonération de nombreuses autres taxes, notamment au profit des entreprises établies dans les zones de développement régional. La tendance est cependant à la limitation des taxes locales pour ne pas pénaliser les budgets des collectivités locales.

Annexe II

TABLEAU COMPARATIF DES EXONÉRATIONS DOUANIÈRES

	Algérie (Ordonnance de 2001)	Maroc (Charte de 1995)	Tunisie (Code de 1993)
Droits de douane	Application du taux réduit en matière de droits de douane pour les équipements importés et entrant directement dans la réalisation de l'investissement.	Taux de 2,5 % à 10 % maximum pour les biens d'équipement, matériels et outillages, pièces détachées et accessoires considérés comme nécessaires à la promotion et au développement de l'investissement.	- Incitations communes : réduction au taux de 10 %. - Incitations spécifiques selon les secteurs d'activité allant des exonérations ou remboursement des droits de douane au taux de 10 % et des taxes d'effet équivalent jusqu'au régime de la Zone franche pour les sociétés totalement exportatrices. Ces exonérations portent sur les équipements nécessaires à la réalisation des investissements, matières premières et produits semi-finis importés ou acquis sur le marché local à l'exportation.

Annexe III

TABLEAU COMPARATIF DE LA LÉGISLATION DU TRAVAIL

	Algérie (Droit commun)	Maroc (Charte de 1995)	Tunisie (Code de 1993)
Recrutement du personnel étranger	Seuls les travailleurs étrangers au niveau de technicien peuvent être recrutés.		Entreprises exportatrices : recrutement d'agents de direction et d'encadrement dans la limite de quatre pour chaque entreprise. Au-delà, approbation du Ministère de l'emploi.
Impôts et avantages (personnel étranger)	Retenue à la source mensuelle de l'impôt sur le revenu global au taux de 20 % sans abattement.		Le personnel étranger recruté et les investisseurs ou leurs représentants étrangers chargés de la gestion de l'entreprise, bénéficient des mesures suivantes : ● Paiement d'un impôt forfaitaire sur le revenu fixé à 20 % de la rémunération brute ; ● Exonération des droits de douane et des droits d'effet équivalent et des taxes dues à l'importation des effets personnels et d'une voiture de tourisme pour chaque personne.
Cotisations au régime de la sécurité sociale (personnel local)	Droit commun (26 % à la charge de l'employeur ; 9 % à la charge du travailleur).		Prise en charge modulée par l'État de la contribution patronale au régime légal de sécurité sociale au titre des salaires versés aux employés tunisiens pendant 5 ans.

Annexe IV

TABLEAU COMPARATIF DES INCITATIONS FINANCIÈRES

	Algérie (Ordonnance de 2001)	Maroc (Charte de 1995)	Tunisie (Code de 1993)
Prise en charge de l'État et incitations financières	Prise en charge partielle ou totale des dépenses au titre des travaux d'infrastructure nécessaires à la réalisation de l'investissement.	Les entreprises répondant à certains critères bénéficient d'une participation de l'État aux dépenses relatives à l'acquisition de terrains, aux frais de formation professionnelle, et aux frais d'aménagement des zones industrielles.	Primes étatiques modulées en fonction de l'investissement accordées pour financer le projet, les frais d'études, les dépenses d'infrastructures.
Dispositions comptables	Avantages supplémentaires non automatiques (report de déficit, délais d'amortissement).	Provision pour investissement en franchise de l'impôt sur les sociétés ou de l'impôt général sur le revenu selon certaines conditions. Amortissement dégressif.	Amortissement dégressif au titre des équipements.

Annexe V

COMPARAISON DES DEUX DERNIÈRES RÉGLEMENTATIONS ALGÉRIENNES RELATIVES À L'INVESTISSEMENT

	Décret de 1993	Ordonnance de 2001
Dénomination	Promotion de l'investissement.	Développement de l'investissement.
Champ d'application	Investissements privés dans les secteurs non réservés à l'Etat, à ses démembrements ou à des personnes morales publiques.	Pas de restriction.
Définition de l'investissement	Activités de création, d'extension, de rénovation ou de restructuration (définition imprécise).	Définition plus précise : références aux investissements réalisés dans le cadre de l'attribution de concession et/ou de licence, aux privatisations et au respect de l'environnement.
Liberté d'investir	Sous réserve des activités réglementées.	Sous réserve des activités réglementées.
Organismes d'investissement	- APSI. - Guichet unique à Alger.	- MDPPI. - CNI. - ANDI. - Guichets uniques décentralisés.
Nature de la décision du guichet unique	Pas d'opposabilité aux autres administrations.	Opposabilité.
Procédure d'établissement	- Déclaration (réalisation de l'investissement). - Agrément fiscal (octroi d'avantages)	Pas de changement.
Déclaration et demande d'avantages	APSI : réponse dans un délai de 60 jours.	ANDI : réponse dans un délai de 30 jours.
Recours	Recours administratif.	Recours administratif et juridictionnel.
Régimes des avantages	- Régime général (déclaration). - Régimes spécifiques : zones spécifiques + zones franches.	- Régime général (réalisation de tout investissement). - Régime dérogatoire non contractuel : investissement dans les zones. - Régime dérogatoire contractuel : investissements présentant un intérêt particulier pour l'économie.

Annexe V *(suite)*

	Décret de 1993	Ordonnance de 2001
Régime général (délai)	Avantages accordés ne peuvent dépasser 3 ans.	Pas de délai pour les avantages accordés.
Droit de mutation	Exemption.	Exemption.
Droit fixe pour l'enregistrement	Taux de 5 ‰.	Taux de 2 ‰.
Exemption de la taxe foncière	De 5 à 10 ans.	Exonération pendant 10 ans.
Franchise de la TVA	Oui.	Oui.
Droits de douane	Taux réduit de 3 %.	Taux réduit sans précision.
Impôt sur les bénéfices	- Exonération de 2 à 5 ans de l'impôt sur les bénéfices des sociétés, du versement forfaitaire et de la taxe sur l'activité industrielle et commerciale. - Au delà, taux réduit pour les bénéfices réinvestis. De 5 à 10 ans en régime dérogatoire.	En régime dérogatoire : exonération pendant 10 ans de l'impôt sur les sociétés, de l'impôt sur le revenu global, du versement forfaitaire et de la taxe d'activité.
Impôt sur les bénéfices des entreprises exportatrices	- Exonération de 2 à 5 ans de l'impôt sur les bénéfices des sociétés, du versement forfaitaire et de la taxe sur l'activité industrielle et commerciale pour les activités exportatrices. - En régime dérogatoire, réduction de 50 % après 10 ans du taux réduit des bénéfices investis.	Droit commun.
Prise en charge totale ou partielle des contributions patronales au régime de sécurité sociale	Oui.	
Prise en charge totale ou partielle des coûts des infrastructures	Oui.	Oui.
Concession des terrains à des conditions avantageuses	Oui.	
Bonification d'intérêt pour les crédits bancaires	Oui.	
Avantages supplémentaires	Régime de la convention.	Décision unilatérale (art. 11, par. 2 *in fine*) et régime de la convention.

Annexe VI

ORGANISMES PUBLICS CHARGÉS DE L'INVESTISSEMENT ÉTRANGER

	Algérie	Tunisie	Égypte	Maroc
Dénomination	- Conseil national de l'investissement (CNI). - Agence nationale pour le développement de l'investissement (ANDI).	- Agence de promotion de l'investissement extérieur (APIE/FIPA) ; 6 représentations à l'étranger. - Agence de promotion de l'industrie (API). - Agence de promotion des investissements agricoles (APIA). - Organismes spécialisés (tourisme, etc.).	- Autorité générale pour l'investissement étranger (GAFI). - Organisation générale pour l'industrialisation (GOFI).	Direction des investissements extérieurs (Ministère des affaires économiques, des affaires générales et de la mise à niveau de l'économie).
Effectifs de l'organisme principal	ANDI : 150 employés	FIPA : 70 employés	GAFI : 1400 employés	
Mission de l'organisme principal	Octroi des avantages, facilitation, assistance, suivi et promotion.	Facilitation, assistance et promotion.	Autorisations, y compris dans les zones franches, facilitation, assistance et promotion	
Type de décentralisation : guichet unique	Tout secteur.	Par secteur d'activité.	Tout secteur.	16 Centres régionaux d'investissement (guichet unique).
Zones franches	Deux, mais non fonctionnelles.	Deux.	Huit.	Une (deux autres en cours de création).

Annexe VII

ACCORDS BILATÉRAUX D'INVESTISSEMENT CONCLUS PAR L'ALGÉRIE

(au 1er janvier 2003)

Etats	Date de signature	Date d'entrée en vigueur
Belgique/Luxembourg	24 avril 1991	13 février 1992
Italie	18 mai 1991	26 novembre 1993
France	13 février 1993	…
Roumanie	28 juin 1994	30 décembre 1995
Espagne	23 décembre 1994	17 janvier 1996
Allemagne	11 mars 1996	…
Mali	11 juillet 1996	16 février 1999
Jordanie	1 août 1996	5 juin 1997
Chine	20 octobre 1996	25 novembre 2002
Viet Nam	21 octobre 1996	…
Égypte	29 mars 1997	…
Niger	16 mars 1998	…
Turquie	3 juin 1998	…
Bulgarie	25 octobre 1998	7 avril 2002
Mozambique	12 décembre 1998	23 juillet 2001
Danemark	25 janvier 1999	…
Cuba	22 septembre 1999	…
République de Corée	12 octobre 1999	23 juillet 2001
Yémen	25 novembre 1999	23 juillet 2001
République tchèque	22 septembre 2000	7 avril 2002
Grèce	20 février 2000	23 juillet 2001
Malaisie	27 janvier 2000	23 juillet 2001
Indonésie	21 mars 2000	22 juin 2002
Argentine	4 octobre 2000	13 novembre 2001
Afrique du Sud	24 septembre 2000	23 juillet 2001
Émirats arabes unis	24 avril 2001	22 juin 2002
Sultanat d'Oman	9 avril 2002	22 juin 2002

Sources: CNUCED, base de données Bilateral Investment Treaties (BITs), 1959-1999 ; *World Investment Report*, 2002 et 2003 ; Journal officiel de la République algérienne.

Annexe I

TABLEAU COMPARATIF DES EXONERATIONS FISCALES

	Algérie (Ordonnance de 2001)	Maroc (Charte de 1995)	Tunisie (Code de 1993)
TVA - En régime général, franchise pour	les biens et services entrant directement dans la réalisation de l'investissement. - En régime dérogatoire, franchise pour les biens et services entrant directement dans la réalisation de l'investissement qu'ils soient importés ou acquis sur le marché local, lorsque ces biens et services sont destinés à la réalisation d'opérations assujetties à la TVA.	Exonération ou remboursement selon le cas à l'occasion de l'importation ou de l'acquisition locale des biens d'équipement, matériels et outillages.	- Incitations communes : suspension au taux de 10 % à l'importation ou à l'acquisition locale des équipements suivant des listes (à l'exception des voitures de tourisme). - Incitations spécifiques selon les secteurs prioritaires : suspension au taux de 10 % ou suspension totale selon que les équipements sont ou non acquis localement.
Droits d'enregistrement	- Exemption du droit de mutation à titre onéreux pour toutes les acquisitions immobilières effectuées dans le cadre de la réalisation de l'investissement (régime général et dérogatoire). - Application du droit fixe en matière d'enregistrement au taux réduit de 2 ‰ pour les actes constitutifs et les augmentations de capital (régime dérogatoire).	- Exonération : actes d'acquisition des terrains d'investissement, sous réserve de la réalisation du projet dans un délai maximal de 24 mois. - Taux de 2,5 % pour les actes d'acquisition de terrains pour lotissement et construction. - Taux maximal de 0,50 % pour les apports en vue de constitution ou d'augmentation du capital de sociétés.	- Exonérations ou remboursement du droit d'enregistrement pour les actes de mutation, notamment dans les secteurs agricole et touristique. - Avantage sous forme d'enregistrement au droit fixe (actes de société ou mutations immobilières).
Impôt sur les bénéfices et les sociétés. Impôt général sur le revenu	Après constat de mise en exploitation (régime dérogatoire) : exonération pendant une durée de dix ans d'activité effective de l'impôt sur les bénéfices des sociétés, de l'impôt sur le revenu global sur les bénéfices distribués, du versement forfaitaire et de la taxe sur l'activité professionnelle.	- Impôt sur les bénéfices des sociétés : exonération à 100 % s'appliquant au chiffre d'affaires à l'exportation réalisé en devises, en faveur des sociétés exportatrices, pendant les 5 premières années et réduction de 50 % par la suite. - Réduction de 50 % pendant 5 ans pour les entreprises installées dans les régions défavorisées à l'exclusion de certaines sociétés. - Réduction de 50 % pendant 5 ans pour les entreprises artisanales ou travaux manuels.	Impôt sur les sociétés et impôt sur le revenu des personnes physiques : exonérations modulées en fonction de la nature de l'activité et pouvant atteindre 100 % pour les revenus et bénéfices provenant de l'exportation pour une période de 10 ans et d'une réduction de 50 % par la suite.

Annexe I (suite)

	Algérie (Ordonnance de 2001)	**Maroc** (Charte de 1995)	**Tunisie** (Code de 1993)
Réinves-tissements	Droit commun : taux réduit de 15 % au titre de l'impôt sur les bénéfices des sociétés sous certaines condi-tions (au lieu de 30 %).		- Déduction commune des sommes réinvesties au sein même de l'investissement dans la limite de 35 % des bénéfices nets. - Déductions spécifiques par secteurs d'activité.
Taxes et impôts fonciers et locaux	Exonération de la taxe foncière sur les propriétés immobilières pour une période de dix ans.	- Exonération sous conditions de la taxe sur les profits immobiliers. - Exonération pendant 5 ans de la taxe urbaine pour les construc-tions nouvelles, les additions de constructions et les machines et appareils de production.	Exonération de nombreuses autres taxes, notamment au profit des entreprises établies dans les zones de développement régional. La tendance est cependant à la limitation des taxes locales pour ne pas pénaliser les budgets des collectivités locales.

Annexe II

TABLEAU COMPARATIF DES EXONERATIONS DOUANIERES

	Algérie (Ordonnance de 2001)	**Maroc** (Charte de 1995)	**Tunisie** (Code de 1993)
Droits de douane	Application du taux réduit en matière de droits de douane pour les équipements importés et entrant directement dans la réalisation de l'investissement.	Taux de 2,5 % à 10 % maximum pour les biens d'équipement, matériels et outillages, pièces détachées et accessoires considérés comme nécessaires à la promotion et au développement de l'investissement.	- Incitations communes : réduction au taux de 10 %. - Incitations spécifiques selon les secteurs d'activité allant des exonérations ou remboursement des droits de douane au taux de 10 % et des taxes d'effet équivalent jusqu'au régime de la Zone franche pour les sociétés totalement exportatrices. Ces exonérations portent sur les équipements nécessaires à la réalisation des investissements, matières premières et produits semi-finis importés ou acquis sur le marché local à l'exportation.

Annexe III

TABLEAU COMPARATIF DE LA LEGISLATION DU TRAVAIL

	Algérie (Droit commun)	**Maroc** (Charte de 1995)	**Tunisie** (Code de 1993)
Recrutement du personnel étranger	Seuls les travailleurs étrangers au niveau de technicien peuvent être recrutés.		Entreprises exportatrices : recrutement d'agents de direction et d'encadrement dans la limite de quatre pour chaque entreprise. Au-delà, approbation du Ministère de l'emploi.
Impôts et avantages (personnel étranger)	Retenue à la source mensuelle de l'impôt sur le revenu global au taux de 20 % sans abattement.		Le personnel étranger recruté et les investisseurs ou leurs représentants étrangers chargés de la gestion de l'entreprise, bénéficient des mesures suivantes : Paiement d'un impôt forfaitaire sur le revenu fixé à 20 % de la rémunération brute ; Exonération des droits de douane et des droits d'effet équivalent et des taxes dues à l'importation des effets personnels et d'une voiture de tourisme pour chaque personne.
Cotisations au régime de la sécurité sociale (personnel local)	Droit commun (26 % à la charge de l'employeur ; 9 % à la charge du travailleur).		Prise en charge modulée par lÕtat de la contribution patronale au régime légal de sécurité sociale au titre des salaires versés aux employés tunisiens pendant 5 ans.

Annexe IV

TABLEAU COMPARATIF DES INCITATIONS FINANCIERES

	Algérie (Ordonnance de 2001)	**Maroc** (Charte de 1995)	**Tunisie** (Code de 1993)
Prise en charge de l'Etat et incitations financières	Prise en charge partielle ou totale des dépenses au titre des travaux d'infrastructure nécessaires à la réalisation de l'investissement.	Les entreprises répondant à certains critères bénéficient d'une participation de l'Etat aux dépenses relatives à l'acquisition de terrains, aux frais de formation professionnelle, et aux frais d'aménagement des zones industrielles.	Primes étatiques modulées en fonction de l'investissement accordées pour financer le projet, les frais d'études, les dépenses d'infrastructures.
Dispositions comptables	Avantages supplémentaires non automatiques (report de déficit, délais d'amortissement).	Provision pour investissement en franchise de l'impôt sur les sociétés ou de l'impôt général sur le revenu selon certaines conditions. Amortissement dégressif.	Amortissement dégressif au titre des équipements.

Annexe V

COMPARAISON DES DEUX DERNIERES REGLEMENTATIONS ALGERIENNES RELATIVES A L'INVESTISSEMENT

	Décret de 1993 Ordonnance de 2001	
Dénomination Promotion de l'investissement. Développement de l'investissement.		
Champ d'application Investissements privés dans les secteurs	non réservés à l'Etat, à ses démembrements ou à des personnes morales publiques.	Pas de restriction.
Définition de l'investissement	Activités de création, d'extension, de rénovation ou de restructuration (définition imprécise).	Définition plus précise : références aux investissements réalisés dans le cadre de l'attribution de concession et/ou de licence, aux privatisations et au respect de l'environnement.
Liberté d'investir Sous réserve des activités réglementées. Sous réserve des activités réglementées.		
Organismes d'investissement	- APSI. - Guichet unique à Alger.	- MDPPI. - CNI. - ANDI. - Guichets uniques décentralisés.
Nature de la décision du guichet unique	Pas d'opposabilité aux autres administrations.	Opposabilité.
Procédure d'établissement - Déclaration	**(réalisation de l'investissement).** - Agrément fiscal (octroi d'avantages)	Pas de changement.
Déclaration et demande d'avantages	APSI : réponse dans un délai de 60 jours.	ANDI : réponse dans un délai de 30 jours.
Recours	Recours administratif. Recours administratif	et juridictionnel.
Régimes des avantages - Régime général	**(déclaration).** - Régimes spécifiques : zones spécifiques + zones franches.	- Régime général (réalisation de tout investissement). - Régime dérogatoire non contractuel : investissement dans les zones. - Régime dérogatoire contractuel : investissements présentant un intérêt particulier pour l'économie.

Annexe V (suite)

	Décret de 1993 Ordonnance de 2001	
Régime général (délai) Avantages accordés ne peuvent dépasser	3 ans.	Pas de délai pour les avantages accordés.
Droit de mutation Exemption.		Exemption.
Droit fixe pour l'enregistrement	Taux de 5 ‰.	Taux de 2 ‰.
Exemption de la taxe foncière	De 5 à 10 ans.	Exonération pendant 10 ans.
Franchise de la TVA	Oui.	Oui.
Droits de douane Taux réduit de 3 %. Taux réduit sans précision.		
Impôt sur les bénéfices - Exonération	**de 2 à 5 ans de l'impôt sur** les bénéfices des sociétés, du versement forfaitaire et de la taxe sur l'activité industrielle et commerciale. - Au delà, taux réduit pour les bénéfices réinvestis. De 5 à 10 ans en régime dérogatoire.	En régime dérogatoire : exonération pendant 10 ans de l'impôt sur les sociétés, de l'impôt sur le revenu global, du versement forfaitaire et de la taxe d'activité.
Impôt sur les bénéfices des entreprises exportatrices	- Exonération de 2 à 5 ans de l'impôt sur les bénéfices des sociétés, du versement forfaitaire et de la taxe sur l'activité industrielle et commerciale pour les activités exportatrices. - En régime dérogatoire, réduction de 50 % après 10 ans du taux réduit des bénéfices investis.	Droit commun.
Prise en charge totale ou partielle des contributions patronales au régime de sécurité sociale	Oui.	
Prise en charge totale ou partielle des coûts des infrastructures	Oui.	Oui.
Concession des terrains à **des conditions avantageuses Oui.**		
Bonification d'intérêt pour les crédits bancaires	Oui.	
Avantages supplémentaires Régime de la convention. Décision unilatérale (art. 11,		**par. 2** *in fine) et régime de la convention.*

Annexe VI

ORGANISMES PUBLICS CHARGES DE L'INVESTISSEMENT ETRANGER

	Algérie Tunisie Egypte Maroc			
Dénomination - Conseil national	de l'investissement (CNI). - Agence nationale pour le développement de l'investissement (ANDI).	- Agence de promotion de l'investissement extérieur (APIE/FIPA) ; 6 représentations à l'étranger. - Agence de promotion de l'industrie (API). - Agence de promotion des investissements agricoles (APIA). - Organismes spécialisés (tourisme, etc.).	- Autorité générale pour l'investissement étranger (GAFI). - Organisation générale pour l'industrialisation (GOFI).	Direction des investissements extérieurs (Ministère des affaires économiques, des affaires générales et de la mise à niveau de l'économie).
Effectifs de l'organisme principal	ANDI : 150 employés	FIPA : 70 employés GAFI :	1400 employés	
Mission de l'organisme principal	Octroi des avantages, facilitation, assistance, suivi et promotion.	Facilitation, assistance et promotion.	Autorisations, y compris dans les zones franches, facilitation, assistance et promotion	
Type de décentralisation : guichet unique	Tout secteur. Par secteur d'activité. Tout secteur. 16		Centres régionaux	d'investissement (guichet unique).
Zones franches Deux, mais non	fonctionnelles.	Deux. Huit. Une (deux autres en		cours de création).

Annexe VII

ACCORDS BILATERAUX D'INVESTISSEMENT CONCLUS PAR L'ALGERIE (au 1er janvier 2003)

Etats Date de signature Date d'entrée en vigueur		
Belgique/Luxembourg	24 avril 1991	13 février 1992
Italie	18 mai 1991	26 novembre 1993
France	13 février 1993	…
Roumanie	28 juin 1994	30 décembre 1995
Espagne	23 décembre 1994	17 janvier 1996
Allemagne	11 mars 1996	…
Mali	11 juillet 1996	16 février 1999
Jordanie	1 août 1996	5 juin 1997
Chine	20 octobre 1996	25 novembre 2002
Viet Nam	21 octobre 1996	…
Egypte	29 mars 1997	…
Niger	16 mars 1998	…
Tu rquie	3 juin 1998	…
Bulgarie	25 octobre 1998	7 avril 2002
Mozambique	12 décembre 1998	23 juillet 2001
Danemark	25 janvier 1999	…
Cuba	22 septembre 1999	…
République de Corée	12 octobre 1999	23 juillet 2001
Yémen	25 novembre 1999	23 juillet 2001
République tchèque	22 septembre 2000	7 avril 2002
Grèce	20 février 2000	23 juillet 2001
Malaisie	27 janvier 2000	23 juillet 2001
Indonésie	21 mars 2000	22 juin 2002
Argentine	4 octobre 2000	13 novembre 2001
Afrique du Sud	24 septembre 2000	23 juillet 2001
Emirats arabes unis	24 avril 2001	22 juin 2002
Sultanat d'Oman	9 avril 2002	22 juin 2002

Sources: CNUCED, base de données Bilateral Investment Treaties (BITs), 1959-1999 ; World Investment Report, 2002 et 2003 ; Journal officiel de la République algérienne.

قائمة المراجع

الكتب بالغة العربية

1- صقر عمر, **العولمة وقضايا معاصرة**, الدار الجامعية, قطر, 2003

2- عرفان تقي الدين الحسيني, **التمويل الدولي**, دار مجدلاوي للنشر, الطبعة 01, عمان, 1999

3- عباس علي,**إدارة الأعمال الدولية**:**الإطار العام**, دار ومكتبة الجامعية, عمان, 2003.

4- عمرو خير الدين, **التسويق الدولي**, مكتبة عين شمس, القاهرة, 1996

5- عادل أحمد حشيش, **الاقتصاد الدولي**, الدار الجامعية, بيروت,1995

6- عبد السلام ابو قحف, **الأشكال المختلفة للاستثمار الأجنبي المباشر**, مؤسسة شباب الجامعة, الإسكندرية, 2003

7- عاطف السيد, **الجات و العالم الثالث**, مجموعة النيل العربية, القاهرة, 2002

8- عماد محمد اليثي,**التبادل الدولي**, دار النهضة العربية, القاهرة, 2002

9- محمود خلف,**مدخل إلى علم العلاقات الدولية**, دار زهران للنشر, الأردن,1997

10- جيل برتان ، **الاستثمار الدولي** ، ترجمة على مقلد و علي زيعور, منشورات عويدات، لبنان ، 1981)

11- عبد السلام أبو قحف ، **اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي**، (دار الجامعة الجديدة، مصر ، 2003) ،

12- عبد السلام أبو قحف، **نظريات التدويل و جدوى الاستثمارات الأجنبية** ،امؤسسة شباب الجامعة الاسكندرية, 2001

13- سعيد، محمد السيد، **الشركات العابرة للقومية و مستقبل الظاهرة القومية**، الديوان الوطني للثقافة ، الكويت، 1986،

14- عبد السلام أبو قحف ، **مقدمة في إدارة الأعمال الدولية** ، الطبعة الرابعة، (مكتبة و مطبعة الإشعاع الفنية، الاسكندرية، 1998)، .

15- منير ابراهيم هندي, **الفكر الحديث في مجال التمويل**, مكتبة المعارف, الإسكندرية, 1998,

16- تهاني محمد أبو القاسم,**أخطار التصدير و تامين ائتمان الصادرات**,مكتبة عين شمس, القاهرة,,1996

17- عليوش قربوع كمال "**قانون الاستثمارات في الجزائر** " ديوان المطبوعات الجامعية, 1999

الكتب بالغة الأجنبية

1- Bertrand Bellon et Ridaha Gouia , **Investissements directs étrangers et développement industriel méditerranéen ,** éd Economica , Paris 1998

2 -WLADIMIR Andreff .**les multinationales globales**, la découverte, Paris, 2003

3- Alain MONYON, **comprandre l'economie mondial**, Elipses,Paris , 1995

5- Bernard Bonnin, **L'entreprise multinationale et L'état**, (édition études vivantes, France, 1984),

6- Pierre Jacquemot, **La Firme multinationale, Une introduction économique**, (Economica, France , 1990

7 -Peyard .J, **Gestion financière internationale,**. Vuibert, Paris, 1995,

8-Caves.R, **Multinational Enterprise and economic analysis**,2 nd edition, cambridge university pressv, 1996

9-Nunnen Kamp.P **,Foreign directly investment in Latin America**, Transnational corporations, vol6, 1997,

10- KAMEL CHEHRITE, **algerie-invest 2002-2004**, guide de l'investissement et de l'investisseur (Alger collection- plus 2004

11-- K.BOUTER ouvrage collectif **« Le partenariat et la relance des investissements**, Publie par Rabah. BETTAHAR (éditions BATTAHAR, Alger 1992)

12- Rene David « **L'arbitrage dans le commerce internationale** » éditions
é économica-Paris 1982

13- YOUCEF DEBOUB , « Le nouveau Mécanisme économique en Algérie », édition OPU, Alger 1995

الرسائل و الأطروحات

1- عقيلة طه, **أثر الاستثمار الأجنبي في نقل التكنولوجيا في مصر**, رسالة دكتوراه غير منشورة, كلية العوم الاقتصادية, القاهرة, 1995

2 - عبد الرحمان التومي , **واقع وآفاق الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال الإصلاحات اقتصادية في الجزائر**, رسالة ماجستير غير منشورة,جامعة الجزائر, 2000-2001

3- مر داوي كمال، **الاستثمار الأجنبي في الدول المتخلفة**، (أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة)، الجزائر، 2004

المجلات و الدوريات

1- سعيد بريبش- **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الصناعية الخاصة في الجزائر**, مجلة آفاق، جامعة عنابة، عدد 05 مارس 2001

2- عبد اللطيف بلفرسة "**الآثار السياسية النقدية و المالية على تأهيل المؤسسة الاقتصادية**". مجلة العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة منتوري بقسنطينة العدد 2001/01

3- بن ناصر عيسى، "**الآثار الاقتصادية و الاجتماعية لبرنامج التكييف و التعديل الهيكلي في الجزائر**، العدد7 ديسمبر 2002، الجزائر "، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة باتنة

4- عبد الإله وقواق, **الاستثمار في شمال إفريقيا**, نشرة التنمية العدد ديسمبر- 08- 2001

5- شهرزاد زغيب –**الاستثمار الأجنبي المباشر واقع وآفاق**- مجلة العلوم الإنسانية جامعة محمد خضير بسكرة:العدد8 سبتمبر 2005.

6 - زياد عربية علي، "**الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد في الدول النامية**"، مجلة الأمن والقانون، كلية شرطة دبي، السنة العاشرة، العدد الأول، جانفي 2002

7- ناجي بن حسين, **تقييم مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر**, مجلة علوم إنسانية, 7سبتمبر 2005

8- لعشب محفوظ " **سلسلة قانون الاقتصادي** " المطبعة الرسمية . الجزائر . –

9-Ali MEBROUKINE « Revue algérienne des relations internationales » N25,

10 -.E.LEKHAL « **La protection des investissement étrangères en Algérie** » Revue « l'economie », Mensuel économique édite par l'agence (Algérie presse service) N°3 Avril 1993

11- Manuel de F.M.I.4 édition 1997

12 -OCDE définition de referant des ivest internationaux paris 90

13- جريدة " الخبر" عدد 2069 بتاريخ 16سبتمبر .1997.

14 - جريدة المجاهد بتاريخ 1995/12/27

15- جريدة الأحرار 1999 ، العدد 391 .

التقارير

1- تقارير CNUCED , 1998 , 1999, 2000, 2001, 2002, 2003
2- وزارة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية، بيان المعطيات الاقتصادية 2002.

3 - CNES تقرير 2002

4- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار،تقرير الاستثمارات جانفي 2002

5- منشورات وكالة(APSI) , 2003

6- تقرير بنك الجزائر 2003

7- تقارير المؤسسة العربية لضمان الاستثمار الكويت, 2002، 2003.

8- *CNUCED, **Enquête sur le climat d'Investissement en Algérie**, Avril-Juin 2003.*

ملتقيات و مؤتمرات

1- شريف حسن، "**الاستثمارات العربية في الخدمات ضمن الإتفاقية العامة للتجارة في الخدمات**"، المؤتمر العاشر لرجال الأعمال والمستثمرين العرب، الجزائر 9-10 ديسمبر 2003،

2- قدي، عبد المجيد،" **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمناخ الاستثماري**"، الملتقى الوطني الأول، حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، جامعة الأغواط 08-09 أفريل 2002

3- سميرة ابراهيم ايوب,**محددات جدب و ترشيد الاستثمار الأجنبي المباشر**, المؤتمر العلمي الثالث بعنوان الاستثمار و التنمية,القاهرة,2003

4- قدي عبد المجيد, **اليات ضمان الاستثمارات الأجنبية المباشرة**, ورقة مقدمة في إطار الملتقى الدولي حول سبل تنشيط الاستثمارات في اقتصاديات الانتقالية سكيكدة , 2000

5- نعيم فهيم حنا, **تقييم سياسات الحوافز الضريبية و دورها في جدب الاستثمارات الاجنبة**, المؤتمر العلمي الثالث, القاهرة, 2003,

6-بن سعيد محمد,الملتقى الوطني حول **المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر الرهانات و الفعالية**, المركز الجامعي سعيدة,ديسمبر 2004

7- همال علي، حفيظ فطيمة، **"آفاق الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر في ظل اتفاق الشراكة الأورومتوسطية"**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول سبل تنشيط الاستثمارات في الاقتصاديات الانتقالية، جامعة سكيكدة، الجزائر، يومي 14-15 مارس 2004،
8- Mohammed LIASSINE. ' **le cadre institutionnel et juridique de l'investissement et** du commerce ». Actes du séminaires « développement économique et opportunités d'investissements en Algérie », Londre17-18 Novembre 1993
9 - Med. BEDJAOUI « Acte du séminaire sur l'arbitrage commercial » Le 14/15 Décembre 1997, Chambre nationale de commerce (Alger) 1993

قوانين و تشريعات

- قانون رقم 10/90 المتعلق بالنقد والقرض و المؤرخ في 1990/04/14
- قانون رقم 26/91 المتضمن المخطط الوطني المؤرخ في 1991/12/18
- الأمر رقم 09/96 المتعلق بالاعتماد الإيجاري.
- قانون المالية لسنة 1995 قد نص على التخلي النهائي عن المعدل المضاعف 40%.
- المرسوم التشريعي رقم 93-12
-الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 2001/08/20 المتعلق بتطوير الاستثمار الجريدة الرسمية 47.
-المرسوم التنفيذي رقم 01-282 المؤرخ في 2001/09/24

- Décret exécutif n°03-52, du 04 février 2003, journal officiel No. 8, correspondant au 05/02/2003
- Décret exécutif n°03-131, du 24 mars 2003, journal officiel No. 21, correspondant au 26/03/2003

- Règlement N01 du 04 juillet 1990 relatif au capital minimum des banques et établissement financiers exerçant en Algérie.
- Règlement N 90-02 du 8 septembre 1990 fixant les condition d'ouverture et de fonctionnement de comptes devises des personnes morales.
- Décret exécutif N° 242 du 16 août 2000, -
- Règlement N 91/02 du 20 février fixant les conditions d'ouverture et de fonctionnement des comptes

مراجع الكترونية

-www.unctad.org/fdistatistics
-www.iaigc.org
- www.animaweb.org
- www.caus.org.Ib
- www.Andi.dz
- www.gafi.gov.eg
- www.invest.gov.ma
- www.investnlibya.com
-www.douane.org.dz
- www.ulum-nl.net